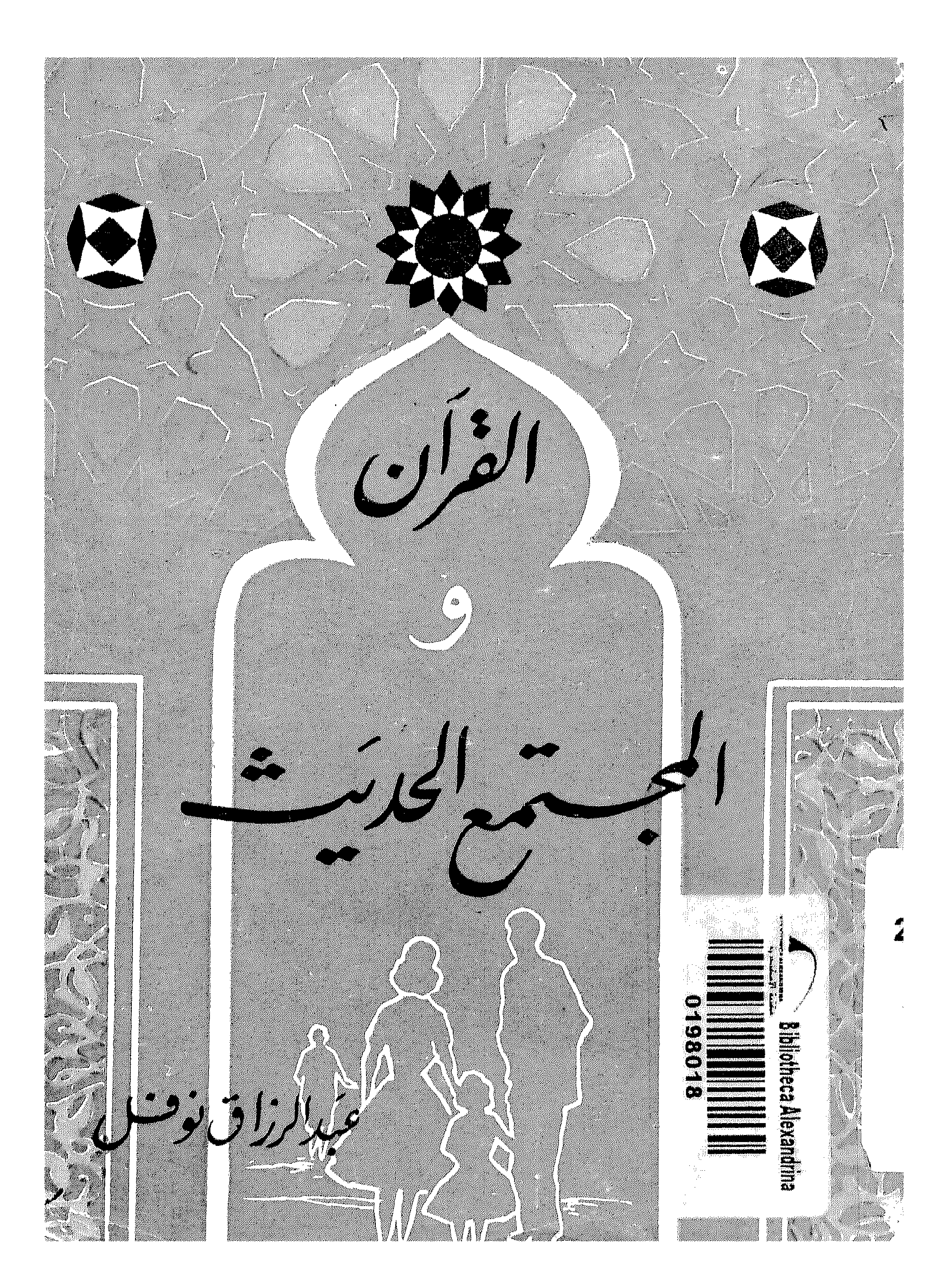

القرآن
و
المجتمع الحديث
عبد الرزاق نوفل
Bibliotheca Alexandrina
0198018

القرآن والمجتمع الحديث

تأليف

عبد الرزّاق نوفل

الطبعة الأولى

ملتزمة الطبع والنشر

مكتبة الأنجلو المصرية

١٦٥ شارع محمد فريد (عماد الدين سابقا)

الإهـــداء

إلى الطليعة السعيدة من شباب هـــذا الجيل . .
الذين كانوا على موعد مع القدر . .

فبهم قام مجتمع حـدد ملامحه كتاب رب البشر . .
أهديهم هذا البحث . .

لينشروا به الدعوة فى العالم لقيام مثل مجتمعهم . .
فإنه المجتمع الأفضل . .

بسم الله الرحمن الرحيم

« إِنَّ هَـٰذَا الْقُرْءَانَ يَهْـدِى لِلَّتِي هِىَ أَقْوَمُ وَيُبَشِّرُ الْمُؤْمِنِينَ الَّذِينَ يَعْمَلُونَ الصَّالِحَاتِ أَنَّ لَهُمْ أَجْرًا كَبِيرًا »

« صدق الله العظيم »

بسم الله الرحمن الرحيم

مقدمة الكتاب

« الر كِتَابٌ أَنزَلْنَاهُ إِلَيْكَ لِتُخْرِجَ النَّاسَ مِنَ الظُّلُمَاتِ إِلَى النُّورِ بِإِذْنِ رَبِّهِمْ إِلَى صِرَاطِ الْعَزِيزِ الْحَمِيدِ » .

إن إعجاز القرآن الكريم العلمى لم يعد فى حاجة الى مزيد من ايضاح ، بعد أن أثبت العلم الحديث أن كل ما وصل اليه من تقدم فى مختلف القطاعات العلمية مما كان لا يعتبر أكثر من أمانى يمكن أن تراود خيال الإنسان ، وإن كان العلم قد وصل اليها بعد استخدام الأجهزة والآلات وبعد أن تضافر العلماء من مختلف الدول متتابعين ومتعاونين عدداً من الأزمنة وعديدا من السنين ، فقد جاء القرآن الكريم بحقائقه وأورد نتائجه وأوضح السبيل الى دراسته سابقاً العلم بعشرات المئات من السنين . وقد عالج العلماء تفاسير بعض الآيات العلمية فى القرآن الكريم وصدرت هذه التفاسير فى أكثر من كتاب وبأكثر من لغة وفى أكثر من دولة .

وأما إعجاز القرآن الكريم البيانى الذى آمن بسببه العرب وهم

أرباب الكلام وأصحاب الأقلام فأمره معروف وحجته بالغة بعد أن إستمر أربعة عشر قرنا وفى كل يوم يضاف الى هذا الوجه جديد فى ميدانه وإعجاز فى بيانه .

وتشريعات القرآن الكريم كانت موضع دراسة فى المؤتمرات العالمية التى اجتمعت لبحث مختلف التشريعات وذلك فى عصر يمكن أن نطلق عليه عصر التشريع والتقنين وشهدت هذه المؤتمرات بأن تشريعات القرآن الكريم تفضل كافة التشريعات الحديثة وأنها تحمل العناصر الصالحة التى تحقق كافة الرغبات لمختلف الدول فى شتى الأجيال ، واعترف المؤتمر الدولى المنعقد فى لاهاى للقانون المقارن بالشريعة الإسلامية وقرر أنها مصدر من مصادر القانون المقارن وبذلك أصبح مصدره القوانين الإسلامية كما جاءت فى القرآن الكريم والقوانين الإنجليزية والفرنسية والألمانية .

وإذا كانت الدول فى أيامنا هذه تهتم بمجتمعاتها اهتماما يتجلى فى اللجان المتعددة التى تشكل على أعلى المستويات لدراسة مقومات المجتمع وتهدف الى ترقيته بل وتعقد اللجان العالمية التى يناط بها وضع حقوق للانسان وأخرى لبحث شئون المرأة وأخرى لرعاية الطفولة والأيتام والفقراء . . . فهل سبق القرآن الكريم هذه الدراسات وعمد الى تحقيق ما يعتبره العالم حتى الآن أمنية بالنسبة للمجتمع . . ؟ ؟

إن هذا الكتاب (القرآن والمجتمع الحديث) يعتبر محاولة جادة

لبيان أن القرآن الـكريم قد سبق كل الدراسـات التى توضع لرعاية المجتمع وأن المجتمع الحديث الذى تسعى كل الدول الى الاقتراب بمجتمعها منه ، والذى يعتبر مثالا للمجتمع الأفضل ، انما هو المجتمع الإسلامى الذى رسم القرآن الـكريم ملامحه وأوضح معالمه وحدد الطريق اليه .

وإنه لدليل جديد على أن القرآن الـكريم إنما هو وحى الله سبحانه وتعالى أنزله على رسوله الـكريم خاتم الرسل والنبيين سيدنا محمد صلى الله عليه وسلم .

وأسأل الله سبحانه وتعالى أن يكتب لنا فيه التوفيق الذى صاحب ما قدمت من أبحاث سابقة والله ولى التوفيق .

« الٓر كِتَابٌ أُحْكِمَتْ آيَاتُهُ ثُمَّ فُصِّلَتْ مِن لَّدُنْ حَكِيمٍ خَبِيرٍ » .

(صدق الله العظيم)

عبد الرزاق نوفل

المجتمع قبل الإسلام

يقرر التاريخ أن العالم كان يعيش أحلك عهوده ، وأسوأ أيامه قبل الإسلام . . وتحدثنا صفحاته المكتوبة أن الشرق والغرب والشمال والجنوب — أى كافة الدول والبلاد التى كان يقطنها الإنسان — إنما كانت تتفق كلها فى الصورة التى يعيش فيها السكان . . فالفوضى والهمجية واللصوصية إن كانت تتردد ألفاظها فيما كتبه التاريخ عن ذلك العهد فلأن المؤرخ لا يجد فى أى لغة ، الألفاظ القاطعة التى تدل دلالة واضحة على حقيقة ما كان عليه العالم . . وإذا كان التاريخ يحدثنا أن السلب والنهب والقتل إنما كان طابع الإنسان فى ذلك الوقت ، فليس السلب المقصود هو الذى يقوم به المحتاج . . وليس النهب هو الذى يمارسه الفقير . . وليس القتل هو الذى يلجأ إليه المعتدى عليه ، أو المدافع عن نفسه . . وإنما كان القوى يسلب الضعيف دون سبب . . وينهب الغنى الفقير دون رحمة .. ويقتل الإنسان غيره .. دون شفقة .. وبلا ذنب .. ووصل الحال بإنسان ذلك العهد أن يسلب الرجل زوجته .. وينهب الأخ أخاه .. ويقتل الأب أولاده .. ولم يكن ذلك بالمستغرب أو المستهجن .. لأن ذلك إنما كان هو الأمر السائد .. والشىء المتوقع .

فمثلا يقول ويلز المؤرخ العالمى فى موسوعته «معالم تاريخ الإنسانية» عن الحالة فى أوروبا فى نهاية القرن الخامس ما نصه «كانت الحياة اليومية لذلك الزمان تتقلب فى مستوى خفيض جداً ولا جرم من النواحى

الجثمانية والذهنية والخلقية . وكثيراً ما يقال ان أوروبا قد انحدرت الى الهمجية فى القرنين السادس والسابع بيد أن هذا لا يعبر عن حقيقة الحال . والأصح كثيراً أن يقال ان مدنية الامبراطورية الرومانية قد انتقلت الى دور انحلال خلق متطرف . والهمجية أى البربرية نظام اجتماعى ذو طراز أولى منظم داخل حدوده بيد أن حالة أوروبا من دون أشلائها السياسية كانت فى حالة فوضى اجتماعية . ولم تكن معنوياتها كمعنويات إحدى قرى المتوحشين بجنوب إفريقيا بل معنويات حى فقير فى إحدى المدن . ففى القرية المتوحشة يعرف المتوحش أنه ينتمى إلى مجتمع ، ويعيش ويتصرف وفقاً لهذا ، فأما فى حى الفقراء فإن الفرد لا يعرف أى كائن أكبر منه ولا يتصرف ناظراً للعلاقة إلى ذلك الفرد . وعندما يكون الرجال والنساء ولا حد لهم ولا ضابط ، فإن شواهد التاريخ تبين تبيانا واضحاً أنهم جميعا بلا استثناء عرضة لأن يصبحوا وحوشاً عتاة فى إمتاع النفس بالملذات ، ومن الناحية الأخرى عندما يضنيهم العسر ويذلهم الشقاء فإن دوافعهم عند ذاك تتجه إلى الالتجاء إلى الأحزان المسرفة غير المعتدلة والترح المتطرف أو إلى الفتن الهوجاء أو إلى تقشف الديانات وتزمتها . وربما نكون مجانبين الصدق حين نقول إن العالم أصبح شقيا تعسا فى هذه العصور المظلمة ويكون أقرب إلى الصدق كثيراً أن نقول إن ذلك الخداع العنيف السوقى الخشن الذى ركبت عليه السيطرة الاستبدادية . . قد هوى بالعالم فى خضم البؤس . ان معلوماتنا

عن تلك الأزمان بتراء ناقصة فكانت الأماكن التى يستطيع فيها الرجال أن يكتبوا قليلة وقلما كان هناك تشجيع على الكتابة إطلاقا ولم يكن هناك ضمان لأى انسان حتى فى سلامة كتاباته أو احتمال قراءتها . بيد أننا نعرف عن ذلك العصر قدراً يكفل لنا أن نخبرك بأنه لم يكن مجرد عصر من الحرب واللصوصية بل وكذلك عصر مجاعة ووباء . لا قانون فيه ولا إدارة وكان الزمان زمان فوضى وجرائم تذهب دون عقاب ، وأمن منعدم تماماً » .

فهل فى ظروف كهذه يقوم مجتمع إنسانى ؟ . . ويا ترى كيف يكون هذا المجتمع الذى يضم أفراداً هذه حالهم . . وهذه أخلاقهم . . ؟

هل كان يطمئن الإنسان على نفسه فى مثل هـذا المجتمع . . وهل كانت المحبة هى أساس العلاقة بين الزوج وزوجته وقد قرر التاريخ أن الرجل إنما كان يتخذ لنفسه الخليلات والعشيقات . . بل إن زوجته لم تكن أكثر من عشيقة قد اتخذها لنفسه فترة ثم أنجبت منه . . وكيف يا ترى كانت علاقة الأب بابنه . . والأم بابنتها . ؟ وما هى يا ترى ملامح هذا المجتمع . . . ؟

لقد أفاض المؤرخون فى وصف مجتمعات أوروبا قبل انتشار الإسلام . ففى التاريخ العام للافيس ورامبو نجد النص (كانت انجلترا الأنجلوسكسونية فى القرن السابع الميلادى الى ما بعد العاشر فقيرة فى أرضها منقطعة الصلات بغيرها سمجة وحشية تبنى البيوت بحجر غير نحيت وتشيدها

بتراب مدقوق وتجعلها فى وطأ الأرض . يعيش رئيس القبيلة فى كوخه مع أسرته وخدمه ومن اتصل به ، يجتمعون فى قاعة كبرى فى وسطها كانون ينبعث دخانه من ثقب فتح فى السقف فتحة غليظة . وبعد أن يتناولوا الطعام ويعربدوا على الشراب ترفع المنضدة والصقالات وينام جميع المجتمعين فى تلك القاعة على الأرض أو على دكات ، واضعاً كل فرد سلاحه فوق رأسه . وكانت الأسرة الواحدة تنام فى حجرة واحدة تضم الرجال والنساء والأطفال وكثيرا ما كانوا يؤون معهم الحيوانات)

وكان من نتيجة هذه الفوضى قيام الإقطاع . . فقد استعبد القوى الضعيف .. بل كثيراً ما كان يذهب الضعيف بل المتوسط الى الشخص القوى ويطلب منه أن يقبله عبداً له ، حتى يحميه من غيره . . وكلما زاد أتباع السيد كلما اشتد خطره .. وقوى بأسه .. وبالتالى زاد عدد عبيده .. وتقول الموسوعة البريطانية « وانا لنستعمل عبارة نظام الإقطاع من أجل السهولة فقط ، ولكن فى درجة من عدم الدقة إذا كانت تحمل إليك معنى الترتيب والنظامية . فنظام الإقطاع فى أزهر عصوره أبعد ما يكون عن فكرة الترتيب والنظامية وإنما كان الأمر فيه فوضى واضطرابا خشن التنظيم وكان التغاير العظيم فاشيا بين أشكاله فى كل مكان . وكان الرجل يصبح فى مقابل الإقطاعية تابعاً لمولاه فكان يجثو أمامه ويعده بالولاء والخدمة . وكانت خدمات التابع تختلف اختلافا بينا فى كثير من دقائق التفاصيل بين أجزاء عالم الإقطاع المختلفة . على

أننا نستطيع أن نقول مع هذا بأنها تنقسم الى طبقتين عامة وخاصة ؛ فأما العامة منها فتضم كل ما تشمله فكرة الولاء ، من البحث عن مصالح السيد ، وكتمان أسراره ، وافساد خطط أعدائه ، وحماية عائلته ، والخدمات الخاصة ، يحددها عادة تعريفات مضبوطة فى العرف » . . .

وشاع الرق . . وانتشر الرقيق .. وأصبح المجتمع يضم أسياداً قليل عددهم . . يملكون كل شيء . . ويتحكمون فى كل شيء . . وعبيداً أو رقيقاً كثير عددهم . . لا يملكون أى شيء . . ولا يستطيعون التحكم فى أى أمر . .

وإذا كان الدين هو الدعامة الأساسية للمجتمع .. فإن أصدق وأهم طريق لإيضاح حال المجتمع فى زمان ما . . هو دراسة الحالة الدينية التى عليها الناس . . فى عصور ما قبل الإسلام . نجد أن اليهودية التى يعتنقها اليهود ويبشرون بها ويحاولون نشرها إنما هى شريعة دنيوية مادية تبحث عن الثراء والنعيم وتدعو الى الأنانية وتبارك صناعة التنجيم والسحر . . تختلف اختلافا جوهريا وكاملا عن الوصايا العشر التى أتى بها كليم الله سيدنا موسى صلى الله عليه وسلم . وحتى يمكن لليهود الاستمرار فى خططهم المادية كان حتما عليهم أن يحرفوا كتبهم . . بل ومبادئهم .. وقد كان . . وإلا فهل يمكن أن يقول موسى صلى الله عليه وسلم أن الله قد أمره بالرق . . ودعا اليه .. ؟ بل ويفرق بين الرقيق بعضه البعض .. فإن كان يهوديا فيجب استرقاقه ست سنين وفى السابعة

يطلق . . أما غير اليهودى فيظل رقيقا الى الأبد ؟ .. هل يمكن لإنسان أن يقول أن هذه هى شريعة الله . . ؟ وحتى يجذبوا أكبر عدد من الناس الى ديانتهم أشاعوا أن الله سبحانه وتعالى إنما هو الآههم وحدهم وليس له علاقة ببقية المخلوقات . .

وظهرت المسيحية بعد أن استفحل شر اليهود .. ودعا السيد المسيح عليه الصلاة السلام إلى الأصول التى جاء بها سيدنا موسى . . وكانت الحرب السافرة المدمرة بين اليهود والنصارى فقد اضطهد المسيحيون اضطهاداً شديداً وحوربوا حربا لا رحمة فيها . . كما حوربت المسيحية من الأباطرة حربا كان من ألوانها إحراق المسيحى الذى لا يقدم إلى الإمبراطور قربانا . . ويقول فى ذلك ويلز فى معالم تاريخ الإنسانية . . (إن العقوبات التى وقعت على المسيحيين المعاندين يمكن أن تعد من النكال الصارم وبالغ الأثر بمكان فصدرت مراسيم تقضى بأن كنائسهم فى كل أنحاء الإمبراطورية يجب أن تهدم من أساسها ثم أنذر بعقوبة الإعدام كل من يجرؤ على عقد أية اجتماعات سرية بقصد العبادة الدينية . وتضمن نفس المرسوم مصادرة أملاك الكنيسة فوراً . وحرمت الجماعة المسيحية برمتها من حماية القانون وخول للقضاة الحق فى أن يسمعوا وأن يقضوا فى كل قضية ترفع أمامهم ضد أى مسيحى ، بيد أنه لم يكن مسموحاً للمسيحيين أن يشتكوا من أى جور يصيبهم وكذلك كانت هذه الطائفة هدفا لكل ظلم وعنت ، على حين يحال بينهم وبين الانتفاع بالعدالة التامة) .

وبعد الاضطهادات الشديدة والتى كان منها إحراق كل الكتب المسيحية . . وعدم قيام المسيحيين بعباداتهم لمدة قرون من الزمان تأسست المسيحية الرسمية فى مجمع نيقيا مخالفة يقينا مسيحية سيدنا عيسى عليه الصلاة والسلام وفى ذلك يقول ويلز (ومن الضرورى أن نستلفت نظر القارىء إلى الفروق العميقه بين مسيحية نيقيا هذه التامة التطور وبين تعاليم عيسى الناصرى فمن الواضح وضوحا بينا أن تعاليم عيسى الناصرى تعاليم نبوية من الطراز الجديد الذى ابتدأ بالأنبياء العبرانيين وهى لم تكن كهنوتية ولم يكن لها معبد مقدس حبسا عليها ولا هيكل ولم تكن لديها شعائر أو طقوس وكان قربانها قلبا كسيرا خاشعا بيدأن مسيحية القرن الرابع الكاملة التكوين كانت فى صلبها ديانة كهنوتية من طراز مألوف للناس من قبل مئات الآلاف من السنين) .

وناقش الناس . . ما أبداه البعض من هجوم على المسيحية باعتبار أنها تغاير الديانة التى نزل بها السيد المسيح . . وناقش غيرهم ما أبداه البعض من هجوم على اليهودية . . وقد انحرفت عن طريقها السوى السليم . . وكانت النتيجة . . انتشار موجة عارمة من الإلحاد . . . . فالإنسان وقد فقد ثقته فيما وصل إليه من تعاليم . . تنسب إلى الدين . . ينتابه الشك . . ويمر بحالة . . من الكفر . . فإذا به ملحدا .. بعيدا عن الدين .. والنتيجة الحتمية لهذا الصراع الشديد .. وإنتشار الإلحاد .. هو هدم كل مقومات المجتمع الخلقية .

فيقول الفيلسوف (كانت) فى كتابه (نقد العقل المحض) (لم يكن فى مقدور الشعوب الأوروبية فى القرون التى أطبق عليهم فيهـا الجهل والإلحاد من كل ناحية أن تخرج فى تفكيرها عن التخيلات التى تبتدعها عقول المفـكرين فيهم لأنه لا يوجد لدى الإنسان من حيث الأساس ، قوة قادرة تدفعه إلى الخروج عن دائرة ما يلفظه عقله الضعيف من التفـكير سواء أكان فى تفـكيره هذا مصيباً أم خاطئا . ولقد كان يحلو للجماعات والأفراد بمعظم مقاطعات أوروبا فى العصور التى سـاد فيها مبدأ التخيلات الإلحادية نتيجة لعقائد روحية منتشرة بين ظهرانيهم أن يتوجهوا نحو مثل معينة لتركيز معتقداتهم مثل استعمال السيف عند كل بادره خلاف أو منازعات شخصية وعناد الطبقات الأرستقراطية وتحكمها باعتبار أنها الطبقة المختارة وتـكون نتيجة هذه النزعات الإلحادية إنتشار الفسق والإباحية والتعسف فى حل المعضلات العائلية وفقدان العدالة والتساوى بين الناس وانحصار الثروات بأيدى طبقـة واحـدة وانتشار الاسترقاق والقرصنة والفقر العام نظراً لتفشى روح الفوضى) . .

ترى أى مجتمع كان يعيش فيه الناس فى أوروبا التى هذه هى حالتها قبل الإسلام ؟ . . . .

أما بلاد العرب فيحدثنا التاريخ أن غالبية القوم قبل الإسـلام كانوا يعتمدون أساسـا فى معيشتهم على المطر فيرحلون من

حيث انقطع إلى حيث يتوقعونه حتى ينبت لهم ما يرعون عليه ماشيتهم والقليل من حبوب غذائهم ، فالبلاد صحراء جرداء قليلة الخير ضحلة الماء. ولما كانت البيئة الطبيعية إنما هي السبب الرئيسي في تكييف حياة السكان فقد وجدنا أن العرب حينذاك لا يستقرون في مكان وإنما يضربون بخيامهم حيث المراعي فإذا أجدبت انتقلوا إلى غيرها والتي قد تبعد عنها مسيرة أيام عديدة وليالي طوال ، فهم لذلك رحل إلى أي مكان . . وفي أي وقت وزمان . . .

وكان الناس في ذلك الوقت يخافون البحر ويخشون ركوبه لذلك كانت قوافل التجارة بين الشرق والغرب بدلا من أن تعبر البحر أو تتخذه طريقاً مختصراً سهلا في الرحلة فإنها تعبر شبه جزيرة العرب التي تزيد مساحتها على مليون كيلو متر مربع من صحراء قاحلة وأودية مقفرة وجبال قاسية وكان لا بد لهذه القوافل من أدلاء أقوياء يعرفون الطريق ويحافظون على ما فيها ويحمون رجالها لذلك اعتمد بعض العرب في معيشتهم على هذه القوافل يرشدون أصحابها ، ويحرسون تجارتها ، وليس هذا العمل بالذي يهيىء لصاحبه الاستقرار في حياته فيقيم في مكان بعينه أو يستقر في جهة واحدة .

أما باقي العرب ممن لم يشتغلوا بالرعي ولم يجدوا مكانا في قوافل التجارة متاجرين أو مرشدين فقد لجأ أكثرهم إلى الغارة والسلب والنهب يعتمدون عليها في معيشتهم .

هذه الوسائل المختلفة من أسباب المعيشة لا تجعلهم يقيمون لسكناهم بناء ولا يقر لهم قرار فخيامهم يحملونها على إبلهم ويرحلون دائماً .. وأبداً .. إلى حيث تلقى بهم الأقدار .. وبذلك لا يعرفهم جوار ولا يرتبطون ببعضهم كما تربط غيرهم الإقامة والجوار ...

وكان لبعض الحضر من العرب ممن رغد عيشهم وتوافر لهم ما مكنهم أن يقيموا به المبانى استقراراً وقتياً وكانت مبانيهم على أسوأ حال ويقول عنها ابن خلدون (والمبانى التى يختطونها يسرع إليها الخراب لقلة مراعاتهم لحسن الاختيار فى اختطاط المدن فى المكان وطيب الهواء والمياه والمزارع والمراعى فإنه بالتفاوت فى هذا تتفاوت جودة المصر ورداءته والعرب بمعزل عن هذا وإنما يراعون مراعى إبلهم خاصة ، لا يبالون بالماء طاب أو خبث ولا قل أو كثر ولا يسألون عن زكاء المزارع والمنابت والأهوية . انظر لما اختطوا الكوفة والبصرة والقيروان كيف لم يراعوا فى اختطاطها إلا مراعى إبلهم وما يقرب من القفر ومسالك الظعن فكانت بعيدة عن الوضع الطبيعى للمدن ولم تكن لهم مادة تمد عمرانهم من بعدهم وكانت مواطنها غير طبيعية للقرار ولم تكن فى وسط الأمم فيعمرها الناس ، فلأول وهلة من انحلال أمرهم وذهاب عصبيتهم التى كانت سياجا لها أتى عليها الخراب والانحلال) .

والعائلة إن صح تسمية أفرادها كذلك لا يجمعها إلا الحاجة والخوف والرهبة وقل أن يسود الحب بينهم أو تربطهم المودة والرحمة فالرجل يجاهد ما وسعه الجهد ويعتمد فى ذلك على قوته فى كل عمله سواء أكان عمله هذا رعياً أو حراسة لقافلة أو سلباً ونهباً لها . . لذلك فهو يكره أن تنجب له زوجته أنثى ويفضل الولد حتى يعاونه ويساعده بقوته . . وبالتالى فهو لا يحب زوجته لأنها تعتبر وقت الشدة عبئاً عليه . . وكان الشائع عند العرب وأد البنات إذ كان كثيراً ما يقبر الأب ابنته ويدفنها وهى حية . . وكان العربى إذا خشى الفقر أو خاف أن يصيبه نتيجة كثرة أولاده لجأ إلى قتلهم ذكوراً أو إناثاً . .

والزوجة مملوكة لزوجها ليس لها أى حقوق من أى نوع كانت هذه الحقوق وعليها كل الواجبات سواء أكانت هذه الواجبات مشروعة أو غير مشروعة وفى ذلك يقول الأستاذ محمد كرد على فى كتابه (الإسلام والحضارة العربية) (وكانوا يجمعون بين الأختين ويخلف الرجل على امرأة أبيه إذا مات ويطلقون النساء حتى إذا قرب انقضاء عدتهن راجعوهن لا عن حاجة ولا محبة ولكن تطويلا للعدة ولتوسيع مدة الانتظار ضراراً . وكان الرجل يطلق امرأته أو يتزوج أو يعتق ويقول كنت لاعبا . ويمنعون النساء أن يتزوجن من أردن من الأزواج

بعد إنقضاء عدتهن حمية جاهلية . وإذا مات الرجل منهم كان أولياؤه أحق بامرأته إن شاء أن يتزوجها بعضهم وإن شاؤوا زوجوها أو عضلوها فهم أحق بها من أهلها) .

وكان هنالك زواج المتعة وهو زواج إلى أجل وزواج البدل وهو أن يقول الرجل للرجل إنزل لى عن امرأتك وأنزل لك عن امرأتى . وزواج الشغار وهو أن يزوج الرجل ابنته أو أخته من رجل على أن يزوجه هذا الرجل ابنته أو أخته وليس بينهما صداق .

وأسرف العرب فى شرب الخمر فكان الواحد منهم يلجأ إليها حتى تصرفه عن الوحدة القاسية التى يعانيها وتذهب بالقليل من خوفه . . وتهدىء ولو شيئاً يسيراً من قلقه . . فإن الصحراء القاحلة ليس فيها مما يمكن أن يكون موضوع تفكير مثل ذلك العربى وهذا حاله . . فلم يكن يشغله إلا الخوف من الفقر أو الحرب . . فلا يجد إلا الخمر على إختلاف مصادرها يستعين بها على قضاء فراغه الذهنى وصرف الخوف عن نفسه .

أما أساس نظام العرب الاجتماعى فهو القبيلة . وهذه القبائل فى نزاع دائم وصراع مستمر فهى إما فى حرب مع بعضها . . أو فى تفاخر ومباهاة استعدادا للحرب . . ولم تكن القبيلة تضم الأفراد

الذين ينتمون إلى عائلات معينة أو بطون مخصوصة فتكون العصبية بينهم فى القبيلة بل كان من المألوف أن تتنقل الأفراد بين القبائل حسبما يرى الفرد . . وكثيراً ما كانت تنضم القبيلة إذا ما قل عدد أفرادها إلى أخرى كثيرة العدد لتأمن فى رحابها من غارات غيرها عليها . وكان شيخ القبيلة دائماً إما أن يكون أكبرهم سنا أو أكثرهم تجربة ولم يكن يحكم بين رجالها بقانون معروف ولا طبقا لقواعد مألوفة إنما يرجع فى ذلك إلى التقاليد التى كونتها تجاربه ، وما يكون قد وصل إليه عن طريق السماع من أحكام متماثلة فى خلافات مشابهة فى قبائل أخرى . وفى بعض القبائل قد يوكل الحكم بين المتخاصمين لغير شيخها . أما فى وقت الحرب فكان أفراد القبيلة يقترعون على من يقودهم فى القتال ويستجيبون للقرعة حتى وإن أخرجت طفلا صغيرا . . وكثيراً ما أخرجت كذلك . .

وكان الفرد إذا ارتكب ذنبا حملت القبيلة ذنبه وإذا غنم مغنما فهو للقبيلة كذلك بعد أن يأخذ شيخها أجود ما فيها . . وقد تتخلى القبيلة عن حماية فرد ارتكب جناية فنجده يلجأ إلى غيرها لتحميه فيصبح من عداد أفرادها ومن ضمن قوتها ويخلص لها وبذلك ذابت شخصية الفرد فى القبيلة وأصبحت وطنية العربى وطنية قبلية لا وطنية شعبية . . وحتى هذه الوطنية القبلية يشك فى إستمرارها طالما أن الأمر قد يؤدى

إلى انتقال الأفراد من قبيلة إلى أخرى . لذلك فإن الفرد لم يكن ليطمئن على نفسه من قبيلته كما أن شيخ القبيلة لا يطمئن عليها من الوافدين إليها . . ولى هذا كتب أوليرى يصف العربى قبل الإسلام فى كتابه (العرب قبل محمد) فيقول (إن العربى الذى يعد مثلا أو نموذجا . . بادى ينظر إلى الأشياء نظرة مادية وضيعة ولا يقومها إلا بحسب ما تنتج من نفع ، يتملك الطمع مشاعره ، وليس لديه مجال للخيال ولا للعواطف . لا يميل كثيراً إلى دين ولا يكترث بشىء إلا بقدر ما ينتجه من فائدة عملية علاوة الشعور بكرامته الشخصية حتى ليثور على كل شكل من أشكال السلطة وحتى ليتوقع منه سيد قبيلته وقائده فى الحروب ، الحسد والبغض والخيانة من أول يوم اختير للسيادة عليه ولو كان صديقا حميما له من قبل ، من أحسن إليه كان موضع نقمته لأن الإحسان يثير فيه شعوراً بالخضوع وضعف المنزلة وأن عليه واجباً لمن أحسن إليه) .

وكان العرب كغيرهم فى كل أنحاء العالم وقتذاك ينقسمون إلى سادة وعبيد . . أى أحرار ورقيق وللسيد أو الحر أن يفعل بعبده أو رقيقه ما شاء . : فإن أراد أبقاه حيا وإن شاء قتله أو باعه إلى غيره . . وكانت أسباب الرق كثيرة منها الحرب التى يصبح الأسرى فيها أرقاء . . وكان هناك الأرقاء بالخطف . . . والأرقاء بالسماح إذ يبيع الحر نفسه أو يبيع زوجته أو ولده لحاجته إلى المال فيصبح الذى بيع رقيقاً . وفى بعض الأحيان كان

أصحاب الأرض يسترقون مزارعيهم فى البلاد التى كان فيها مزارع ..
وبديهى أن كل ما يلد الرقيق فهو رقيق .

أما أديان العرب فقد كانت كباقى أحوالهم . . لا يستقرون على دين . . ولا يرتبطون بمبدأ . . فقد دخلت بعض القبائل فى اليهودية وفارقوها . . ودخل آخرون فى النصرانية . . ولكن إلى حين . . وبقيت الغالبية منهم تعبد الأوثان .. وتقيم الأصنام .. وكان لكل قبيلة صنمها .. وكثيراً ما كان يتخذ الفرد لنفسه وثنا خاصاً به وقال بعضهم (كنا نعبد حجراً ونحمله معنا فإذا رأينا أحسن منه ألقيناه وعبدنا الثانى وإذا سقط الحجر عن البعير قلنا سقط إلهكم فالتمسوا حجرا) .

وقال البعض بوجود الله .. ولكنهم أنكروا البعث والحساب .. وبعضهم نسبوا لله البنات .. واعتبروا أن الملائكة بنات الله .. وبعضهم قال بتعدد الآلهة . . .

ترى أى مجتمع كان مجتمع العربى .. وهذا هو حال القوم وقتذاك ؟ .

ويستطرد التاريخ فى الحديث .. فيقرر أن شيئاً قد حدث فى المجتمع الإنسانى . . ولكن هل يستطيع المؤرخ المنصف أن يجد اللفظ الذى يؤدى إلى حقيقة ما حدث . . إنه من السهل الميسور على أى إنسان أن يجد التعبير الصادق الذى يمكن به تعريف التطور . . وكذلك يعرف الناس معنى التغير . . ويمكن أن نصف الانقلاب وصفاً نوضحه . .

ولكن ما حدث فى المجتمع العربى كبداية لما حدث فى المجتمع الإنسانى لم يكن تطوراً أو تغيراً أو إنقلاباً . . إنه أمر أكثر عمقاً . . مما يعرف البشر . . وأبعد غورا مما يستطيع وصفه الناس . . إنه أمر السماء . . أراد الله فعم النور الأرجاء . . وشمل الاصلاح كل الأنحاء . . فكانت دعوة الإسلام . . حيث أرسل الله سبحانه وتعالى خاتم الرسل والنبيين سيدنا محمد صلى الله عليه وسلم .. فى بلاد العرب .. وأرسله للعالمين . . . وأوحى إليه القرآن الكريم . . الذى أخرج به الناس من الظلمات إلى النور . . .وقادهم من حيث كانوا يتخبطون فى جهل وجاهلية .. إلى رفعة وعلم وإنسانية . . .

ويحدثنا التاريخ أن اعتراف الأجانب وخصوم الإسلام بما قام به الإسلام فى المجتمع الإنسانى لم يعد فى حاجة إلى مزيد بعد أن تواترت أقوالهم وتتابعت شهاداتهم فهذا تولستوى الحكيم الروسى يقول (مما لا ريب فيه أن النبى محمداً كان من عظام الرجال المصلحين الذين خدموا المجتمع الإنسانى خدمة جليلة ، ويكفيه فخراً أنه هدى أمة برمتها إلى نور الحق وجعلها تجنح للسكينة والسلام وتؤثر عيشة الزهد ومنعها من سفك الدماء ، وتقديم الضحايا البشرية ، وفتح لها طريق الرقى والمدنية وهو عمل عظيم لايقوم به إلا شخص أوتى قوة ... ورجل مثل هذا جدير بالاحترام والإكرام) .

ويقول وليم موير فى كتابه سيرة محمد (امتاز محمد بوضوح كلامه ويسر دينه وقد أتم من الأعمال ما يدهش العقول ولم يعهد التاريخ مصلحا أيقظ النفوس وأحيا الأخلاق ورفع شأن الفضيلة فى زمن قصير كما فعل محمد) .

ويقول جوستاف لبون فى كتابه (النتائج الأولى للحرب) نقلا عن دوفال (إن عبادة الأصنام تزول من الأرض بفضل الإسلام ، وكذلك الضحايا البشرية وأكل لحوم البشر ، وبالإسلام تقدست حقوق النساء وتوطدت روابط الأسرة وأصبح العبد عضواً فيها . وأخذت الزكاة تطهر الأخلاق العامة وترقيها . . والشعور بالعدل والإحسان يتخلل القلوب ، وأنشأ سادة من الشعوب يعرفون أن عليهم واجبات مثل ما على رعاياهم واستقام المجتمع على أسس ثابتة . هذه بعض الحسنات التى تنتشر فى كل مكان ينتشر فيه الإسلام) .

وقال إدموند يورك (القانون المحمدى قانون ضابط للجميع من الملك إلى أقل رعاياه وهو نسج بأحكم نظام حقوقى وأعظم قضاء علمى وأعظم تشريع منور لم يسبق قط للعالم إيجاد مثله)

وتفيض الكتب التى تصدر كل يوم بمثل هذه الشهادات التى لا يمكن أن توضع تحت حصر .

وإن كل ما يصل إليه عصرنا الحديث من مبادىء وقوانين تهدف إلى قيام المجتمع الإنسانى الفاضل بعد أن جندت الدول دعاتها وجمعت

مصلحيها . . . لا يمكن أن تصل إلى المبادىء التى جاء بها القرآن الكريم فى صراحة ووضوح منذ أربعة عشر قرناً ، فالإسلام إنما يمتاز بأنه يجمع أمور الآخرة مع شئون الدنيا . وأنه يهتم بحياة أفراده اهتمامه بآخرتهم . . وأن بالإسلام السماحة بما يجعله أساساً لحياة كل دولة وأى دولة وفى كل زمن وأى زمن ... وفى ذلك يقول الدكتور أريكو أنسابا فى كتابه (الإسلام وسياسة الخلفاء) (إن الإسلام يتمشى مع مقتضيات الحاجات الظاهرة فهو يستطيع أن يتطور دون أن يتضاءل فى خلال القرون ويبقى محتفظا بكامل ماله من قوة الحياة والمرونة . فهو الذى أعطى للعالم أرسخ الشرائع ثباتا ، وشريعته تفوق فى كثير من تفاصيلها الشرائع الأوروبية) .

ويقول العالم هوكنج أستاذ الفلسفة بجامعة هارفرد فى كتابه (روح السياسة العالمية) (إن سبيل تقدم الأمم الاسلامية ليس فى اتخاذ الأساليب الغربية التى تدعى أن الدين ليس له أن يقول شيئاً عن حياة الفرد اليومية وعن القانون والنظم السماوية ، إنما يجب أن يجد المرء فى الدين مصدراً للنمو والتقدم وأحياناً يتساءل البعض عما إذا كان نظام الإسلام يستطيع توليد أفكار جديدة وإصدار أحكام مستقلة تتفق وما تتطلبه الحياة العصرية . فالجواب عن هذه المسألة هو أنه فى نظام الإسلام كل استعداد داخلى للنمو . . بل إنه من حيث قابليته للتطور يفضل

كثيرا النظم المماثلة ، والصعوبة لم تكن فى إنعدام وسائل النمو والنهضة فى الشرع الاسلامى وإنما فى انعدام الميل إلى استخدامها وإنى أشعر بكونى على حق حين أقرر أن الشريعة الاسلامية تحتوى بوفرة على جميع المبادىء اللازمة للنهوض) .

لا رق ولا عنصرية
ولا تفرقة ولا طائفية

لا يعرف التاريخ متى بدأ الرق بين بنى الإنسان . . فكلما أوغل العلماء فى البحث وتعمقوا فى الدراسة وجدوا استرقاقا من الإنسان لأخيه يضرب فى القدم . . ويتوغل فى الماضى السحيق . . بل إن أول صفحة من التاريخ المكتوب مخضبة بدماء الرقيق إما بقتل بدون سبب وإما بقتل بهلاك فى سخرة . . وهكذا فإن الرق بدأ حتما قبـل التاريخ وقبل صفحات الآثار التى دون عليها ما يؤكد الرق .

وإذا كان الاسترقاق هو محاولة سيطرة إنسان على آخر لأى سبب كأن يكون أوفر مالا فيفرض سيطرته على من هو أفقر منه أو يكون أقوى عضلا فيستعبد من يقل عنه فى القوة أو رغبة من إنسان فى تملك ما قد يكون عند الغير ، فهل يمتد الاسـترقاق أو على الأقل محاولة الاسترقاق إلى ابنى آدم . . قابيل وهابيل . . حيث ولدت أمهما حواء مع كل منهما توأما أنثى . . فأوحى الله سبحانه وتعالى لآدم أن يزوج كل فتى بتوأم أخيه . . فوجد قابيل أن نصيب أخيه هابيل أفضل من نصيبه فحاول أن يفرض عليه سيطرته ويستأثر لنفسه بالنصيب الأفضل ويتزوج بمن يجب أن يتزوجها هابيل .. وحتى ينهى آدم الخلاف اقترح أن يقرب كل منهما قربانا إلى الله فأيهما تقبل قربانه كان أحـق بما يشتهى وكان قابيل زارعا فقدم بعض قمحه . . وكان هابيل راعياً فقدم جملا من رعيه . . وتقبل قربان هابيل ولم يتقبل قربان قابيل .

فكان لا بد لقابيل من أن يذعن للأمر ولكن فى ساعة من ساعات الطيش وفى نزوة من نزوات النفس وبعد أن فشل قابيل فى السيطرة على أخيه ومن ثم فى امتلاك زوجته امتدت يده إلى هابيل فقتله . . وفى ذلك تقول آيات القرآن الكريم :

« وَاتْلُ عَلَيْهِمْ نَبَأَ ابْنَىْ آدَمَ بِالْحَقِّ إِذْ قَرَّبَا قُرْبَانًا فَتُقُبِّلَ مِنْ أَحَدِهِمَا وَلَمْ يُتَقَبَّلْ مِنَ الْآخَرِ قَالَ لَأَقْتُلَنَّكَ قَالَ إِنَّمَا يَتَقَبَّلُ اللهُ مِنَ الْمُتَّقِينَ . لَئِنْ بَسَطتَ إِلَىَّ يَدَكَ لِتَقْتُلَنِي مَا أَنَا بِبَاسِطٍ يَدِىَ إِلَيْكَ لِأَقْتُلَكَ إِنِّى أَخَافُ اللهَ رَبَّ الْعَالَمِينَ . إِنِّى أُرِيدُ أَن تَبُوأَ بِإِثْمِى وَإِثْمِكَ فَتَكُونَ مِنْ أَصْحَابِ النَّارِ وَذَٰلِكَ جَزَاءُ الظَّالِمِينَ . فَطَوَّعَتْ لَهُ نَفْسُهُ قَتْلَ أَخِيهِ فَقَتَلَهُ فَأَصْبَحَ مِنَ الْخَاسِرِينَ » .

وإذا كان الاسترقاق هو صورة من صور العنصرية التى تعتمل فى نفوس بعض بنى الإنسان فيتخيلون بسببها أنهم يختلفون من غيرهم فى الأصل أو التكوين .. فهل تمتد هذه الخرافة إلى إبليس فيكون هو الذى أوجد هذه الدعوة عندما أمره الله سبحانه وتعالى بالسجود لآدم ،

مع الملائكة فسجدوا إلا هو ... وعصى إبليس ربه وتعلل بأنه خلق من نار بينما آدم خلق من طين ولذلك فإن إبليس يفضل آدم فى ظنه وفى ذلك تقول آيات القرآن الكريم :

« وَلَقَدْ خَلَقْنَاكُم ثُمَّ صَوَّرْنَاكُم ثُمَّ قُلْنَا لِلْمَلَائِكَةِ اسْجُدُوا لِآدَمَ فَسَجَدُوا إِلَّا إِبْلِيسَ لَمْ يَكُنْ مِنَ السَّاجِدِينَ . قَالَ مَا مَنَعَكَ أَلَّا تَسْجُدَ إِذْ أَمَرْتُكَ قَالَ أَنَا خَيْرٌ مِنْهُ خَلَقْتَنِي مِن نَّارٍ وَخَلَقْتَهُ مِن طِينٍ » .

وعلى كل فاسترقاق الإنسان لأخيه . . بدأ حتما قبل التاريخ .. فقد وجد على الآثار التى تعتبر صفحات مما قبل التاريخ ما يؤكد وجود الرق بصورة ضاربة فى القدم تصل إلى المجتمع الأول للبشرية .. فجماعات العبيد وهم يعملون فى أملاك السيد تحت السياط . . والهبات التى يهبها السيد لغيره من رؤوس البشر . . والتفرقة فى أماكن الدفن . . ودفن العبيد أحياء مع سيدهم إذا مات . . ليكونوا فى خدمته بعد الموت . . كل هذه الصور وأمثالها شوهدت على الآثار الأولى للانسان . .

أما التاريخ المكتوب فيحدثنا أن أنواعا كثيرة من الرق كانت موجودة منذ أول صفحاته منها الرق الفردى والرق الجماعى والرق

الإقطاعى والرق الطبقى والرق الكهنوتى والرق العنصرى والرق اللونى. وكل هذه الأنواع إنما كانت موجودة فى المجتمعات الأولى للبشرية. وما زال بعضها — للأسف — إن لم يكن أغلبها موجوداً حتى الآن . ولم يكن الرق شائعاً فى الأمم المتخلفة ولم يكن وقفاً على الشعوب المتأخرة بل كان نظاماً — اذا تجاوزنا الحد وأسمينا الرق نظاماً — بل وكان هو النظام السائر فى كل بلاد العالم قاطبة .

فمنذ التاريخ القديم نجد أرسطو الفيلسوف الكبير والحكيم الشهير يدعو الى الرق ويؤيده فيقول ما نصه (لا يزال فى العالم أناس مخلوقون للسيادة وآخرون مخلوقون للطاعة وحكمهم فى ذلك حكم الآلات الحية التى تساق للعمل ولا تدرى فيما تساق إليه)

ونجد أفلاطون وكأنه يؤيد القول باختلاف أصول الخلق بل يزيد عليه بالقول باختلاف أصل خلق الناس اختلافاً شديداً أوجد به طبقات عديدة متباينة تباين ما خلقت منه فيقول بالنص (كلكم إخوان فى الوطنية ولكن الإله الذى جبلكم وضع فى طينة بعضكم ذهباً ليمكنهم من أن يكونوا حكاما فهؤلاء هم الأكثر احتراماً ، ووضع فى جبلة المساعدين فضة ، وفى العبيد لأن يكونوا زراعاً وعمالا وضع نحاساً وحديداً) .

ونجد الفيلسوف الهندى منو يقول قولا مشابها بنصه (أراد الرب المولى تكاثر الجنس البشرى نخلق من فمه البراهمة وهم الكهنة ومن

ذراعه الكشترية وهم الجنود ومن فخذه الويشية وهم التجار والزراع والمرابون وخلق من رجله الشودرا وهم العبيد) وبذلك قسم الخلق إلى أربع طبقات ووضع لكل طبقة حدودها وليس معنى الحدود هنا الحقوق والواجبات بل لنعرف معنى الحدود يجب أن نعلم أن ما ورد فيها بالنسبة للطبقة الأولى وهى البراهمة أى الكهنة منها (إذا ولد البرهمى وضع فى الصف الأول من صفوف الدنيا وهو الحاكم لكل مخلوق ومحل احترام الجميع بسبب نسبه للآلهة ، وكل ما فى العالم ملك البرهمى ، والبرهمى إذا افتقر حق له أن يمتلك مال الشودرا الذى هو عبد له ، فالعبد وما ملك لسيده . ولن يدنس البرهمى بذنب ولو قتل أهل الطبقات الثلاث الذين هم دون طبقته) . . بينما نجد أن ما يخص الشودرا منها ما نصه (لا أجر للشودرى على أى عمل وخدمته للبراهمة هى أفضل عمل يجبر عليه وتقطع يده إذا علا من هو أعلى منه بيده أو عصاه ، ويجازى بجزاء صارم من أكل مع شودريا ، أو جلس معه على فراش واحد أو ركب معه فى مركبة واحدة) .

وكان يوجد غير هؤلاء أنواعاً أخرى من الرقيق منهم أسرى الحرب أو الذين يخطفون فى الإغارات أو من يسلبون من ذويهم فى طرق مهجورة أو الفقراء الذين يبيعون أنفسهم أو أولادهم ورقيق الأرض وهم الذين يعملون فى الزراعة ويمتلكهم مع الأرض صاحبها . . فإذا باعها المالك انتقل إلى المشترى ملكية هؤلاء العبيد مع الأرض . .

وكذلك الشأن فى الآلات اليدوية التى يعمل عليها العبيد . . وكان يوجد أيضاً الرقيق الحكومى الذين يقومون بأعمال السخرة للحكام دون أجر أو أى مقابل .

وجاءت الأديان الأخيرة . . لتنير الطريق للانسان وتأخذ بيد البشرية مما كانت قد تردت فيه . . جاءت لتنشر بين الناس المحبة والأخوة والألفة وتعلن كلمة الله . . وتنادى بشريعته . ولكننا وجدنا اليهود ينحرفون بالقيم الإنسانيه والمثل العليا والدعوة الدينية فيستمرون فى أعمال الاسترقاق بل ويشجعون عليه . . فيعترفون بالرق . . وليس الرق الناتج عن الحروب وإنما أباحوا الرق عن طريق الشراء والخطف والسلب . ولا شك أن شريعة الله التى أنزلها سبحانه وتعالى على سيدنا موسى صلى الله عليه وسلم لا يمكن أن تقر ما نجده فى كتبهم المتداولة من الإعتراف بمشروعية الرق فى غير الحرب بل والتفرقة بين الرقيق اليهودى وغير اليهودى فتجمع بين شرين .. الرق .. والتفرقة العنصرية مما يقطع يقيناً بتحريفها حتى يحققوا أغراضهم وتلائم أهواءهم فنجد فى التوراة المتداولة حالياً فى الإصحاح الحادى والعشرين من سفر الخروج النص الآتى (وهذه هى الأحكام التى تضع أمامهم . إذا اشتريت عبداً عبرانياً فست سنين يخدم ، وفى السابعة يخرج حراً مجانا) . وفى الاصحاح العشرين من سفر التثنية نجد النص (حين تقرب من مدينة لكى تحاربها استدعها إلى الصلح فإن أجابتك إلى الصلح وفتحت لك فكل

الشعب الموجود فيها يكون لك للتسخير ويستعبد لك) .

أما فى النصرانية فنجد القديس بولس يوصى الرقيق بأن يطيعوا مواليهم مع الخوف والرعب منهم ونجد أن مشرعى المسيحية قد أقروا الرق بل شجعوا على قيام الطبقات وأقاموا التفرقة فيقول باتريس لاروك فى كتابه (الاسترقاق عنـــد الأمم النصرانية) ما نصه (إن الديانة المسيحية لم تحرم الاسترقاق نصا ولم تلغه عمـلا) وجاء فى كتاب (فى تعاليم الديانة المسيحية) لمؤلفه غور دنييه (إن الاسترقاق من النظم المسيحية المشروعة) .

ولا يحتاج الأمر إلى دليـل كتابى أو رجوع إلى مصادر لنعرف رأى المسيحية فى التفرقة والرق . فإن دعوتهم إلى التفرقة العنصرية والطبقية أمر أصبح واضحاً وعاماً فى كل بلادهم . وتتتابع الأنباء كل يوم بل كل لحظة لتعلن عن وقوع حوادث يتندى لها جبين الانسانية خجلا وأسفاً . . بل إن ما تقوم به بعض الدول تجاه شعوب غيرها لأقسى وأفظع مما كانت تقوم به طبقة الأسياد فى عهود الرق الأولى عندما كانوا يسترقون عبيدهم .

وحين ننظر إلى الدول التى كانت تسمى نفسها بالدول العظمى بل وغيرها مما لا تستطيع أن تطلق على نفسها هذه الصفة والدول الصغرى .. نجد أنها عندما استعمرت غيرها صبت على الشعوب المغلوبة على أمرها من ألوان العبودية وصنوف الذل والهوان ما لا يمـكن أن يخطر على

بال . فعندما استعمرت بريطانيا الصين اعتبرت الصينيين وكأنهم رقيقاً لها على الرغم من الفارق العددى الكبير بين أفراد الشعب البريطانى والشعب الصينى وعلى الرغم من البون الشاسع بين مساحة بريطانيا والصين . فهؤلاء القلة من البريطانيين ، استعبدوا ما يفوقهم بعشرات المرات من الصينيين ، وساموهم سوء العذاب ، ينهبون خيراتهم ، ويأكلون عرقهم ، ويكلفونهم مالا يطيقون من السخرة والعبودية ، ثم يفرضون عليهم تناول الأفيون ليجعلوهم ضعافاً ، منقادين لسادتهم ودائماً تحت سيطرة الغزاة الذين يمدونهم بالمخدر بالسعر الذى تحدده بريطانيا .

واستعمرت بريطانيا الهند ... وأصدق وصف لما فعلته بالهنود ما يقوله الزعيم الهندى جواهر لال نهرو فى كتابه لمحات من تاريخ العالم فيقول (إننا نعيش تحت سيطرة آلة ضخمة تعصر وتسحق الملايين من الهنود هذه الآلة هى الاستعمار وإذا التفتنا إلى الصين وغيرها وجدنا آلته الضخمة تعصر وتسحق أهلها أيضا) .

وفظائع إيطاليا فى الحبشة ما زال الجيل الحالى يتذكرها ويلعنها . . وما فعلته فرنسا فى الجزائر من سفك الدم العربى الطاهر وما ارتكبته هولندا من فظائع ضد الإندونيسيين عندما استعمرت هذه الدولة الصغيرة هذا الشعب الباسل المكافح . وما زالت فى أذهاننا المذابح التى ارتكبتها بلجيكا فى الكونغو . ولا حصر لما قامت به الدول المستعمرة عندما

استعمرت شعوبا مسالمة وبلاداً آمنة من استعباد واسترقاق يفوق كل صور الإستعباد والإسترقاق منذ الأزل .

ومن المؤسف أن هذه الدول المعتدية كلها دول مسيحية ولم تتراجع عن الاستعمار لرادع من دين أو لوازع من ضمير ، ولكنها تراجعت مقهورة نفسها ، مغلوبة على أمرها ، عندما نهضت الشعوب فى كل مكان ثائرة على الإستعمار ، مجاهدة المستعمرين ، مطهرة صفوفها من الخائنين ، فكانت الثورات التحررية الكبرى فى كل الأقطار وانحسرت موجات الإستعمار وارتفعت رايات الحرية عالية خفاقة فى كل مكان عدا قلة من الدول ما زالت تكافح وتجاهد الإستعمار الذى لا بد إن عاجلا أو آجلا سينتهى أمره من العالم .

وإذا كان الإستعمار وهو إحدى صور الاسترقاق قد أفل وهو فى طريقه إلى الزوال فما زال العالم يعانى صوراً أخرى للاسترقاق والتفرقة فى عصر الحريه والحضارة والعلم .

فالتفرقة الدينية كانت وما زال أمرها مستفحلا . . فهذه الحروب الدامية بين اليهودية والنصرانية فى أول ظهور الأخيرة ومالاقاه المسيحيون على يد اليهود وأعداء النصرانية والذى يوضح بعضه ما قام به نيرون عندما كان يطلى أجساد المئات من المسيحيين بالقار ويوقدهم ليضيئوا حدائقه ، كل هذا إنما كان صورة من التفرقة الدينيه أو الطائفية.

البغيضة ، ثم ما كان من المسيحيين وتعصبهم ضد المسلمين فى الحروب الصليبية التى دعا اليها وأشعلها المتعصبون بعد أن دعا البابا أورين الثانى المجلس الروحانى المسمى « كليرمون » لحرب غير الصادقين وهو الإسم الذى أطلقوه على المسلمين . وإيضاحاً للطائفية فقد أطلق على من يلبون دعوة البابا إسم فرسان الصليب زيادة فى إشعال نار التعصب والعصبية وكانت هذه الحروب التى أشعلها المسيحيون ضد المسلمين فى ثمانى حملات فاشلة نال فيها الصلبيون الفشل والخزى والعار ، وكلفتهم خسارة باهظة ، يقول المؤرخون عنها ، من أمثال بورجيه وبوس : أنها كلفت أوروبا خلال ثلاثين عاما خمسة ملايين رجل وخمسماية وسبعين مليون دينار ذهب . وكان ما يرتكبه الصليبيون إذا ما ظفروا فى موقعة صورة صادقة لما هم عليه من تعصب ، فيقول ميشو فى تاريخ الحروب الصليبية . (إنهم لما فتحوا معرة النعمان قتلوا جميع من كان فيها من المسلمين اللاجئين الى الجوامع المختبئين فى السراديب وأهلكوا صبرا — وهم كل من قتلوا فى غير المعركة ولكن بسببها — ما يزيد على مائة ألف مسلم) ويقول كذلك (تعصب الصلبيون فى القدس أنواع التعصب الأعمى الذى لم يسبق له نظير حتى شكا من ذلك المنصفون من مؤرخيهم فكانوا يكرهون العرب على إلقاء أنفسهم من أعالى البروج والبيوت ويجعلونهم طعاماً للنار ويخرجونهم من الأقبية وأعماق الأرض ويجرونهم فى الساحات ويقتلونهم فوق جثث الآدميين ، ودام الذبح فى المسلمين

أسبوعاً حتى قتلوا منهم على ما اتفق على روايته مؤرخو الشرق والغرب سبعين ألف نسمة) .

وما زالت التفرقة الدينية سائدة فى الدول حتى اليوم . فالصراع الدينى الخفى بين اليهودية والمسيحية . . والحرب الدائرة على الإسلام منهما . . والتنافر بين المذاهب المسيحية وبعض ،وحرب المسيحية لغيرها كل هذا أمره معروف وواضح تتناقل أخباره وتتواتر أحداثه . . . ويعيش العالم حالياً فى صراع مرير بين المسيحية والبوذية فى فيتنام حيث ينكل المسيحيون بالبوذيين تنكيلا شديدا ويمنعونهم من ممارسة طقوسهم الأمر الذى بسببه انتحر حرقاً بضعة رهبان من البوذيين فى الطرقات العامة احتجاجاً على ما يلاقونه من المسيحيين وليس هؤلاء هم الثمن الذى دفع فى الآونة الحاضرة فى سبيل انهاء التفرقة الدينية . . ولكن ما أبهظ ما دفع . . فمن بين ما دفع . حياة الزعيم العالمى غاندى .

ولعل كذلك من أخطر صور التفرقة السائدة حالياً . التفرقة العنصرية بسبب اللون فالرجل الأبيض الذى كان يسترق الملون ويستعبده فى عهود الظلام والوحشية ما زال قائماً ونجده وبكل أسف فى أكثر من دولة متمدينة ومتحضرة بل لا تكاد تخلوا منه دولة .. على الرغم من المحاولات التى قامت بها الحكومات فى الدول من سن القوانين ووضع الشرائع التى تحول دون قيام التفرقة بين الأبيض والملون ، فإن كل هذه المحاولات كانت نتيجتها الفشل المحقق . فقد صدر فى

فرنسا (القانون الأسود) فى منتصف القرن السابع عشر يقرر فيه تخويل الحق المدنى والسياسى للملونين ولـكن لم تستطع الدولة أن تنفذ هذا القانون إلا فيما يختص بالعقوبات التى أوجـدها القانون بالنسبة للسود المخالفين ، أما الحقوق فقد ذهبت أدراج الرياح وفى نفس العـام أصدرت انجلترا قانونا مماثلا ولـكن كان صدور هذا القانون فى انجلترا وفرنسا بمثابة الشرارة التى ألهبت حماس البيض فأوقعوا بالسود المذابح وأصناف العذاب .

وقامت الثورات فى كل مكان تنادى بالحرية والإخاء والمساواة . . فى فرنسا..وانجلترا .. وأمريكا..ولـكن ظلت التفرقة العنصرية فاشية فى كل القارات،وظل الرجل الأبيض يسترق الملون تحت سمع الحـكومات وتحت بصر الحاكمين وفى ظل القوانين والدساتير التى تنادى بالمساواة والحرية لبنى الإنسان . وكأن القاعدة التى اتخذتها الدول أساساً لها فى حياتها أن الرجل الملون ليس من بنى الإنسان .

ومن العجيب الذى يبعث على كل الأسف أن مر الأيام يزيد أمر هذه التفرقة عمقا . . وكان الطبيعى أن يكون العكس ولـكن كلما زاد العالم تحضراً وتقدما كلما زاد الرجل الأبيض فى عداوته للرجل الملون .

فمثلا فى جنوب أفريقيا فرضت السلطات الحاكمة فى القرن السابع عشر تراخيص مرور كانت تصرف إلى العبيد من ساداتهم حتى يمكنهم بها الإنتقال من المزارع التى يعملون بها إلى المدن لقضاء حاجاتهم أو

لقاء أسيادهم . وفى القرن التاسع عشر أى بعد قرنين من الزمان من هذه الهمجية توسعت السلطات فى إيذاء الملونين فجعلت هذه التراخيص تشمل كل الملونين حتى من غير العبيد وذلك حتى تحد من نشاطهم وتتحكم فى انتقالاتهم . وفى مطلع القرن العشرين قررت حكومة جنوب أفريقيا تطبيق تراخيص المرور على النساء الملونات أيضاً وكان ذلك باعثا على انفجار غضب عدة ملايين من البشر أهدرت كرامتهم وألغيت آدميتهم فكانت ثورة عارمة لقى فيها الملونون الذبح والقتل والتشريد .

ومنذ بضعـــة أعوام أعلنت حكومة جنوب أفريقيا أنها مسايرة للنهضة التحررية فى العالم قد ألغت تراخيص المرور للملونين ولكنها حكمت على كل ملون أن يحمل معه وثيقة مستندات الشخصية سواء أكان رجلا أم أنثى وأن يبرزها فى كل حالة يطالب بها ، فكأنها طورت اسم تراخيص المرور إلى وثيقة مستندات الشخصية وألزمت الرجل الملون والأنثى بذلك ، وكانت نتيجة ذلك ثورة أخرى للرجل الأبيض لقى فيها بعض عشرات الآلاف من الملونين حتفهم . ومما يزيد فى الأسف ويبعث شديد الأسى أن عدد الملونين فى جنوب أفريقيا وهم أصحاب البلاد يبلغ أحد عشر مليونا بينما لا يزيد عدد المستعمرين من البيض على ثلاثة ملايين من الدخلاء . ومن عجيب أن يعلق أحد رجال الحكم وهو جودفرى هاجنز على استنكار وجهه إليه أحد الصحفيين بشأن الحد من حرية الرجل الملون فى الاستقلال فيقول الحاكم (كيف يسمح

للسود بازدياد مناطق البيض ؟ إن هذا يعنى زوال المدنية والعودة إلى البربرية لأن سلطات القبائل القديمة ذهبت ولن تعود . ولم يبق إلا قانون الرجل الأبيض وديانته ويجب لذلك تقسيم البلاد إلى مناطق منفصلة للبيض ومناطق أخرى للسود) وما زالت التفرقة فى جنوب أفريقيا قائمة فى أسوأ حالاتها وأبشع صورها .

وهذه أمريكا التى غزت الفضاء بصواريخها وأقمارها الصناعية والتى تتزعم الدعوة فى سبيل تخفيف ويلات العالم ومحاربة الجوع والعوز ، ومد يد المساعدة للدول التى تحتاج لمساعدة من أى نوع وبأى شكل .. أمريكا التى تنادى دائماً بالحرية والديمقراطية . . هذه الدولة لم تتمكن من فرض السلام بين أفراد شعوبها . . فالتفرقة العنصرية ؛ وحرب الرجل الأبيض للملون ، واسترقاق الأمريكى الأبيض لأخيه الزنجى ، كل ذلك جعل السلام فى أمريكا خرافة . . وجعل الحرية والديمقراطية التى تنادى بها أمريكا إنما هى شعارات لا تستند إلى حقيقة فعلية . .

لقد وقف إبراهام لنكولن محرر العبيد منذ قرن من الزمان يدعو إلى تحرير العبيد ويطالب بحرية الزنوج وينادى شعوب أمريكا بأن تجعل المساواة بينها أمراً واقعا وأكثر من كلمات تردد . . فأطلق عليه البيض النار فقتلوه ولم يشفع له عندهم أنه كان فى دعوته هذه إنما يهدف إلى إقرار السلام والخير لهم . . فكان أمر التفرقة العنصرية أعمق مما كان يعتقد . . لقد كانت أقوى من

حياته . . فقتلته التفرقة . . ليستمر أمرها قائماً . . بل ليزيد استفحالا وشراً . . .

وبعده . . . ومنذ وقت قصير قدم الرئيس كنيدى إلى الكونجرس قانون الحقوق المدنية الذى يقضى بمنح الزنوج حق الانتخاب ، وتحريم التمييز العنصرى فى المدارس وغيرها من المرافق العامة ، فكان مصيره مصير سلفه لنكولن إذ أودت رصاصة طائشة من يد أثيمة بحياته التى قدمها بنفسه فى سبيل وقف أمر هذه التفرقة . . ولكن ما زال أمر التفرقة قائماً . . ففى كل يوم تفيض الأنباء بما يبعث على الدهشة الممتزجة بالألم والأسف مما يحدث فى ولايات أمريكا . . فى عصر الحرية والحضارة . . ففى هذه الأيام التى يعتبر العالم أنه وصل إلى قمة المدنية والعلم والفكر نجد لافتات توضع على واجهات بعض المطاعم فى أمريكا لتعلن منع السود والكلاب من الدخول إليها . . وإذا كان للمطعم الحرية فى أن يستقبل زبائن من نوع معين . . فكيف بمعاهد التعليم التى تمنع دخول أى ملون ، وإذا حاول أى ملون أن يقترب منها فإن قتله أقل ما يمكن أن ينتظره . . لقد قامت المذابح بين البيض والملونين وشنت الحروب التى استخدمت فيها كافة الأسلحة ووقع فيها مئات القتلى ولا سبب لها إلا محاولة طفل ملون أن يلتحق بمدرسة أولية . . أو اضطرار شاب ملون لأن يتلقى العلم فى كلية ، فإن مدارس الملونين خاصة بهم وكذلك الكليات ، بل الأدهى من ذلك كله الكنائس التى لا تسمح بدخول الملونين فيها

وارتيادها . . والمفروض أنها دور للعبادة . . يقوم فيها الناس بالصلاة لله . . الذى خلق الأبيض وخلق الأسود . . ولعل الخيال فى أوسع مجالاته لا يصل إلى ما حدث عندما وافتنا الأنباء بأن رجال إحدى الولايات أصروا على استخراج جثة زنجى دفن فى مدافنهم وطالبوا بأن يأخذها أهلها إلى منزلهم ويعيدوا دفنها فى المدافن الخاصة بهم بعيداً . . بعيداً جداً عن مدافن البيض .. ومن عجب أن هذا المتوفى واسمه جورج ناش أحد الذين اشتركوا فى الحرب العالمية الثانية دفاعاً عن أمريكا .

ولا يكاد يمر يوم إلا وتقع الحوادث الدامية بين البيض والسود . . فى أمريكا . .

وليست التفرقة العنصرية فى أمريكا هى الصورة الوحيدة من صور الاسترقاق والاستعباد الموجودة بها بل إن الرق نفسه قد يكون موجوداً فيها . . فما أذاعته وكالات الأنباء فى الشهور الماضية من كارولينا الجنوبية أن إحدى المحاكم الفيدرالية فى كولومبيا أصدرت قراراً باتهام روبرت كوك وهو مزارع من البيض بما وصفه أحد محامى الحكومة بأنه أول حالة من حالات الرق فى جنوب الولايات المتحدة منذ أربعين عاماً،والتهمة أن كوك أخذ الزنجى ماكس ماكثرى عبداً له على غير إرادة منه مدعياً أنه يستخدمه ليفى بأجره عن عمله بدين مزعوم . فكأن الرق كان معروفا بل وموجوداً يقيناً إلى أربعين سنة فقط، وأن هذه الحالة التى ظهرت الآن قد توجد أمثالها . .

وليس الأمر قاصراً على جنوب أفريقيا وأمريكا بل كما هو هناك فهو فى انجلترا .. وفرنسا .. وسائر دول العالم .. فقد استفحل أمر هذه التفرقة واشتد خطرها وانتشرت رقعتها حتى أصبحت وكأنها تكاد تعم جميع أنحاء العالم، ولذلك فإنها فى القمة الآن من اهتمام الرأى العام العالمى لا سيما بعد أن أثبتت الدراسات أن ضررها لا يقتصر كما كان يظن على ما تسببه حوادث الصراع والاصطدام بل إنها تؤثر تأثيراً مباشراً وبالغ الخطورة فى الإنتاج العام العالمى . فالملون ونسبته فى العالم تبلغ حداً تجعله موضع التقدير والاهتمام لا يمكنه تحت ظروف الاضطهاد أن يخلص فى عمله أيا كان هذا العمل طالما أن هذا العمل يمت بصلة مباشرة أو غير مباشرة للرجل الأبيض وكذلك لا يخلص للدولة التى لا تستطيع حمايته كما أن دوام اضطراب الأمن يؤثر على الإنتاج فى ناحيتيه كمية ونوعا . وينسحب الضرر أيضـــاً على الأسرة الملونة نفسها وعلى المجتمع الذى تعيش فيه ، فالطفل الذى ينشأ ويجد أبويه يعيشان فى خوف دائم وصراع مرير مع عدو لابد أن يعيشوا معه . . ويجد الأب دائماً معتديا عليه محتقراً من أفراد المجتمع لا بد أن ينشأ كافراً بالقانون . . أى قانون . . وكل قانون . . بعد أن تأكد عمليا أن القانون لم يعد يكفى لحماية أبيه وعائلته .. وويل للمجتمع الذى ينشأ أفراده وهم غير معترفين بقانونه .. بل كافرين به .. كما أن هذا الطفل لا يحترم أباه ولا أمه إذ ينقلب الاحترام إلى عطف وشفقة وبديهى أن ذلك إنما يغاير طبيعة العلاقة بين

الأب و ابنه .. كما تتأثر علاقة الرجل بزوجته .. ويختلف شعور الزوجة نحو زوجها . فالزوج يجـــد نفسه وقد عجز عن حماية زوجته .. وزوجته تعرف أنها تعيش فى تهديد دائم . . وأن زوجها الذى لا بد أن يمثل القوة وتشعر بالاطمئنان فى كنفه تجده بعجز عن حمايتها وعن دفع الأذى عنها أو عن صغارها . والتفرقة العنصرية قد سببت تخلفا فكريا للملونين الذين لا هم لهم إلا الحرب فى سبيل حرياتهم وا كتساب حقوقهم .. حقوقهم الأولى .. حقوقهم كآدميين. ولا شك أن العالم سيستفيد ثقافياً وعلمياً بنسبة تساوى نسبة عدد الملونين.. وهكذا تثبت الأبحاث الحديثة أن التفرقة العنصرية ليست كما كان يظن أولا أنها مجرد صراع طائفى لا تمتد آثاره إلى أ كثر من اعتداء من أبيض على الملون أو العكس بل إنها مشكلة امتدت جذورها إلى بعيد وبعيد جداً .. حيث شملت المجتمع بجميع أفراده وطبقاته وكافة نواحيه الاقتصادية والاجتماعية والثقافية .

ويحتار البحاث ويتساءلون .. لماذا تخلو البلاد الإسلامية من هذه التفرقة العنصرية ولماذا لا توجد بين شعوبهم ؟ . ففى أفريقيا كما فى أوروبا وكما فى آسيا لا نجد دولة من الدول الإسلامية بها وفيها شبهة لهذه التفرقة .. ولا نجد شعبا إسلاميا إلا والأبيض والأسمر والأصفر والأسود متعاونين متكاتفين متساندين متآخين .. وكثيراً ما يحكم الأسود الأبيض وكثيراً ما يتقدم الملون غيره فى مجالات العلم أو الفكر

بل وفى شعائر العبادات كالإمامة فى الصلاة أو فى الإفتاء . . ولا يمكن للمسلم أن يفكر فى لون أخيه بل لم يحاول مرة أن يستكشف المسلم لون رئيسه أو إمامه . . فيا ترى إلى أى سبب يمكن أن يعزو ذلك ؟ . . فلعل الأمر مرجعه إلى طبائع الشعوب أو اختلاف الجو فى المناطق . . أو غير ذلك من الظروف الطبيعية ؟ . . ولكن عندما نرجع إلى التاريخ نجد عجبا وأى عجب . . ! لقد كانت التفرقة أمرا مألوفا بل وشائعا فى هذه البلاد أيضا و بين هذه الشعوب بل إن أمره كان أخطر فيها مما كان فى غيرها . . كان الأشراف من العرب يتفاخرون بعدد الرقيق عندهم . . بل وكانت تقام الأسواق العلنية لبيع الرقيق . . وكان مجتمعهم يتكون من قلة هم السادة ويملكون كل شيء . . وكثرة هم العبيد ولا يمتلكون أى شيء . . حتى حياتهم كانت ملكا لساداتهم . . وكانت العلاقة بين الأبيض والأسود عندهم تماثل ما هى عليه الآن فى البلاد التى تدين بالتفرقة إن لم تزد . وكانت التفرقة تمثلها فى بلاد العرب العصبية الهوجاء ومظهرها اختلاف اللون بل واختلاف المنبت والأصل . وقد يسترق السيد سيدا آخر . . لأنه تغرب عن دياره أو قل ماله . .

إذن فلا سبب أنهى مشكلة التفرقة العنصرية فى البلاد الإسلامية وبين شعوبها إلا الدين الإسلامى الذى يجمع شعوبه ويآلف جموعه ويآخى أفراده .

جاء الإسلام والرق نظام عالمى متعارف عليه . . والتفرقة أمر مقرر

والطائفية حقيقة واقعة . . جاء الإسلام وبلاد العرب بل الدنيا بأسرها
تفيض بعدد وافر من الرقيق يزيد كثيراً جداً عن عدد الأحرار فترى
كيف أنهى هذه المشكلة ؟ . . لو قرر عتق هـــذه الرقاب فوراً . .
ما انتهت المشكلة بل كان لا بد أن تتعقد إلى درجة لا يمكن بعدها
حلها . . فالرقيق بعد الأجيال الطويلة وآلاف السنين العديدة التى
عاشوها لا يستطيعون ممارسة الحرية مرة واحدة بين عشية وضحاها . .
كما أن السيد الذى يمتلك الآلاف أو المئات أو العشرات أو حتى الآحاد
منهم يقيمون شئونه ويشرفون على عمله لو أطلق سراحهم دفعة واحدة
فقد يختل نظام عمله وتضطرب مقدراته.. ويؤيد ذلك ما لجأت إليه بعض
البلاد من إلغائها الرق بقانون .. فكان الرقيق أول المعترضين إذ طالبوا
بالعودة إلى أسيادهم لعدم استطاعتهم العمل المنفرد الحر .. وجاهد السادة
لعدم تنفيذ هذا القانون إلى حد استعمال القوة والعنف .

لذلك فقد أنهى الإسلام مشكلة الرق . . لا عن طريق الطفرة ..
ولكن عن طريق تشريعات ونظم تمنع هذه الطفرة .. وتحقق الهدف
وبما يمنع قيام هذه المشكلة مستقبلا .. الأمر الذى تحقق فعلا ولا يحتاج
إلى أى دليل على تأكيده .

لقد حد الإسلام من مصادر الرق .. فعمد إلى تضييق منابعه ولم
يترك مصدراً للرقيق إلا وسد منافذه فحرم السلب والنهب والإغارة
وكذلك أن يعتبر الإنسان أخاه سلعة فيشتريه .. وكانت هذه هى أهم

مصادر الرقيق وترك الإسلام الحرب .. الحرب الدفاعية عن دين الله التى أباحها .. وهنا فالرقيق لا بد منه .. حتى يمكن تبادله مع الأسرى من المسلمين عند عدوهم وعدو الله .. أو اتخاذه كرهينة حتى تضع الحرب أوزارها .. وفتح لهم بعد ذلك أبواب الحرية عند انتهاء المعركة وذلك حيث يقول الله تعالى « فَإِمَّا مَنًّا بَعْدُ وإِمَّا فِدَاءً حَتَّى تَضَعَ الْحَرْبُ أَوزَارَهَا » وفى نفس الوقت فقد أطلق منافذ تحرير الرقيق وعدد مبررات عتقهم ووسائل تحريرهم وبذلك فإن الإسلام عمد الى تصفية الرق عن طريق تضييق مداخله وتوسيع مخارجه أو تجفيف منابعه وزيادة مصارفه .. وحتى يؤكد أن اعترافه بالرقيق انما هو تقرير للأمر الواقع الأليم الذى كان موجودا وفقط نجد أن كل آيات القرآن الكريم التى ذكرت، الرقيق ، وملك اليمين كلها بالصيغة الماضية ولم ترد فى آية اطلاقا بصيغة الحاضر أو المستقبل .

فمن وسائل تصفية الرقيق التى قررها القرآن الكريم أنه جعل عتق الرقيق كفارة لبعض الذنوب كالقتل الخطأ وذلك بنص الآية الشريفة .

« وَمَا كَانَ لِمُؤْمِنٍ أَنْ يَقْتُلَ مُؤْمِنًا إِلَّا خَطَأً وَمَن قَتَلَ مُؤْمِنًا خَطَأً فَتَحْرِيرُ رَقَبَةٍ مُؤْمِنَةٍ وَدِيَةٌ مُسَلَّمَةٌ إِلَى أَهْلِهِ إِلَّا أَن يَصَّدَّقُوا » .

وكذلك جعل كفارة اليمين تحرير رقبة وذلك بنص الآية الكريمة.

« لَا يُؤَاخِذُكُم اللهُ بِاللَّغْوِ فِي أَيْمَانِكُمْ وَلَٰكِن يُؤَاخِذُكُم بِمَا عَقَّدتُّم الأَيْمَانَ فَكَفَّارَتُهُ إِطْعَامُ عَشَرَةِ مَسَاكِينَ مِن أَوسَطِ مَا تُطْعِمُونَ أَهْلِيكُمْ أَو كِسْوَتُهُم أَو تَحْرِيرُ رَقَبَةٍ » .

وجعله كذلك كفارة للظهار بنص الآية الشريفة .

« وَالَّذِينَ يُظَاهِرُونَ مِن نِسَائِهِمْ ثُمَّ يَعُودُونَ لِمَا قَالُوا فَتَحْرِيرُ رَقَبَةٍ مِن قَبلِ أَن يَتَمَاسَّا » .

كما جعله السبيل الى التغلب على ما قد يكون فى داخل الإنسان من عقبات نفسية تحول بينه وبين عمل الخير وذلك بنص الآيات الكريمة

« فَلَا اقْتَحَمَ الْعَقَبَةَ . وَمَا أَدْرَاكَ مَا الْعَقَبَةُ . فَكُّ رَقَبَةٍ » .

ومن وسائل تصفية الرقيق التى أمر بها القرآن الكريم أيضاً تحرير

النساء من الرقيق اذا أنجبن لأسيادهن وينتقلن فورا الى الحرية •• ولم يحدد الإسلام عددا لهن •• فبينما حدد عدد الزوجات فإنه لم يحدد عدد من يمتلكن من الرقيقات وذلك تيسيرا لتحريرهن وعملا على تصفيتهن كما جاء فى الآية الشريفة •

« وَإِنْ خِفْتُمْ أَلاَّ تُقْسِطُوا فِي الْيَتَامَى فَانْكِحُوا مَاطَابَ لَكُمْ مِنَ النِسَاءِ مَثْنَى وَثُلاَثَ وَرُبَاعَ فَإِنْ خِفْتُمْ أَلاَّ تَعْدِلوا فَوَاحِدَةً أَو مَا مَلَكَتْ أَيْمَانُكُمْ ذَلِكَ أَدْنَى أَلاَّ تَعُولُوا » •

ومن أهم الأسباب التى عجلت بتصفية الرقيق فى البلاد الإسلامية تحديد القرآن الكريم لسهم من الزكاة لشراء الرقيق وعتقهم وذلك بنص الآية الشريفة

« إِنَّمَا الصَّدَقَاتُ لِلْفُقَرَاءِ وَالْمَسَاكِينِ وَالْعَامِلِينَ عَلَيهَا وَالْمُؤَلَّفَةِ قُلُوبُهُم وَفِي الرِّقَابِ وَالْغَارِمِينَ وَفِي سَبِيلِ اللهِ وَابْنِ السَّبِيلِ فَرِيضَةً مِنَ اللهِ وَاللهُ عَلِيمٌ حَكِيمٌ » .

كما طالب المسلم بأن يخصص جزءا من ماله لعتق الرقيق علاوة على ما تقوم به الدولة عن طريق الزكاة وذلك بنص الآية الكريمة

« لَيْسَ الْبِرَّ أن تُوَلُّوا وُجُوهَكُمْ قِبَلَ الْمَشْرِقِ وَالْمَغْرِبِ وَلَكِنَّ الْبِرَّ مَنْ آمَنَ بِاللهِ وَالْيَوْمِ الآخِرِ وَالْمَلاَئِكَةِ وَالْكِتَابِ وَالنَّبِيِّينَ وَآتَى المَالَ عَلَى حُبِّهِ ذَوِى الْقُرْبَى وَالْيَتَامَى وَالْمَسَاكِينَ وابْنَ السَّبِيلِ والسَّائِلينَ وفِي الرِقَابِ وَأَقَامَ الصَّلاَةَ وَآتَى الزَكاةَ وَالْمُوفُونَ بِعَهْدِهِمِ إِذَا عَاهَدُوا والصَّابِرِينَ فِي الْبَأْسَاءِ والضَّرَّاءِ وَحِينَ الْبَأْسِ أُولئِكَ الَّذِينَ صَدَقُوا وَأُولئِكَ هُمُ الْمُتَّقُونَ » .

ودعا إلى تيسير تحرير الرقيق عن طريق المكاتبة . . والإسلام فى ذلك إنما وصل بالرقيق إلى الحرية التى يتساوى فيها مع غيره . . فإن طلب الرقيق الحرية بنفسه مقابل مبلغ من المال يتفق عليه مع سيده وجب عندئذ أن يكون العتق إجبارياً ولا يملك السيد أن يتأخر عن عتق رقيقه وهذه هى المكاتبة . إلا أن القرآن زيادة فى منح الحقوق الإنسانية للرقيق وتيسيراً على المكاتبة فإنه لا يطالب ثمناً من الرقيق

وإنما طلب من السيد أن يمنح رقيقه مع حريته بعض المال الذى أفاض الله به على السيد حتى يمكن للرقيق أن يستأنف حياة تتوافر له أسبابها وذلك بنص الآية الشريفة .

« وَالَّذِينَ يَبْتَغُونَ الْكِتَابَ مِمَّا مَلَكَتْ أَيْمَانُكُمْ فَكَاتِبُوهُمْ إِنْ عَلِمْتُمْ فِيهِمْ خَيْرًا وَآتُوهُمْ مِنْ مَالِ اللهِ الَّذِي آتَاكُمْ » .

وحتى يحقق الإسلام المساواة بين الرقيق وغيره من الناس فقد قرر القرآن الكريم أن زواج ملك اليمين إنما هو زواج مماثل لزواج الحرائر يتم بصداق مدفوع وحق مشروع . ويسمى القرآن الكريم أولياء أمورهن أهلهن بعدا بهن عن الإهانة ويجعلهن سواء مع غيرهن بعضهم من بعض وذلك بالنص الشريف .

« وَمَنْ لَمْ يَسْتَطِعْ مِنْكُمْ طَوْلاً أَنْ يَنْكِحَ الْمُحْصَنَاتِ الْمُؤْمِنَاتِ فَمِنْ مَا مَلَكَتْ أَيْمَانُكُمْ مِنْ فَتَيَاتِكُمُ الْمُؤْمِنَاتِ وَاللهُ أَعْلَمُ بِإِيمَانِكُمْ بَعْضُكُمْ مِنْ بَعْضٍ فَانْكِحُوهُنَّ بِإِذْنِ أَهْلِهِنَّ وَآتُوهُنَّ أُجُورَهُنَّ.

بِالْمَعْرُوفِ مُحْصَنَاتٍ غَيْرَ مُسَافِحَاتٍ وَلاَ مُتَّخِذَاتِ أَخْدَانٍ » .

وإلى أن تنتهى تصفية الرقيق بعد أن عدد الإسلام طرق تحريره وضيق مصادره فقد دعا إلى اعتبار الرقيق بشراً يجب الإحسان لهم والعطف عليهم بل جعل الإحسان لهم فى مصاف الإحسان للوالدين وذوى القربى وذلك بنص الآية الشريفة :

« وَاعْبُدُوا اللهَ وَلاَ تُشْرِكُوا بِهِ شَيْئاً وَ بِالْوَالِدَيْنِ إِحْسَاناً وَبِذِي الْقُرْبَى وَالْيَتَامَى وَالْمَسَاكِينِ وَالْجَارِ ذِي الْقُرْبَى وَالْجَارِ الْجُنُبِ وَالصَّاحِبِ بِالْجَنْبِ وَابْنِ السَّبِيلِ وَمَا مَلَكَتْ أَيْمَانُكُمْ إِنَّ اللهَ لاَ يُحِبُّ مَنْ كَانَ مُخْتَالاً فَخُوراً » .

ويجب أن يسمى الرقيق باسمه منسوباً لأبيه وذلك حتى تنتفى عن الرقيق التبعية للسيدالتى ينسى بها الرقيق أباه ،وأما الذين لايعرف آباؤهم فهم إخوتنا فى الدين وموالى ، لهم ما للناس جميعاً من حقوق وذلك بالنص الكريم .

« ادْعُوهُمْ لِآبَائِهِمْ هُوَ أَقْسَطُ عِنْدَ اللهِ فَإِنْ لَمْ تَعْلَمُوا آبَاءَهُمْ فَإِخْوَانُكُمْ فِي الدِّينِ وَمَوَالِيكُمْ وَلَيْسَ عَلَيْكُمْ جُنَاحٌ فِيمَا أَخْطَأْتُمْ بِهِ وَلَكِنْ مَا تَعَمَّدَتْ قُلُوبُكُمْ » .

« وَاللهُ فَضَّلَ بَعْضَكُمْ عَلَى بَعْضٍ فِي الرِّزْقِ فَمَا الَّذِينَ فُضِّلُوا بِرَادِّي رِزْقِهِمْ عَلَى مَا مَلَكَتْ أَيْمَانُهُمْ فَهُمْ فِيهِ سَوَاءٌ أَفَبِنِعْمَةِ اللهِ يَجْحَدُونَ » .

وعلى ضوء هذه الآيات دعا سيدنا رسول الله صلى الله عليه وسلم إلى تحرير الرقيق بكل ما يمكنه من وسائل الدعوة فكان من قوله المأثور لأصحابه ما نصه (أطعموا الجائع وفكوا العانى) ، (أيما رجل كانت له جارية أدبها فأحسن تأديبها وعلمها فأحسن تعليمها وأعتقها وتزوجها فله أجران) ... وكذلك ما رد به على رجل جاء يسأله صلى الله عليه وسلم بقوله (دلنى على عمل يدخلنى الجنة) فقال عليه الصلاة والسلام (عتق النسمة وفك الرقبة) .

ولم يترك الأمر مجرد دعوة تقال أو تشريع يعلن بل إنه صلى الله

عليه وسلم كان القدوة لهم فى العمل الإيجابى فإنه قرب عتيقة زيدا وزوجه ابنة عمته وهى من خيرة سيدات قريش حسبا ونسبا وأصلا وجاها وولاه قيادة الجيش على خيرة صحابته ، فلما قتل بكاه الرسول وبلغ من عطفه على أسامة بن زيد أن قال عنه (من أحبنى فليحب أسامة) . ثم ولاه قيادة الجيش مكان والده وهو لم يزل فتى فى العشرين من عمره وجعل أكابر الصحابة فى جنده ... ويخرج أسامة على رأس الجيش فى مهمة له فيخرج أبو بكر خليفة رسول الله صلى الله عليه وسلم يودع الجيش وأسامة .. وكان أبو بكر يسير على قدميه وأسامة راكبا دابته فيقول له أسامة (يا خليفة رسول الله لتركبن أو لأنزلن فيقول أبو بكر والله لا نزلت ولا أركب وما على أن أغبر قدمى ساعة فى سبيل الله فإن للغازى بكل خطوة يخطوها سبعمائة حسنة تكتب له وسبعمائة درجة ترفع له وسبعمائة سيئة تمحى عنه) . هذا أبو بكر الذى كان مشهوراً قبل الإسلام بكثرة رقيقه وعدد عبيده .. يخرج بعد إسلامه يودع شابا صغيرا كان أبوه رقيقاً .. فيسير على قدميه بينما يركب ابن الرقيق على دابته ... ومن كان أبو بكر قبل الإسلام ؟ . كان تاجراً من كبار التجار، وبعد الاسلام كان خليفة لسيد البشر وخاتم المرسلين .

وحتى ينتهى أمر الرقيق وتمحى التفرقة بطريقة عملية فقد آخى الرسول عليه الصلاة والسلام بين بعض العبيد وبعض الأحرار من سادة العرب حتى تنتفى شبهة التفرقة ... فآخى بين بلال بن رباح وخالد

بن رويحة الخثعمى وكذلك بين زيد عتيقة وعمه حمزة .

فنشأ المسلمون وهم على هدى من ربهم قد اقتدوا بنبيهم فسرعان ما أصبح الرق أمراً منتهياً بينهم والتفرقة شيئاً قد مضى .. وأصبحنا نجد عبدا حبشيا كان رقيقاً فإذا به من صحابة الرسول المقربين .. وأصبحنا نجد وقد امنحت الفوارق بين من كان سيدا .. ومن كان عبداً وأصبحوا جميعاً إخواناً متحابين ..

أما الطائفية والتفرقة الدينية فإذا كان المسلمون قد لقوا منها الكثير على أيدى اليهود والنصارى فإنهم ضربوا أروع الأمثال على التسامح والصفح وعلى أن الإسلام إنما يدعو إلى كريم الخلق . . ونبيل الصفات .

فهذا رسول الله صلى الله عليه وسلم على ما وجد من غدر وخيانة يمد يده إليهم فيعطيهم العهود والمواثيق ويحفظها ولكنهم يخونونها . . فلم يحاول مرة أن يبدأ بالعدوان عليهم . . وعندما يقع فى الأسر نساء اليهود يأمر بإحسان معاملتهن ويعرض عليهن الإسلام ليتزوجن بمسلمين . . ويصبحوا فى عداد النساء الطاهرات العفيفات المحصنات . . ويضرب لنا الرسول المثل الأعلى فيتزوج إحداهن ، وعاشت فى بيته أخرى مسيحية أكرم مثواها وأحسن معاملتها وكان يوصى بالقبط خيراً .

وهذا خليفة رسول الله يوصى قائده وهو متجه إلى القتال فى

الشام فيقول له (إنك ستجد قوماً حبسوا أنفسهم لله فذرهم وما حبسوا أنفسهم له) . . وهؤلاء هم الرهبان .

وهذا عمر بن الخطاب تدركه الصلاة وهو يزور كنيسة القيامة فى القدس فيقول البطرك صفر دينوس صل يا أمير المؤمنين موضعك فيأبى ثم يخرجه إلى كنيسة قسطنطين فيأبى ثم يصلى على بابها منفردا ويقول للبطرك إنى أخشى أن أصلى فى الكنيسة فتخرج من يدك يأخذها المسلمون منك ويقولون ها هنا صلى عمر ويكتب له أمراً كتابياً أن لا يصلى أحد من المسلمين على الدرجة إلا فرادى ولا يجمع فيها صلاة ولا يؤذن عليها . . فعل هذا عمر وهو فى قمة أمجاد الإسلام . . ليضرب المثل الأعلى للمسلمين فى زمانه وبعده على تسامح المسلمين مع غيرهم .

وكذلك بالرغم مما ناله المسلمون على يد الصليبيين من قتل وذبح وتمثيل بالجثث وهتك للأعراض فإنه عندما انتصر المسلمون عليهم لم يحاولوا أن يردوا العمل بمثله، ولكنهم تسامحوا إلى درجة بعثت العجب. بل إن هذا التسامح أدى بكثير من الفرسان الصليبيين إلى الدخول فى الإسلام . ومن المؤرخين غير المسلمين الذين شهدوا بهذا التسامح إيوركا إذ يقول عن حسن معاملة صلاح الدين للصليبيين يوم فتح المسلمون القدس (لقد أظهر الجند المسلمون الذين رافقوا المطرودين من أهل الصليب شفقه مؤثرة ولا سيما على النساء والأطفال ولا يتأتى إيراد

البرهان على سمو أخلاق صلاح الدين بأكثر مما عامل به الصليبيين)
ونسى هؤلاء هذا التسامح من المسلمين ... فعندما فرض ريتشارد
ملك الإنجليز غرامة على صلاح الدين ولم يرد إليه صليبا أتفق على رده
أخذ ريتشارد ألفين وسبعمائة من أسرى المسلمين وقتلهم على رأس تل فى
عكا أمام جند صلاح الدين وبقر بطونهم بحثا عن الجواهر والذهب كما
ادعو ولكن تمثيلا بهم وتعذيبا لغيرهم فى الحقيقة .

فأين هذا مما فعله صلاح الدين عندما استرجع القدس ووجد فيها
مائة ألف من الصلبيين منهم ستين ألف فارس والباقى من النساء والأطفال،
فحافظ صلاح الدين على حياتهم واجتمع بالقادة والفقهاء ليبحثوا فى
كيفية معاملتهم وهم على هذه الكثرة... وكان العدل يقضى بأن تكون
معاملتهم مماثلة لما عامل به الصليبيون المسلمين من تقتيل وتعذيب ووحشية
ولكن الإسلام، دين التسامح والصفح جعل صلاح الدين يصدر أمراً
بالتوصية عليهم واكتفى بأن فرض على كل رجل منهم عشرة دنانير
وعلى كل إمرأة خمسة وعلى كل طفل دينارين . وتدخل الإسلام مرة
أخرى فأعفى صلاح الدين الألوف ممن عجزوا عن الدفع ويدفع أخوه
الملك العادل الفدية عن ألفى صليبى . . وعامل النساء معاملة رقيقة
وخرجت من الأسر ملكتين بما معهما من جواهر وأموال وخدم فى
حراسة الجنود المسلمين . وخرج البطريرك بما يمتلك من أموال وذخائر

كان الصليبيون قـــد غنموها من المسلمين . . فلما قال المسلمون لصلاح الدين إن هذا البطريرك يقوى بما أخذ على حرب المسلمين ثانية فقال صلاح الدين الرد الذى يأمره به الإسلام (والله لا أغدر به) .

وهكذا سار المسلمون فى طاعة لقرآنهم وعلى سنة رسولهم فتم تصفية الرقيق عندهم ولم تقم بينهم أى شبهة لتفرقة عنصرية ولم تعرف عنهم أى طائفية . . وهكذا قام المجتمع الإسلامى ولا رق فيه ولا تفرقة بين أفراده ولا طائفية أو عصبية فى أى جهة من جهاته .. وحقق الإسلام لمجتمعه منذ أربعة عشر قرنا ما لم يتمكن أى مجتمع حتى الآن أن يحققه .. فإن ما وصل إليه المجتمع الإسلامى يعتبر حلما لـكل مجتمع عالمى ، وما زال العالم يحاول جاهدا أن يمنع عن مجتمعه التفرقة والطائفية والعصبية بكافة الطرق عن طريق التشريعات والقوانين والنظم ولـكن هيهـات . . . فما أبعد الفارق بين نظام وضعه الخالق . . وبين أى نظام يضعه المخلوق .

القرآن وحقوق الإنسان

تحتفل دول العالم فى اليوم العاشر من شهر ديسمبر فى كل عام بذكرى صدور إعلان حقوق الإنسان إذ فى مثله من عام ١٩٤٨ أصدرت هيئة الأمم المتحدة قراراً أسمته الإعلان العالمى لحقوق الإنسان وصاحب إصدار هذا القرار مايليق به من دعاية واسعة إذ إعتبرته الدول على اختلافها أهم قرار اتخذ فى تاريخ البشرية خاصا بالإنسان ، لا سيما وأنه جاء ثمرة جهاد الإنسان أينما كان منذ أن قام أول مجتمع ضم بعض أفراد من الناس إلى الآن ..

فقد سبق هذا الإعلان محاولات عديدة فى كافة الدول بغية حصول شعوبها على حريتها وإقرار كرامة أفرادها وتقرير وجودها ولم تكن هذه المحاولات دائما على صورة السعى السلمى وإنما كان أكثرها عن طريق الثورات ، والثورات العارمة .. والتى قامت فى معظم الدول حيث كان يعيش الإنسان بلا حرية . . وبدون كرامة .. ولم تكن المساواة أمرا معروفا ولا العدالة شيئا مألوفا .. وإنما كان دائما هناك حاكم مستبد يستند إلى قوته وينشر نفوذه عن طريق البطش والقسوة .. الحكم ما رأى .. والقانون ما قال .. والحلال ما أخذ ، والحرام ما حصل عليه غيره .. الناس كلهم عبيد .. أما نسبه وصهره ومن تبعه ومن دفع الثمن فهم السادة ..

ويحدثنا التاريخ أنه قامت ثورة كبرى فى يونيه عام ١٢١٥م فى انجلترا ضد ملكها وقتذاك الذى أسرف فى الظلم ونشر بين الناس الفزع والرعب ، فهب الشعب يطالب بأن يقيد سلطات الملك .. ويحدد من نفوذه الذى كان يحصل به على أكبر نصيب مما تنتجه الأرض للفلاح ، وأعلى نسبة من الربح الذى يحصل عليه التاجر .. تحت اسم حقوق الملك المقدسة أو حق الملك الإلهى . وتعتبر هذه الثورة التى أدت إلى أن يوقع الملك على وثيقة العهد الكبير والتى أطلق عليها اسم الماجنا كرتا أول احتجاج فى التاريخ المكتوب ضد الاستبداد فى الحكم ، وعلى الرغم من أنها حدت من المظالم التى كان يرتكبها الملك وأنها أساس التمثيل النيابى الذى سارت عليه انجلترا بعد ذلك إلا أنها نصت فى مادتها التاسعة والثلاثين على أن الرجل الحر لا يقبض عليه ، ولا يسجن ، ولا يحرم من ممتلكاته ، ولا يهدد ، ولا ينفى ، ولا ينال أى أذى إلا بناء على حكم يصدر ضده . فكأن هذه الوثيقة فرقت بين إنسان وآخر .. واعترفت بوجود العبيد ، ولم تقرر لهم أية حقوق .. ولم تضعهم على قدم المساواة فى الانسانية مع الأحرار .. وما أكثر العبيد وقتها .. وما أقل الأحرار .. !! وتبع هذه الثورة ثورات أخرى انتهت بأن أصدرت انجلترا قانونا فى عام ١٦٧٩ يقرر حرية أفراد الشعب ويؤمن هذه الحرية .

وفى هولندا قامت ثورة كبرى فى عام ١٥٧٩ طالب الشعب

الهولندى فيها بحقوقه وأعلن سخطه عـلى السلب والنهب الذى كان يعيش فيه لحساب رجال الـكهنوت والأمراء ولصالح الملك الذى يعتبر ما يأخـذه منه إنما هوحق الهى.. وبعد عامـين من الثورة المستمرة وفى عام ١٥٨١ عقد اجتماع ضم ممثلين عن رجال الدين والأمراء والشعب وفيه طرد الشعب ممثلى رجال الدين والأمراء وخلعوا الملك .

وفى أمريـكا قامت ثورة انقلبت سريعا إلى حرب بينها وبين مستعمريها وكانت نتيجة هذه الحرب إعلان وثيقة استقلال الولايات المتحدة فى ٤ يولية عام ١٧٧٦ واعتبرت هـذه الوثيقة نصرا لحقوق الإنسان إذ تضمنت النص على أن جميـع الناس خلقوا متساويين وأن الحياة والحرية والسعادة هى حقوق منحها الله للانسان فلا يجوز أن يحرموا منها .

وفى فرنسا وفى عام ١٧٨٩ وبعد ثورتها المشهورة التى شبت نتيجة لفساد الحـكم فيها وقتذاك أعلنت الجمعية الوطنية الفرنسية مبادئها التى نادت فيها بحقوق الإنسان الأساسية ألا وهى الحرية والإخاء والمساواة .

ولـكن الإنسان ظل فى دول العالم كله تتجاذبه مختلف صنوف الحـكم وتعبث به شتى الأهواء .. فمن حاكم مستبد إلى داعية مصلح .. ومن حكومة عادلة .. إلى عصبة ظالمة .. وهكذا كانت حقوق الإنسان دائما رهنا بالحاكم ونظام الحـكم ..

وقامت عصبة الأمم فى ٢٨ إبريل عام ١٩١٩ وإن كان إنشاؤها أصلا لصون السلام العالمى بعد الحرب العظمى الأولى التى تركت آثارها فى كل أنحاء العالم،فإنها اهتمت كذلك بحقوق الإنسان ، فقد جاء فى أغراض قيامها ما نصه (إذا كان الغرض من عصبة الأمم إقامة السلام العالمى فان مثل هذا السلام لا يمكن تأسيسه على غير قاعدة العدل الاجتماعى حيث توجد شروط للعمل يقع من ورائها الظلم والبؤس والحرمان على عدد عظيم من النفوس وهذا مما يولد سخطا كثيرا ويعتبر خطرا على السلام العالمى) .

وفشلت عصبة الأمم فشلا تاما .. فقد اعتدت إيطاليا على الحبشة ، وقامت بينهما حرب غير متكافئة ، ولم تتمكن عصبة الأمم من وقف القتال بينهما ، كما لم تستطعه بين الصين واليابان ، حيث نشبت بينها كذلك الحرب . وقامت الحرب العالمية الثانية . . لتعلن انتهاء عصبة الأمم .. وتضع الخاتمة لأعمالها ..

وفى أول يناير عام ١٩٤٢ تكونت هيئة الأمم المتحدة لإنقاذ الأجيال المقبلة من ويلات الحرب ، وتأكيدا من جديد للحقوق الأساسية للانسان ، وتشكلت لجنة فيها باسم لجنة حقوق الإنسان ، التى انتهت إلى إقرار الإعلان العالمى لحقوق الإنسان فى اليوم العاشر من ديسمبر عام ١٩٤٨ أى بعد حوالى سبعة أعوام من قيام الهيئة ، ويتكون

الإعلان من ثلاثين مادة ، وأهم ما جاء فيها ، أن الناس يولدون جميعا أحرارا متساويين فى الكرامة والحقوق ، وأنهم سواء أمام القانون ، وأنه يحق لكل فرد أن يتمتع بجميع الحقوق والحريات المنصوص عليها فى الإعـــلان دون تفرقة أو تمييز ، ولا يجوز استعباد أى إنسان أو استرقاقه ، كما لا يجوز تعريض أى إنسان للتعذيب أو العقوبة القاسية المنافية للكرامة الإنسانية ، وقرر الإعلان لكل إنسان حرية الفكر والضمير والرأى والدين ، كما قرر للانسان حقه فى التعليم وأن يشترك الجميع فى الإنتخابات ، لتكون الحكومة إنما تنبع من إرادة الشعب كما أعطى الإعلان لكل إنسان الحق فى أن يلتمس فى غير وطنه ملجأ إذا أراد ، وأعلن مساواة الرجال والنساء فى الحقوق فيما يتصل بالزواج وبالحياة الزوجية وبالانفصال .

فهل ترى تحقق الهدف من هذا الإعلان ؟ . . وهل سارت عليه حتى الدول الموقعة عليه ؟ . . وهل انتهى أمر الرق حقا ؟ . وهل تعامل الدول الأعضاء الشعوب المحتلة كما تعامل شعوبها بلا تفرقة بينها ؟ وهل ما تناله الشعوب المغلوبة على أمرها من تعذيب وتنكيل مما يتمشى وروح الإعلان أو نصه ؟ .. وهل انتهت التفرقة العنصرية ، وعاش الأبيض والملون فى دول العالم . . أو حتى فى الدول التى أعلنت موافقتها على ما جاء فى إعلان حقوق الانسان فى سلام ؟ .. وهل أفاد هذا الإعلان الإنسان حقا ؟ ..

أن خير ما نستشهد به ما قاله مدير إدارة حقوق الإنسان همفرى فى تصريح له نشر أخيرا فى كافة صحف العالم من أن (الإدارة تلقت فى عام واحد ٢٥ ألف خطاب من مواطنين فى مختلف أنحاء العالم يشكون فيها من إهدار حقوقهم الإنسانية) . . ترى كم يبلغ عدد الذين لم يكتبوا للادارة ليأسهم منها ؟ .. وكم يبلغ عـــدد الذين لا يعرفون الكتابة ليشتكوا ؟ . . . . وإن مجرد ظاهر اهتمام العالم بالاحتفال بذكرى هذا الإعلان ، وحرص الدول على الإشادة به لهو الدليل القاطع على أن حقوق الإنسان فى خطر وأن هـذه الاحتفالات إنما هى محاولات لجعل هـذا الإعلان حقيقة ... ولـكن هيهات .. !!

إلى ذلك فهل هذا الإعلان كما يقول البعض هو أول وثيقة تحمل إعلان حقوق الإنسان حقا ؟ . . أيا كانت نتائجه ؟ . . أم ترى يكون عام ١٢١٥ حيث قامت ثورة انجلترا هو أول نداء لهذه الحقوق ؟ . أم أن هناك ما يسبق ذلك ؟ .

إذا رجعنا قبل تاريخ هذا الإعلان بأكثر من ثلاثة عشر قرنا أو قبل ثورة انجلترا الأولى بستة قرون كاملة نجد وثيقة حقوق الإنسان الحقة .. الوثيقة الأولى والأخيرة .. التى قررت الحق الكامل للانسان فى كل ناحية من نواحيه وضمنته له . . فهى حقا الوثيقة الأولى إذ لم يسبق أن عرف الإنسان مثلها . . لأنها تضمنت كافـــة حقوقه .

والأخيرة لأنها نزلت فى كتاب آخر الأنبياء وخاتم المرسلين .. سيدنا محمد الصادق الأمين ..

فلقد نزل القرآن الكريم منذ حوالى أربعة عشر قرنا متضمنا حقوق الإنسان كما لم يستطع أن يصل إلى تخيلها أى مصلح أو داعية . والفارق بينه وبين أى إعلان آخر عن حقوق الإنسان هو فارق المصدرين .. السماء والأرض .. الخالق والعبد .... إلى أنها قامت وتحققت وغيرها مداد على ورق .

أعلن القرآن الكريم كرامة الإنسان . . أما درجة هذه الكرامة فيكفى تقديراً لها أن نعرف مصدرها .. وهل هناك كرامة تقارب تكريم الله سبحانه وتعالى للانسان . . إذ يقول القرآن الكريم فى آية من آياته الشريفة .

(وَلَقَدْ كَرَّمْنَا بَنِي آدَمَ وَحَمَلْنَاهُمْ فِي الْبَرِّ وَالْبَحْرِ وَرَزَقْنَاهُمْ مِنَ الطَّيِّبَاتِ وَفَضَّلْنَاهُمْ عَلَى كَثِيرٍ مِمَّنْ خَلَقْنَا تَفْضِيلاً) ..

والتعميم فى هذه الآية إنما ليصون كرامة كل فرد من بنى آدم أيا كان قدره أو لونه أو مركزه وإعلان تفضيل الله سبحانه وتعالى للانسان على كثير ممن خلقهم الله من الكائنات الحية الأخرى إنما يفيد التكريم .

للنوع الإنسانى كله . ومن آيات تكريم الإنسان ما يقرره القرآن الكريم من أن الله سبحانه وتعالى جعله خليفة له سبحانه فى الأرض وليس بعد إعلان هذه الخلافة من تكريم أو كرامة . . وتعميم خلافة الإنسان إنما يفيد تكريم الإنسان عامة دون النظر إلى درجته أو عمله وذلك بنص الآية الكريمة .

(وَإِذْ قَالَ رَبُّكَ لِلْمَلَائِكَةِ إِنِّي جَاعِلٌ فِي الْأَرْضِ خَلِيفَةً)

وأعلن القرآن الكريم مساواة الناس جميعاً . . ولذلك نجد الآيات التى تدعو إلى المساواة يبدأ الخطاب فيها للناس حتى يتأكد التعميم الكامل وذلك فى مثل الآية الشريفة .

(يَا أَيُّهَا النَّاسُ إِنَّا خَلَقْنَاكُم مِن ذَكَرٍ وَأُنْثَى وَجَعَلْنَاكُم شُعُوبًا وَقَبَائِلَ لِتَعَارَفُوا إِنَّ أَكْرَمَكُم عِندَ اللهِ أَتقَاكُم) . .

فالناس جميعاً متساوون فى الخلق . . فكلهم من ذكر وأنثى وهم فى ذلك سواء . . وما اختلاف ألسنتهم أو ألوانهم أو درجاتهم . . إلا للتعارف . . وقضاء المصالح المتشابكة بين الناس من أسباب التعارف ونتائجه . فكل منا يستعمل غيره فى عمل . . كما يستعمله غيره فى عمل آخر . .

ولا تقوم الحياة إلا بهذه السلسلة المتتابعة الحلقات من الخدمات ، والتى ينتظم فيها أكبر حاكم . . وأقل عامل . وليس الغنى بأفضل عند الله من الفقير . وليس القوى بأقرب إلى الله من الضعيف . . ولكن أكرم الخلق عند الله أتقاهم . .

وقرر القرآن الكريم حرية الإنسان . . الحرية الكاملة التامة فى كافة نواحى الحياة . . فالحرية الشخصية وأهمها حق الحياة أوجبها القرآن الكريم فى آيات كثيرة حيث أمر بالمحافظة على حياة كل نفس ، ومنها حماية الإنسان لنفسه وذلك بنص الآيات الكريمة مثل .

(وَلاَ تَقْتُلُوا النَّفسَ الَّتِي حَرَّمَ اللَّهُ إلاَّ بِالْحَقِّ) ، (وَلاَ تَقْتُلُوا أنفُسَكُمْ إنَّ اللَّهَ كَانَ بِكُمْ رَحِيماً) . .

وحتى يؤكد القرآن الكريم فى الأذهان مدى خطورة قتل نفس واحدة فإنه يقرر أن من قتل نفسا واحدة فكأنما قتل الناس جميعاً . . وقد تكون هذه النفس التى قتلها هى نفسه . . والعقاب على قتل الناس جميعاً إنما هو أمر فوق ما يتصور الإنسان . . وفى هذا تقول الآية الشريفة .

(أَنَّهُ مَن قَتَل نفساً بِغيرِ نَفسٍ أو فَسادٍ فيِ الأَرضِ فَكأَنَّمَا قَتَل النَّاسَ جميعاً) ..

وكذلك قرر القرآن الكريم حرية العقيدة فى بضعة ألفاظ قصار لا يمكن أن تصل إليها أية مواد أو تعبيرات أيا كانت وبأى لغة قيلت وذلك فى الآية الشريفة .

(لاَ إِكرَاهَ فيِ الدين) .

وتتتابع الآيات لتقرر حرية العقيدة مثل .

(ليَسَ عَلَيكَ هُدَاهُم وَلَـكِنَّ اللهَ يَهدِى مَن يَشاَءُ) ، (فَذَكِر إِنَّمَا أَنتَ مُذَكِرٌ . لَستَ عَليهِم بِمُصَيطِرٍ) .

ودعا إلى حرية الرأى وأعلن إطلاق هذه الحرية دون تقييد بوسيلة هذا الإعلان .. وذلك فى مثل الآية الشريفة .

(وَلتَكُنَ مِنكُمُ أُمَةٌ يَدعُونَ إلى الخَيرِ وَيأمُرونَ بِالمَعرُوفِ وَيَنهَونَ عَن المُنكَرِ وأولئكَ هُمُ المُفلِحُونَ) .

فأوجبت هذه الآية على الإنسان أن يجاهر بالدعوة إلى الخير ويأمر بالمعروف ويجهر بالنهى عن كل شر . . وقررت أن من لم يفعل ذلك وقد وجب عليه . . فهو ليس من المفلحين . وليس هناك أعمق فى الدعوة إلى حرية الرأى من الآية الشريفة .

(لاَّ يُحِبُّ اللهُ الجَهرَ بِالسُّوءِ مِنَ القَولِ إلاَّ مَن ظُلِمَ وَكَانَ اللهُ سَمِيعاً عَلِيماً) . .

فهى وإن كانت تدعو ضمنا إلى الجهر بالرأى الصواب والخير فإنها قررت أيضاً مبدأ فى حرية الرأى لم يصل إليه تشريع حتى الآن وحتى الغد أينما كان هذا الغد . . وهو أنه يمكن للانسان إذا استشعر بالظلم أن يجهر بصوته ولو بسيء القول حتى يلفت إليه النظر وإلى مظلمته ، ما دامت قد انصرفت عنه آذان من يجب عليهم الاستماع إلى شكايات الناس . وهذه حرية فى الرأى انفرد بها الاسلام .

وأما حرية الفكر فقد دعا إليها القرآن الكريم بأوسع ما يمكن أن تكون الدعوة . . إذ دعا إلى التفكر فى خلق السماوت والأرض واختلاف الليل والنهار بمثل الآية الكريمة .

(إنَّ فِي خَلْقِ السَّمَاوَاتِ والأَرضِ واختلَافِ اللَّيلِ والنَّهَارِ لآياتٍ لأُولِي الألبَابِ . الَّذِينَ يَذكُرُونَ اللهَ قِيَاماً وَقُعُوداً وَعَلَىَ جُنُوبِهِم وَيَتَفَكَّرُونَ فِي خَلقِ السَّمَاوَاتِ والأَرض رَبَّنَا مَا خَلَقتَ هَذَا بَاطِلاً سُبحَانَكَ فَقِنَا عَذَابَ النَّارِ)

وكذلك التفكر فى نبات الأرض وكيف يثمر .. واختلاف أصنافه وأنواعه فى مثل الآيات الشريفة :

(هُوَ الَّذِي أَنزَلَ مِنَ السَّمَاءِ مَاءً لَكُم مِنهُ شَرَابٌ وَمِنهُ شَجَرٌ فِيهِ تُسِيمُونَ يُنبِتُ لَكُم بِهِ الزَّرعَ والزَّيتُونَ والنَّخِيلَ والأَعنَابَ وَمِن كُلِ الثَّمَراتِ إنَّ فِي ذَلِكَ لآيةً لِقَومٍ يَتفَكَّرُونَ)

وكذلك دعا إلى التفكر فى كافة ميادين الفكر الأخرى ..

والقرآن الكريم هو أول دعوة أعلنت مساواة النساء والرجال فيما

تجب فيه المساواة ... فبعد أن كان الشائع أن المرأة أقل من الرجل كرامة وتكريما .. بل تردد القول بأنها ليست كالرجل فى الخلق . - قال القرآن الكريم بتساويها فى الخلق فى مثل الآية الشريفة .

(وأَنَّهُ خَلَقَ الزَّوجَينِ الذَّكَرَ وَالأُنثَى) .

وأن المرأة كالرجل على السواء إذا عملت صالحا دخلت الجنة كما يدخلها الرجل إذا عمل نفس عملها .. بنص الآية الشريفة .

(وَمَن عَمِلَ صَالِحاً مِن ذَكَرٍ أو أُنثَى وَهُوَ مُؤمِنٌ فَأُولئِكَ يَدخُلُونَ الجَنَّةَ يُرزَقُونَ فِيهَا بِغَيرِ حِسَابٍ) .

وأن الأنثى والرجل كلاهما لا يضيع عمل الواحد منهما ، وأنهما سواء ، فالرجل من الأنثى والأنثى من الرجل وذلك بنص الآية الكريمة .

(فاستَجابَ لَهُمْ رَبُّهُمْ أَنِّي لاَ أُضِيعُ عَمَلَ عَامِلٍ مِنكُمْ مِن ذَكَرٍ أو أُنثَى بَعضُكُمْ مِن بَعضٍ) .

وقرر القرآن الكريم حق الإنسان فى التعليم وأوجبه عليه ، وليس أبلغ ولا أعمق من دعوة القرآن الكريم إلى التعلم

بالنص الشريف .

(قُل هَل يَستَوِى الَّذِينَ يَعلَمُونَ وَالذِينَ لاَ يَعلَمُونَ إِنَّمَا يَتَذَكرُ أُولُوا الأَلبَابِ) . .

إذ يقرر أن الذى لا يعلم لا يستوى عند الله مع الذى يعلم ، وكذلك بالنص الكريم .

(يَرفَعِ اللهُ الّذِينَ آمَنُوا مِنكُمْ والّذِينَ أُوتُوا العِلمَ دَرَجَاتٍ واللهُ بِمَا تَعمَلُونَ خَبِيرٌ) .

وليس أدل على شرف العلم واهتمام القرآن الكريم بالدعوة إليه من أنه قرر أن العلم وسيلة لمعرفة الله .. ولذلك يخشى الله من عباده العلماء وذلك بنص الآية الكريمة .

(إِنَّمَا يَخشَى اللهَ مِن عِبَادِهِ العُلَمَاءِ إِنَّ اللهَ عَزِيزٌ غَفُورٌ) .

ولم يقرر القرآن الكريم للانسان حقه فى التنقل أينما يشاء فحسب بل دعا إلى هذا التنقل سعيا وراء رزقه وبحثا عن السعة فيه وذلك بنص الآية الشريفة .

(وَمَن يُهَاجِر فِي سَبِيلِ اللهِ يَجِدِ فِي الأرض مُرَاغَماً كَثِيراً وَسَعَةً) . .

كما دعا إلى التنقل من أى مكان يشعر فيه بأنه مستضعف أو مستذل وذلك بنص الآية الكريمة .

(إنَّ الَّذِينَ تَوَفَّاهُم المَلاَئِكَةُ ظَالِمِي أَنفُسِهِم قَالُوا فِيمَ كُنتُمْ قَالُوا كُنَّا مُسْتَضْعَفِينَ فِي الأَرضِ قَالُوا أَلَم تَكُنْ أَرضُ اللهِ وَاسِعَةً فَتُهَاجِرُوا فِيهاَ فَأُولَئِكَ مَأْوَاهُم جَهَنَّمُ وَسَاءَت مَصِيراً) .

وأوجب القرآن الكريم إقامة العدالة بين الناس وذلك بنص الآية الشريفة .

(إنَّ اللهَ يَأمُرُكُم أَن تُؤَدُوا الأَمَانَاتِ إلى أَهلِهاَ وَإِذَا حَكَمتم بَينَ النَّاسِ أن تَحكُمُوا بِالعَدلِ) . .

وحتى الآن . . هل حاولت القوانين الوضعية أن تطالب الإنسان

بالعدل فى قوله أيا كان القول .. شهادة .. أو حكما .. نصحا .. أو رأيا .. ولو كان هذا القول لا يتمشى وصالح ذوى القربى كما جاءت هذه المطالبة فى القرآن الكريم فى مثل الآية الشريفة .

« وَإِذَا قُلْتُمْ فَاعْدِلُوا وَلَوْ كَانَ ذَا قُرْبَى وَبِعَهْدِ اللَّهِ أَوْفُوا ذَلِكُمْ وَصَّاكُمْ بِهِ لَعَلَّكُمْ تَذَكَّرُونَ » .

ولن تصل أية دعوة للعدالة إلى ماوصلت إليه آيات القرآن الكريم. عندما تدعونا إلى إقامة العدالة حتى مع الخصوم والأعداء الذين يكونون لظروف خصومتهم وعدائهم مكروهين حتما عند الإنسان إذ تقول الآية الكريمة .

« وَلَا يَجْرِمَنَّكُمْ شَنَآنُ قَوْمٍ عَلَى أَلَّا تَعْدِلُوا اعْدِلُوا هُوَ أَقْرَبُ لِلتَّقْوَى » .

والقرآن الكريم هو أول دعوة فى تاريخ الإنسان تقرر حقوقا له. لم تصل أى دعوة إليها حتى الآن ، وما زالت هذه الحقوق مجرد أمانى. وأحلام تداعب خيال القادة والمفكرين وتراود المثقفين ورجال التشريع ، باعتبارها أكبر نصر للانسان من ناحية حقوقه المثلى . . وإذا كانت

تعتبر مجرد أمانى عند المشرعين فإنها حقائق ونظم وأوامر قررها القانون السماوى الخالد .. القرآن الكريم . .

فقد قرر القرآن الكريم مبدأ عدم مؤاخذة الإنسان عن الخطأ والنسيان وما استكره عليه . فأى خطأ وقع فيه الإنسان بدون قصد فلا جناح عليه إلا إذا تسبب الخطأ فى قتل إنسان فوجب عليه قضاء حق مقرر . . فلا يجب إذن أن يعاقب الإنسان على خطأ وقع فيه بحسن نية وبدون قصد وذلك بمقتضى نص الآية الكريمة .

« وَلَيْسَ عَلَيْكُمْ جُنَاحٌ فِيمَا أَخْطَأْتُمْ بِهِ وَلَكِنْ مَا تَعَمَّدَتْ قُلُوبُكُمْ وَكَانَ اللَّهُ غَفُورًا رَحِيمًا » .

وكذلك النسيان إذ تعلمنا آيات القرآن أن ندعو الله سبحانه وتعالى ألا يؤاخذنا إذا نسينا .. أو أخطأنا وذلك بنص الآية الشريفة .

« رَبَّنَا لَا تُؤَاخِذْنَا إِنْ نَسِينَا أَوْ أَخْطَأْنَا » .

وكذلك ما استكره عليه . . فهذا يعتبر مغلوبا على أمره . . وما استجابته لقوة قاهرة عليه إلا دفعا لضرر مؤكد وعدم استطاعته رده .. فهو بذلك إنما اضطر اضطرارا إلى إتيان ما لا يرضاه . . وليس هناك قول بعد أن تقرر الآيات الشريفة أنه حتى الذى يكفر بالله بعد إيمانه

وهو مكره وقلبه مطمئن بالإيمان فلا جناح عليه وذلك بنص الآية الشريفة . .

« مَنْ كَفَرَ بِاللهِ مِنْ بَعْدِ إِيمَانِهِ إِلاَّ مَنْ أُكْرِهَ وَقَلْبُهُ مُطْمَئِنٌّ بِالإِيمَانِ » .

ويدخل تحت هذا من اضطر لظرف من الظروف أن يتناول من الأكل ما هو محرم . . بشرط ألا يكون مزمعا العودة إليه ولا متوسعا فيه . . وأن ينتهي فور انتهاء الظروف التي اضطرته إلى أكله بنص الآية الشريفة .

« إِنَّمَا حَرَّمَ عَلَيْكُمُ الْمَيْتَةَ وَالدَّمَ وَلَحْمَ الْخِنْزِيرِ وَمَا أُهِلَّ بِهِ لِغَيْرِ اللهِ فَمَنِ اضْطُرَّ غَيْرَ بَاغٍ وَلاَ عَادٍ فَلاَ إِثْمَ عَلَيْهِ إِنَّ اللهَ غَفُورٌ رَحِيمٌ » .

ويسبق القرآن الكريم كل تشريعات حقوق الإنسان بحق لم تدع إليه أية تشريعات حتى الآن . . ألا وهو عدم تكليف الإنسان ما لا يطيق . . أيا كان هذا التكليف وفي أي قطاع كان . . وسواء أكان التكليف بدنيا أو عقليا أو ماديا أو أدبيا . وذلك بنص الآية الشريفة .

« لَا يُكَلِّفُ اللَّهُ نَفْسًا إِلَّا وُسْعَهَا لَهَا مَا كَسَبَتْ وَعَلَيْهَا مَا اكْتَسَبَتْ » .

« وَالَّذِينَ آمَنُوا وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ لَا نُكَلِّفُ نَفْسًا إِلَّا وُسْعَهَا أُولَٰئِكَ أَصْحَابُ الْجَنَّةِ هُمْ فِيهَا خَالِدُونَ » .

هذه بعض أمثلة لما ورد فى القرآن الكريم من آيات خاصة الإنسان . .

فهل تماثلها أية تشريعات أو قوانين ؟ . .

وهل سبقتها إلى الوجود أية أعلانات أو مواثيق ؟ . . .

وأليس القرآن الكريم لذلك هو أول وأكمل وآخر إعلان لحقوق الانسان ؟ . . .

المرأة قبل وبعد الإسلام

إن إهتمام العالم فى عصرنا الحديث بالمرأة وتعالى الصيحات من كل مكان تطالب لها بمزيد من الحقوق إنما يحمل الدليل الأكيد على أنها كانت قبل هذه الآونة مسلوبة الحقوق أو أنها لم تكن على الأقل على هذا المستوى من تقدير الرأى العام لها .

وإذا رجعنا إلى التاريخ منذ أن كتب المؤرخون وصف المجتمعات التى قامت منذ الأزمنة الغابرة لوجدنا صورة تكاد تكون واحدة المجتمعات سواء أكانت فى أقصى الشرق . . أو أبعد الغرب أو أعالى الشمال أو فى غياهب الجنوب . الرجل هو السيد والمرأة وإن اختلفت مسمياتها عنده من زوجة إلى محظية إلى جارية إلى خليلة إلى خادمة . . فإنها تابعة للرجل منعزلة عن الحياة العامة بعيدة عن المشاركة الفعلية فى المجتمع أيا كان هذا المجتمع .

ولقد اختلفت الأراء فى المرأة من أول صفحة من صفحات التاريخ إلا أنها اتفقت على أن المرأة لا تتساوى مع الرجل ، ولا ترتفع إلى مكانته . . عليها كافة الواجبات التى يفرضها الرجل . . وليس لها أى حق يمكن أن تطالب به . . . هذا من ناحية الحقوق والواجبات ، أما عن ناحية قدر المرأة فى نظر العالم فإنها كانت لا تتميز عن السلعة . . تباع وتشترى . . وأحيانا يتهادى الرجال بها . . بلا مقابل . . أو لقاء

شيء تافه . . وما كانت حياة المرأة بالشيء الذى يحافظ عليه الرجل . . فإن ماتت فإن الأمر لا يعنى بالنسبة له شيئاً . . بل قد يداخله السرور لإعتقاده أنها شر وزال ، أو أنها بموتها إنما افتدته أو افتدت غيره من أسرته . . أما إن مات الرجل فقد تترك زوجته بلا غذاء حتى تموت . . أو قد تدفن معه حية . . أو تصبح موضع سخط الأسرة ويحل عليها الغضب أو تنبذ اعتقادا منهم أنها تحمل عوامل الشر التى بسببها مات زوجها .

وكانت تعتقد بعض الشعوب أن المرأة كائن لا روح لها وأنها إذا ماتت فلا تحشر ولا تحاسب ولا تبعث ، وغيرها اعتقدت بأن لها روحاً ولكنها لا تماثل روح الرجل . . ووجدت شعوب كانت تفرض على المرأة ألا تضحك بل ولا تتكلم ، لأنها رجس فكل ما خرج من فمها فإنما هو كذلك . . وقيل أن هناك شعوباً كانت تجعل على فم المرأة قيداً من حديد بحيث يمنع فمها من الكلام ولا يفك هذا القيد إلا عند الأكل ، وروى أن بعض الشعوب كانت تنزل بالمرأة عقوبات بدنية قاسية أخفها الضرب بالعصى باعتبار أنها فى نظرها أداة من أدوات الشيطان ، يغرى بها العباد فيصرفهم عن عباداتهم ، ويلهى بها المجاهدين عن جهادهم وكذلك كانوا يرجعون الميل الذى يحسه الرجل نحو المرأة إلى الشيطان ، فاندفاع الرجل نحو المرأة بطريقة يغاير اندفاعه إلى غيرها ، والذى يترتب

عليه إنفاقه عليها إنما هو أمر لا بد أنه من فعل الشيطان، ولأنه لا يحدث إلا مع المرأة ،فلا بد أنها من أعوانه أو على الأقل من أنصاره .

ولم تكن هذه مجرد آراء فى المرأة عمد نشرها بعض المتطرفين من الرجال ، أو أفكار روج لها بعض خصومها من الحكام ، ولكنها كانت من الأصول فى قوانينهم كما جاءت بها شرائعهم ، فنجد مثلا فى شرائع الهند نصاً يقول (إن الوباء والموت والجحيم والسم والأفاعى والنار خير من المرأة) . وقد يظن أن هذه الآراء إنما هى آراء قديمة راجت فى العصور الأولى من الحياة البشرية ، وأن هذه الشريعة إنما كانت فى أوائل التاريخ ولكننا نجد نصا فى نسخ التوارة المتداولة حالياً يحمل مثل هذه الآراء فى المرأة ففى سفر الجامعة وفى الإصحاح السابع نجد النص الآتى (درت أنا وقلبى لأعلم ولأبحث ولأطلب حكمة وعقلا ولأعرف الشر أنه جهالة والحماقة أنها جنون . فوجدت أمرّ من الموت المرأة التى هى شباك وقلبها أشراك ويداها قيود . الصالح قدام الله ينجو منها . أما الخاطىء فيؤخذ بها . أنظر هذا وجدته قال الجامعة واحدة فواحدة لأجد النتيجة . التى لم تزل نفسى تطلبها فلم أجدها رجلا واحدا بين ألف وجدت أما إمرأة فبين كل أولئك لم أجد) .

أما القوانين الوضعية فإنها كانت تؤيد مثل هذه الآراء ، ففى

عصورنا الحديثة وحتى القرن التاسع عشر لم تكن المرأة فى إنجلترا الشخصية الاستقلالية التى تجعلها تمتلك حتى ملابسها ولا الأهلية التى تمكنها من التصرف فى أموالها ، ولو كانت هذه الأموال كسب يديها ، ونتيجة عرقها . . بل لو تمعنا لوجدنا أن المرأة فى معظم الدول حتى الآن تفقد إسمها بالزواج وتحمل إسم زوجها . ما ذلك إلا من آثار ما كانت عليه المرأة إذ تتبع زوجها تبعية كاملة تفقد معها شخصيتها الاستقلالية وكيانها المنفرد .

ولم تكن حال المرأة فى بلاد العرب خيراً من حال أختها فى غيرها بل تكاد تكون أسوأ منها . . ولعل ما كان يلجأ إليه الرجل عندما تلد له زوجته أنثى يوضح كيف كانت تعامل المرأة فى بلاد العرب . . فكان العربى يقتل ابنته بمجرد ولادتها إن كانت قبيحة الشكل فإن كانت جميلة وأبقى على حياتها فإنما إلى مدة قصيرة حتى تصير طفلة فيدفنها حية . ولا يبقى الرجل على ذريته من الإناث إلا إذا كان على ثراء ملحوظ أو كان على سفر طويل فيه شبت الإبنة إلى ما بعد طور الطفولة أو يكون قد ارتبط على زواجها منذ ولادتها أو تكون القبيلة قد شعرت أنها فى حاجة إلى عدد من من النساء للقيام بشئون الخدمة فيها . . وأما ما كانت تلاقيه الزوجة من زوجها فى بلاد العرب فأمر بعيد عن التصور ويفوق كل خيال . فكان الرجل يجمع بين الأختين بالزواج ويختلف الرجل على إمرأة أبيه إذا مات ، وكان يطلق ثم يرد ، ويعود

فيطلق ويرد ،أو يتزوج فلا يعترف بالزواج . . أو يعتق ويرجع فى عتقه وفى كل ذلك يقول : كنت لاعبا غير جاد . . وكان ينزل الرجل لغيره عن زوجته مقابل أن يأخذ هذا زوجته . . وسمى هذا زواج البدل . . وكان الرجل يتزوج لفترة زمنية يحددها هو .

وقد يعتقد البعض أن الصيحات التى ارتفعت منادية بحقوق المرأة فى عصرنا الحديث هى أول دعوة من نوعها ،وأن ما تحاوله التشريعات الحديثة والقوانين الوضعية لإقرار بعض حقوق المرأة إنما هى أول الحقوق التى وضعت للمرأة ولكن الحقيقة تغاير ذلك . . إذ الحقيقة التى يؤكدها التاريخ ويسجلها المنصفون أنه قبل الصيحات الحالية المنادية لحقوق المرأة بعشرات المئات من السنين وتحديدا منذأربعةعشرمائة من السنين، تقررت حقوق المرأة تامة وكاملة وأعطيت المرأة من الحقوق ما لم تعطها القوانين الحديثة بل ولم تفكر فيها التشريعات الحالية .

إن القرآن الكريم الذى نزل منذ أربعة عشر قرنا حرر المرأة من جور الرجل ، وأخذ بيدها مما كانت تتردى فيه ، وأعلن مساواتها بالرجل فيما تجب فيه المساواة ، وقرر لها حقوقها واضحة وصريحة بلا أى تأويل أو لبس أو غموض . .

لقد كرم القرآن الكريم المرأة تكريما يتضح قدره من تسمية إحدى سوره الشريفة باسمها ألا وهى سورة النساء التى اختصت بالعناية

بكل شئون المرأة : ومما يؤكد بالغ اهتمام القرآن الكريم بالمرأة أن أمورها لا يقتصر إيرادها على هذه السورة فقط وإنما نجد سورا أخرى تهتم بالمرأة مثل سورة الطلاق التي قد يطلق عليها إسم سورة النساء الكبرى أو سورة النساء الطولى وكذلك سور البقرة والمائدة والنور والأحزاب والمجادلة والممتحنة والتحريم .

ولقد أعلن القرآن الكريم فى لفظ صريح قاطع الحقيقة الأولى التى تقرر أن الرجل والمرأة سواء فى الخلق وأنها خلقت كما خلق الرجل تماما وذلك بنص الآية الشريفة .

« يَا أَيُّهَا النَّاسُ اتَّقُوا رَبَّكُمُ الَّذِى خَلَقَكُم مِنْ نَفْسٍ وَاحِدَةٍ وَخَلَقَ مِنْهَا زَوْجَهَا وَبَثَّ مِنْهُمَا رِجَالاً كَثِيرًا وَنِسَاءً وَاتَّقُوا اللهَ الَّذِى تَسَاءَلُونَ بِهِ وَالْأَرْحَامَ إِنَّ اللهَ كَانَ عَلَيْكُمْ رَقِيبًا » .

وكما أن هذه الحقيقة يجب أن تكون المادة الأولى فى حقوق المرأة نجد أن هذه الآية هى الآية الأولى فى سورة النساء . . وقد جاء القرآن الكريم بهذه الحقيقة فى الوقت الذى كانت كافة الآراء تقول باختلاف خلق الرجل عن المرأة وأنها لا روح لها أو أنها لا تبعث . . واستمرت

هذه الآراء إلى أوائل هذا القرن الحالى . حتى قررت القوانين الوضعية ما سبق القرآن الكريم به منذ أربعة عشر قرنا .

وقرر القرآن الكريم للمرأة حقها فى الحياة فحرم ما كان منتشرا فى العالم من قتل الرجل لابنته وذلك بنص الآية الشريفة .

« وَإِذَا الْمَوْءودَةُ سُئِلَتْ . بِأَىِّ ذَنْبٍ قُتِلَتْ » .

بل ونهى الرجل عن الحزن إذا ما أنجبت له زوجته أنثى وذلك بنص الآيات الشريفة .

« وَإِذَا بُشِّرَ أَحَدُهُمْ بِالأُنْثي ظَلَّ وَجْهُهُ مُسْوَدًّا وَهُوَ كَظِيمٌ . يَتَوَارَى مِنَ الْقَوْمِ مِنْ سُوءِ مَا بُشِّرَ بِهِ أَيُمْسِكُهُ عَلَى هَوْنٍ أَمْ يَدُسُّهُ فِي التُّرَابِ أَلاَ سَاءَ مَا يَحْكُمُونَ » .

وفى الوقت الذى كانت القوانين والأوامر تحول دون المرأة وبين أى إطلاع دينى فتحرم عليها قراءة الكتب المقدسة دعا القرآن الكريم المرأة إلى القيام بكل العبادات والتكاليف التى يطالب بها الرجل على السواء وذلك بنص الآية الكريم .

«إِنَّ الْمُسْلِمِينَ وَالْمُسْلِمَاتِ وَالْمُؤْمِنِينَ وَالْمُؤْمِنَاتِ

وَالْقَانِتِينَ وَالْقَانِتَاتِ وَالصَّادِقِينَ وَالصَّادِقَاتِ والصَّابِرِينَ وَالصَّابِرَاتِ وَالْخَاشِعِينَ وَالْخَاشِعَاتِ وَالْمُتَصَدِّقِينَ وَالْمُتَصَدِّقَاتِ وَالصَّائِمِينَ وَالصَّائِمَاتِ وَالْحَافِظِينَ فُرُوجَهُمْ وَالْحَافِظَاتِ وَالذَّاكِرِينَ اللهَ كَثِيرًا وَالذَّاكِرَاتِ أَعَدَّ اللهُ لَهُمْ مَغْفِرَةً وَأَجْرًا عَظِيماً » .

وأعلن أن المرأة كالرجل لها ثواب العمل الصالح دون أن ينقص منها أجرها وذلك بنص الآية الكريمة .

« وَمَنْ يَعْمَلْ مِنَ الصَّالِحَاتِ مِنْ ذَكَرٍ أَوْ أُنْثَي وَهُوَ مُؤْمِنٌ فَأُولَئِكَ يَدْخُلُونَ الْجَنَّةَ وَلاَ يُظْلَمُونَ نَقِيرًا » .

وأصل القرآن الكريم أصلا هاماً فى حقوق المرأة حيث قرر عدم تبعية المرأة للرجل فى المسئولية فكل منهما يتحمل تبعة عمله منفرداً عن الآخر فصلاح الزوج لا يعفى الزوجة الخائنة من مسئوليتها وكذلك فساده لا ينسحب عليها إن كانت صالحة وذلك بنص الآيات الكريمة :

« ضَرَبَ اللهُ مَثَلاً لِلَّذِينَ كَفَرُوا امْرَأَةَ نُوحٍ وَامْرَأَةَ

لُوطٍ كانَتَا تَحْتَ عَبْدَيْنِ مِنْ عِبَادِنَا صَالِحَيْنِ فَخَانَتَاهُمَا فَلَمْ يُغْنِيَا عَنْهُمَا مِنَ اللهِ شَيْئًا وَقِيلَ ادْخُلَا النَّارَ مَعَ الدَّاخِلِينَ . وضَرَبَ اللهُ مَثَلاً لِلذِينَ آمَنُوا امْرَأَةَ فِرْعَوْنَ إِذْ قَالَتْ رَبِّ ابْنِ لِي عِنْدَكَ بَيْتًا فِي الْجَنَّةِ وَنَجِّنِي مِنْ فِرْعَوْنَ وَعَمَلِهِ وَنَجِّنِي مِنَ الْقَوْمِ الظَّالِمِينَ » .

والإسلام أول نظام فى العالم قرر وجوب توريث المرأة بعد أن كانت بل وظلت إلى عهد قريب لا ترث ، وأصبحت ترث كل من يرثه الرجل من الآباء أو الأقارب وذلك بنص الآية الشريفة .

« لِلرِّجَالِ نَصِيبٌ مِمَّا تَرَكَ الوَالِدَانِ وَالأَقْرَبُونَ وَلِلنِّسَاءِ نَصِيبٌ مِمَّا تَرَكَ الوَالِدَانِ وَالأَقْرَبُونَ مِمَّا قَلَّ مِنْهُ أَوْ كَثُرَ نَصِيبًا مَفْرُوضًا » .

وحدد نصيب المرأة عندما ترث أما كانت أو أختا أو بنتا بنص الآية الكريمة .

« يُوصِيكُمُ اللهُ فِي أَوْلَادِكُمْ لِلذَّكَرِ مِثْلُ حَظِّ الأُنْثَيَيْنِ

فإنْ كُنَّ نِسَاءً فَوْقَ اثْنَتَيْنِ فَلَهُنَّ ثُلثاَ مَا ترَكَ وَإِنْ كانَتْ وَاحِدَةً فَلَهاَ النِّصْفُ ولأَبَوَيْهِ لِكلِّ وَاحِدٍ مِنْهماَ السُّدْسُ مِمَّا ترَكَ إِنْ كانَ لَهُ وَلَدٌ فإِنْ لَمْ يكنْ لَهُ وَلدٌ وَوَرِثَه أَبَوَاهُ فَلِأُمِّهِ الثُّلُثُ فإِنْ كانَ لَهُ إِخْوَةٌ فَلِأُمِّهِ السُّدْسُ مِنْ بَعدِ وَصِيَّةٍ يُوصِى بِهاَ أَوْ دَيْنٍ » .

والإختلاف فى قدر نصيب الولد عن البنت حيث له قدر اثنتين إنما لإقامة العدالة بين الذكر والأنثى إذ أنه من الثابت المقرر أن للرجل حق الرياسة فى الأسرة وهذه الرياسة إنما تكبده مزيدا من النفقات المالية وتلقى عليه بالكثير من التبعات المادية . . فهو وقد قام مقام والده، عليه زيارة إخوته المتزوجات فى المواسم والأعياد ،وأن يودهن فى غيرها وما يستلزمه هذا الأمر من نفقة أمر مؤكد ومعروف . . كما أنه عليه المشاركة فى تجهيز من قرب زواجها . . . إلى جانب النفقات المالية اليومية العادية . . كما أن الرجل يدفع صداقا عند زواجه . . وأما البنت فتأخذ مهراً عند زواجها ، لذلك نجد أن تمييز الذكر عن الأنثى عند الإرث بهذا الفرق الطفيف إنما لحكمة مقصودة وعدالة محققه .

وبعد أن كانت بعض الشرائع تحول بين الزوجة ومال زوجها

فلا ترثه بينما هو هو يرثها ، وبعضها تحول بين الرجل ومال زوجته فلا يرثها ، وكذلك هى لا ترثه . . أوجب الإسلام توريث الرجل للمرأة . . والمرأة للرجل . . فقرر القرآن الكريم قدراً للزوجة من مال زوجها ترثه ، كما قدر للزوج قدراً آخر من مال زوجته يرثه . . فالزوجة ترث ربع مال زوجها إذا لم يكن له ولد فإن كان له ولد ترث الثمن ، والزوج يرث نصف ما تركته الزوجة إن لم يكن لها ولد والربع إن كان لها ولد . وهذا التوريث نتيجة حتمية للمشاركة الفعلية التى قامت بين الرجل وزوجته بالزواج ، واعتراف بالأمر الواقع ، فهما شريكان فى الحياة وجب على الشريك أن يرث من شريكه بعد وفاته بعد أن بدآ الشركة سويا وقد ساهم فيها كل منهما بنصيبه من مال أو جهد أو عمل . . والإختلاف الذى قرره الإسلام فى النسبة التى يرث فيها الرجل زوجته عن تلك التى ترث فيها الزوجة رجلها إنما هو تحقيق للعدالة وأخذ بأسباب الحقيقة . . فما تركته الزوجة من مال ففيه نسبة . . أى نسبة . . من مال زوجها إن كانت ميسورة ، وأما إن كانت معدمة فكله مال زوجها الذى أخذته منه . . وإن كان كله من مالها فقد أمكنها الحفاظ عليه على حساب ما أنفقته من مال زوجها . . . بينما مايتركه الرجل من مال فهو من جهده الخاص وعمله المنفرد ولا يدخل فيه غالبا أى مال من زوجته لذلك فإن حقها المقرر منه والذى يساوى نصف حقه منها إنما هو العدل المطلق والحق المبين وذلك بنص الآية الشريفة .

(وَلَكُمْ نِصْفُ مَا تَرَكَ أَزْوَاجُكُمْ إِن لَّمْ يَكُن لَّهُنَّ وَلَدٌ فَإِن كَانَ لَهُنَّ وَلَدٌ فَلَكُمُ الرُّبُعُ مِمَّا تَرَكْنَ مِن بَعْدِ وَصِيَّةٍ يُوصِينَ بِهَا أَوْ دَيْنٍ وَلَهُنَّ الرُّبُعُ مِمَّا تَرَكْتُمْ إِن لَّمْ يَكُن لَّكُمْ وَلَدٌ فَإِن كَانَ لَكُمْ وَلَدٌ فَلَهُنَّ الثُّمُنُ مِمَّا تَرَكْتُم مِّن بَعْدِ وَصِيَّةٍ تُوصُونَ بِهَا أَوْ دَيْنٍ) .

والحقوق السياسية للمرأة التى تطالب ببعضها الآن فى معظم دول العالم والتى ما زالت موضع الجدل فى عصورنا الحالية بين المؤيدين والمعارضين قررها القرآن الكريم صراحة وبلا لبس أو غموض فمنحها من الحقوق السياسية مالا يمكن أن تصل إليه أية تشريعات أو قوانين فمنها حق المبايعة .. ومبايعة من ..؟ مبايعة رسول الله صلى الله عليه وسلم أسوة بالرجل وذلك بنص الآية الشريفة .

(يَا أَيُّهَا النَّبِيُّ إِذَا جَاءَكَ الْمُؤْمِنَاتُ يُبَايِعْنَكَ عَلَى أَن لَّا يُشْرِكْنَ بِاللَّهِ شَيْئًا وَلَا يَسْرِقْنَ وَلَا يَزْنِينَ وَلَا يَقْتُلْنَ أَوْلَادَهُنَّ وَلَا يَأْتِينَ بِبُهْتَانٍ يَفْتَرِينَهُ بَيْنَ أَيْدِيهِنَّ وَأَرْجُلِهِنَّ

وَلاَ يَعصِينَكَ فِي مَعرُوفٍ فَبَايِعهُنَّ وَاستَغفِر لَهُنَّ اللهَ إِنَّ اللهَ غَفُورٌ رَّحِيمٌ) .

وساوى كذلك بينها وبين الرجل فى الجهاد الدينى وما يتبعه من هجرة وجهاد فى سبيل الله وما قد يسببه هذا الجهاد من قتل أو استشهاد وما يتبعه من مغفرة وثواب .. وفى الآيات التى تقرر ذلك نجد أنها تنص على أن الرجل والمرأة بعض من بعض وذلك بنص الآية الشريفة .

(فَاستَجَابَ لَهُم رَبُّهُم أَنِّي لاَ أُضِيعُ عَمَلَ عَامِلٍ مِنكُم مِن ذَكَرٍ أَو أُنثَى بَعضُكُم مِن بَعضٍ فَالَّذِينَ هَاجَرُوا وَأُخرِجُوا مِن دِيَارِهِم وَأُوذُوا فِي سَبِيلِي وَقَاتَلُوا وَقُتِلُوا لأُكَفِّرَنَّ عَنهُم سَيِّئَاتِهِم وَلأُدخِلَنَّهُم جَنَّاتٍ تَجرِي مِن تَحتِهَا الأَنهَارُ ثَوَابًا مِن عِندِ اللهِ وَاللهُ عِندَهُ حُسنُ الثَّوَابِ)

وكما منح القرآن الكريم المرأة حقوقها السياسية فقد منحها حقوقها الإجتماعية وأعلن وجوب مشاركة المرأة والرجل فى بناء المجتمع والدولة فقرر لها حق ولاية الأعمال التى تأمر فيها بالمعروف وتنهى عن المنكر وتطيع فيها الله ورسوله والنص واضح وصريح فإن هـذه الأعمال التى

ينطبق عليها هذا الأمر ليست فى قطاع دون سواه ، وليصبح بذلك من حقها تولى المناصب أيا كانت طالما تقيم فيها حدود الله وتعمل فيها على رفع كلمة الله إلا فى الحالات التى تحول دونها خصوصيتها كأنثى .. ونجد مثل هذه الدعوة فى مثل الآية الكريمة .

(وَالْمُؤْمِنُونَ وَالْمُؤْمِنَاتُ بَعْضُهُمْ أَوْلِيَاءُ بَعْضٍ يَأْمُرُونَ بِالْمَعْرُوفِ وَيَنْهَوْنَ عَنِ الْمُنكَرِ وَيُقِيمُونَ الصَّلَاةَ وَيُؤْتُونَ الزَّكَاةَ وَيُطِيعُونَ اللَّهَ وَرَسُولَهُ أُولَٰئِكَ سَيَرْحَمُهُمُ اللَّهُ إِنَّ اللَّهَ عَزِيزٌ حَكِيمٌ)

والقرآن الكريم منح المرأة حقا لتحافظ به على مكاسبها ، ألا وهو حق الدفاع عن حقوقها وذلك بنص كريم يقرر أن الله قد استمع إلى زوجه تجادل الرسول فى زوجها وتشكوه إلى الله وأنها كانت تعرض أمره وأمرها على الرسول فى محاورة يستمع الله سبحانه وتعالى إليهما وذلك فى الآية الشريفة .

(قَدْ سَمِعَ اللَّهُ قَوْلَ الَّتِي تُجَادِلُكَ فِي زَوْجِهَا وَتَشْتَكِي إِلَى اللَّهِ وَاللَّهُ يَسْمَعُ تَحَاوُرَكُمَا إِنَّ اللَّهَ سَمِيعٌ بَصِيرٌ)

وهذه الآيات علاوة على أنها تؤكد تأكيدا قاطعا اهتمام القرآن الكريم بأن تزاول المرأة نشاطها فى محيطها وأن تؤدى ما تفرضه عليها الحقيقه التى لا مراء فيها. وهى أنها نصف المجتمع فإنها كذلك تظهر مدى فساد الآراء التى يروج لها بعض خصوم الإسلام والتى يشيعونها عنه من أن القرآن الكريم فرض على النساء الحجاب وأمرهن بأن يلزمن دورهن ولا يخرجن ، ويستشهدون فى ذلك بالآيات الشريفة .

(قُل لِلْمُؤْمِنِينَ يَغُضُّوا مِنْ أَبْصَارِهِمْ وَيَحْفَظُوا فُرُوجَهُمْ ذَلِكَ أَزْكَى لَهُمْ إِنَّ اللَّهَ خَبِيرٌ بِمَا يَصْنَعُونَ . وَقُل لِلْمُؤْمِنَاتِ يَغْضُضْنَ مِنْ أَبْصَارِهِنَّ وَيَحْفَظْنَ فُرُوجَهُنَّ وَلَا يُبْدِينَ زِينَتَهُنَّ إِلَّا مَا ظَهَرَ مِنْهَا وَلْيَضْرِبْنَ بِخُمُرِهِنَّ عَلَى جُيُوبِهِنَّ وَلَا يُبْدِينَ زِينَتَهُنَّ إِلَّا لِبُعُولَتِهِنَّ أَوْ آبَائِهِنَّ أَوْ آبَاءِ بُعُولَتِهِنَّ أَوْ أَبْنَائِهِنَّ أَوْ أَبْنَاءِ بُعُولَتِهِنَّ أَوْ إِخْوَانِهِنَّ أَوْ بَنِي إِخْوَانِهِنَّ أَوْ بَنِي أَخَوَاتِهِنَّ أَوْ نِسَائِهِنَّ أَوْ مَا مَلَكَتْ أَيْمَانُهُنَّ أَوِ التَّابِعِينَ غَيْرِ أُولِي الْإِرْبَةِ مِنَ الرِّجَالِ أَوِ الطِّفْلِ الَّذِينَ لَمْ يَظْهَرُوا عَلَى عَوْرَاتِ النِّسَاءِ وَلَا يَضْرِبْنَ بِأَرْجُلِهِنَّ لِيُعْلَم

مَا يُخْفِينَ مِن زِينَتِهِنَّ وَتُوبُوا إِلَى اللهِ جَمِيعًا أَيُّهَ الْمُؤْمِنُونَ لَعَلَّكُمْ تُفْلِحُونَ) .

ولا يحتاج الأمر إلى أى إيضاح ، على أن هذه الآيات إنما تهدف إلى صون الأخلاق وحماية المجتمع من الفتن . فخروج المرأة سافرة وقد تزينت وتجملت ثم كشفت عن الكثير من مفاتنها إنما هو أمر تعانى المجتمعات الحديثة فى مختلف أنحاء العالم من نتائجه . وأصبح موضع الدراسات الجادة من كل المشتغلين بالشئون التربوية والإجتماعية والإنسانية. وما انخفاض نسبة الزواج وانصراف الشباب عنه. وانحلال الأخلاق وزيادة الجرائم الخلقيه إلا بعض نتائج عدم العمل بهذه الآيات الكريمة. والآية الخاصة بالنساء فى هاتين الآيتين إنما تطالب المرأة بالغض من البصر وهو خفضه وعدم استعماله فيما يثير الفتنة عندها أو عند غيرها . وكما تأمر هذه الآية المؤمنات فإن الآية الأولى تأمر المؤمنين فالحكم إذن ينسحب عليهما ، على الرجل والمرأة على السواء .. وليس فيها ما يفيد أن تلزم المرأة دارها إلا إذا قيل بإنها تلزم الرجل أيضاً أن يظل فى داره . وتأمر الآية الشريفة أن تتخذ المرأة زينتها على ألا تبديها إلا لمن تجب له ولا تبدى من أعضائها للناس إلا ما يظهر منها بحكم الطبيعة وهى الوجه والكفين وإذا جملت المرأة وجهها ووضعت عليه ما قد يثير الفتنه فيجب عندئذ ستره . كما يجب على السيدة أن تغطى بثوبها صدرها ولاضير عليها

إذا كشفت عن زينتها لمن عددتهم الآية الشريفة كالزوج أو الأب أو والد الزوج أو الرجال أو الأطفال الذين ليس لهم فى أمور النساء فهؤلاء لاسبيل إلى ما يخشى منه عندهم . كما تأمر الآية الشريفة المرأة ألا تضرب بأرجلها حتى تلفت النظر إلى زينة خافية من حلى تلبسها فى الأرجل . فهل هـــذه الآية تفرض على النســاء الحجاب أو تأمرهن بالبقاء فى بيوتهن ؟ . .

وأما آية القرار فى البيت فانها نزلت لنساء النبى فقط وهن كما تقرر الآية الشريفة لسن كأحد من النساء لما يجب أن يكن عليه من القدوة الحسنة وحتى لا يتعرضن لأى أذى من أعداء الإســـلام وذلك بالنص الشريف .

(يَا نِساءَ النَّبِي لَسْتُنَّ كَأَحَدٍ مِنَ النِّسَاءِ إِنِ اتَّقَيْتُنَّ فَلَا تَخْضَعْنَ بِالقَوْلِ فَيَطْمَعَ الَّذِي فِي قَلْبِهِ مَرَضٌ وَقُلْنَ قَوْلاً مَعْرُوفًا . وَقَرْنَ فِي بُيُوتِكُنَّ وَلَا تَبَرَّجْنَ تَبَرُّجَ الْجَاهِلِيَّةِ الْأُولَى وَأَقِمْنَ الصَّلَاةَ وَآتِينَ الزَّكَاةَ وَأَطِعْنَ اللَّهَ وَرَسُولَهُ إِنَّمَا يُرِيدُ اللَّهُ لِيُذْهِبَ عَنْكُمُ الرِّجْسَ أَهْلَ الْبَيْتِ وَيُطَهِّرَكُمْ تَطْهِيرًا) .

وكذلك حتى يقمن بالإشراف المباشر المستمر على خدمة الرسول وتوفير مايتطلبه بيت رسول الله مقصد المسلمين وغير المسلمين، والوافدين والعابرين، والمقيمين والراحلين، وكان بيته صلى الله عليه وسلم ملحقاً بمسجده الذى تقام فيه الصلاة الجامعة ويتسابق المسلمون لأدائها فيه، وفى ساحته يطلب الرأى من الرسول وفيه يجتمع الرسول وصحبه، ويلتقى بأنصاره، ويعلم الناس أمور دينهم، ويبصرهم بشئون دنياهم . . . ، فيه يقيم كل فقير ويقصده كل محتاج، ويلجأ إليه كل سائل . . ترى كم كان يقصده كل يوم بل كل ساعة . . بل كل لحظة ؟ وترى كم يلزم للاشراف على تلبية طلبات هذه الأعداد من الرجال والمئات من الصاحبين ؟ وكم يلزم للقيام بتجهيز طعامهم وكذلك للفقراء المنقطعين غير السائلين ،والمحتاجين الذين قد تكون حاجاتهم إلى ملبس أو عون أو نفقة ؟ . . وهل الإشراف على مثل هذا البيت الدائمة الحركة فيه، يجعل من المتيسر على سيداته أياكان عددهن الخروج وترك شئونه ؟ . . وهذا علاوة على أن هذا البيت كان دائماً مقصد المسلمات اللاتى يطلبن الرأى والفتوى أو المساعدة . . وغير المسلمات ممن يردن أن يعرفن عن الإسلام . . من نساء النبى . . فهل يمكن أن تغادره سيدته إلا لسبب لا بد منه للخروج كأن تصحب الرسول فى غزواته أو حجه . . ولا بد أن تبقى فيه بما يجعل أمر العناية به قائما حتى فى غيبة سيدنا رسول الله صلى الله عليه وسلم .

وهكذا منح الإسلام للمرأة حقوقها كاملة تامة . . ودعاها إلى العمل في كل مجالاته إلا ما كان يمنعها عنه أنوثتها . . بل إن هناك من الأعمال ما يجب أن يكون قاصراً على المرأة كالتمريض وتطبيب النساء والولادة وتعليم البنات وغير ذلك من الشئون التى فى قيام المرأة بها حماية للأخلاق العامة وللفضيلة والشعور. وعندما تخرج المرأة لذلك أو لغيره فيجب أن تكون محتشمة فى زيها لا تكشف ما أمر الله بستره ، غير متبرجة ولا تحاول إثارة الرجال بأى طريق من طرق الإثارة .

ترى هل ما أصاب العالم فى مختلف دوله من ابتعاد الشباب عن الزواج ، وزيادة عدد اللقطاء ، وتفشى الإنحلال بين الشباب ، إلا لانصراف الناس عما أمرت به مثل هذه الآيات ؟ . .

لقد تعالت صيحات المصلحين من كل مكان فى الآونة الأخيرة من هول ما وجدوا . . فى انجلترا وقف رجال الدين فى الكنائس يدقون أجراس الخطر بعد أن وصلت الحالة الخلقية بين الشباب إلى درجة خطيرة . . ثم انسحبت هذه الحالة إلى أبعد من الشباب . . فتمكنت شابة عن طريق الإثارة من جذب وزير من وزراء بريطانيا إلى حبائلها وتجسست عليه واستطاعت أن تضله عن واجبه الوطنى واستقالت بسببه الوزارة . . وفى إيطاليا وفى فرنسا تعانى المجتمعات من المجون والفساد ما أصبح يؤثر تأثيرا قويا ومباشرا على هذه البلاد . وفى أمريكا صدر الإحصاء الأخير وقد جاء فيه أن نسبة الأطفال غير الشرعيين ارتفعت إلى

ثلاثة أمثالها خلال السنوات الخمس والعشرين الأخيرة وأن عددهم وصل هـذا العام إلى حوالى ربع مليون طفل . . ترى هل من سبب لذلك إلا خروج النساء وهن عاريات متبرجات .. واختلاطهن وهن على هذه الحالة بالشباب فى كافة القطاعات ؟ . . . هـذا ما يهدف الإسلام إلى منعه وتحول الآيات الشريفة بين المجتمع الإسلامى وبين مثل هـذه النتائج الخطيرة . .

ولا يقتصر أمر اهتمام الإسلام بالمرأة على إقرار حقوقها المختلفة وإعلان مساواتها بالرجل فيما تجب فيه المساواة بل إنه عناية منه بها دعا إلى الزواج وحض عليه وأكرمها كزوجة إكراما يتضح من تكرار التوصية عليها والدعوة إلى رعايتها وحسن معاملتها وتقرير حقوق لها فى كل حالات الزواج وتطوراته ..فقد دعا القرآن الكريم إلى زواج الأيامى وهم العزاب من الرجال والنساء من سبق لهم الزواج أو لم يسبق وطالب بألا يكون الفقر حائلا دون زواجهم فقد تكفل الله بإغنائهم من فضله وذلك بنص الآية الشريفة .

(وَأَنكِحُوا الأَيَامَى مِنكُمْ وَالصَّالِحِينَ مِنْ عِبَادِكُمْ وَإِمَائِكُمْ إِن يَكُونُوا فُقَرَاءَ يُغْنِهِمُ اللَّهُ مِن فَضْلِهِ وَاللَّهُ وَاسِعٌ عَلِيمٌ) .

وحماية للأعراض وحفاظا على العفة فقد أمر القرآن الكريم الفقير الذى يعجز عن نفقة الزواج بالعفة وبشرته الآيات الكريمة بأنه إذا عف أغناه الله بما ييسر له سبيل الزواج وذلك بنص الآية الشريفة .

(وَلْيَسْتَعْفِفِ الَّذِينَ لَا يَجِدُونَ نِكَاحًا حَتَّى يُغْنِيَهُمُ اللَّهُ مِن فَضْلِهِ) .

والإسلام هو أول نظام فى العالم قرر أن الزواج إنما هو رابطة قوية وعلاقة متينة ، فبعد أن كان الرجل قبل الإسلام يتخذ من الزواج وسيلة للهو والمتعة فهو يتزوج ، ويترك ويعود ، ثم يجمع بين العديد من النساء ، وقد يجمع بين الأختين ، وفى كل ذلك لا يعتبر هذه العلاقة إلا مجرد الطريق إلى إشباع نزواته دون مبالاة لما للطرف الآخر من حقوق آدمية أو كرامة إنسانية .. نجد أن القرآن الكريم تعظيما لشأن العلاقة بين الزوجين وإظهاراً لمدى قوتها قد أطلق عليها الميثاق الغليظ وذلك بالنص الشريف .

(وَإِنْ أَرَدتُّمُ اسْتِبْدَالَ زَوْجٍ مَّكَانَ زَوْجٍ وَآتَيْتُمْ إِحْدَاهُنَّ قِنطَارًا فَلَا تَأْخُذُوا مِنْهُ شَيْئًا أَتَأْخُذُونَهُ بُهْتَانًا وَإِثْمًا مُّبِينًا . وَكَيْفَ تَأْخُذُونَهُ وَقَدْ أَفْضَى بَعْضُكُمْ إِلَى بَعْضٍ وَأَخَذْنَ مِنكُم مِّيثَاقًا غَلِيظًا) .

وقرر القرآن الكريم أن الزواج إنما يجب أن يقوم على أساس من المحبة والرحمة وذلك بنص الآية الشريفة .

(وَمِن آيَاتِهِ أَنْ خَلَقَ لَكُم مِن أَنفُسِكُمْ أَزْوَاجاً لِتَسكُنُوا إِليهَا وَجَعَلَ بَينَكُمْ مَوَدَّةً وَرَحمَةً إِنَّ فِي ذَلِكَ لآيَاتٍ لِقَومٍ يَتَفَكَّرُونَ) .

وما أروع ما يشبه القرآن الكريم الزواج به في نص الآية الكريمة .

(أُحِلَّ لَكُمْ لَيلَةَ الصِّيَامِ الرَّفَثُ إِلى نِسَائِكُم هُنَّ لِبَاسٌ لَّكُمْ وَأَنتُم لِبَاسٌ لَّهُنَّ) .

أى أن حاجة المرأة إلى الزوج هى نفس حاجة الرجل إلى الزوجة وكل لصاحبه كالرداء فلا بد أن يوفر كل منهما لصاحبه ما يوفره الرداء لمن يرتديه ، أى أنه على المرأة أن تستر عيب زوجها وتحفظ شرفه كما يستر هو أيضا عيبها ويحفظ شرفها وعليها أن تحافظ على صحته كما يجب عليه أن يعنى بصحتها وعليها أن توفر له راحته بأن تكون أمامه فى أحسن حال يحبه وعليه أيضا أن يكون معها على أفضل حال تحبها وهذا ما يوفره الرداء لصاحبه .

وإعزازاً للمرأة وإعترافا من الرجل بأهميتها وإعلانا لحاجته إليها فقد أوجب القرآن الكريم عند الزواج أن يقدم الرجل لزوجته مهراً وذلك بنص الآية الكريمة .

(وآتوا النساء صدقاتهن نحلة) .

وليس المهر كما يعتقد بعض خصوم الإسلام ثمنا للمرأة إذ يجعلها كالسلعة تشترى بالثمن ولكنه فى الحقيقة رمز يحفظ للمرأة كرامتها ويشير إلى حاجة الرجل إليها . والمرأة فى غير الإسلام تدفع لزوجها مبلغا من المال وهذا نوع من العطاء تبذله المرأة لكى تتزوج فكأنها تشترى زواجها أو تدفع ثمنا مقابل أن يأخذها رجل ، وإنه لأمر لا يحقق أى تكريم المرأة وهى تبدأ حياة مشتركة مع رجل هى وهو فيها على قدم المساواة ، بينما دفع الرجل لزوجته مهراً إنما هو إعلان منه لحاجته إلى زوجته وهو ما يحققه الإسلام للمرأة إذ يحتفظ بكرامتها وكبريائها لا سيما فى أدق وأخطر ما تتعرض له المرأة فى حياتها . . .. ألا وهو الزواج .

والإسلام حينما أباح الطلاق وتعدد الزوجات لم يهدف إلى إسعاد الرجل على حساب المرأة كما يحلو لبعض خصوم الإسلام القول به ، ولكنه هدف إلى المحافظة على المجتمع الاسلامى بعضويه الرجل والمرأة.

فالطلاق كان معروفا فى كافة الشرائع قبل الإسلام ، فاليهودية أباحت الطلاق للزنا أو العقم أو العيب فى الخلق أو الخلق ، وأما فى المسيحية فقد حرم رجال الكنيسة الطلاق أيا كانت الأسباب ووضعوا بدلا منه نظام التفريق الجسدى إذ يعيش الزوجان متباعدين ، وكل منهما يحمل اسم الآخر وخطئه وفى ذلك يقول المسيو بلانيول فى كتابه (القانون المدنى الإفرنسى) مانصه (إن فى أغلب الأوقات يكون الباعث على استحالة بقاء الحياة هو زنا أحد الزوجين أو زنا الإثنين معا ، فهل يظن إذا فرق بينهما أن يتخليا عن علاقتهما غير المشروعة ؟ . ثم ما هو المركز الاجتماعى للمرأة المهجورة ؟ وما هو مركز الزوج إذا كانت المرأة تعبث بشرفه حاملة ومجررة اسمه واسم أولاده فى كل مكان ومعجزة إياه بطلب الدراهم أو مهددة إياه بفضائح جديدة ؟ . إن التفريق الجسدى لا يزيل داء إلا ويستبدله بداء آخر فإنه لا يوجد البتة صيغة حياة زوجية بين زوجين مكرهين على أن يعيشا معا ولكن يوجد فضائح علنيه تحمل الزوج الآخر على اليأس حتى إن الزوجين بعد التفريق الجسدى يمكنهما أن يقترفا المساوىء أكثر من ذى قبل) . . وهكذا فإنه لا يمكن للزوجة أن تعيش مع زوجها بعد أن يثبت زنا أيهما أو كلاهما كما أنه ليس من الإستقرار فى الحياة أن يعيش الزوج بعيدا عن زوجته يلهو كما يشاء وهى تلهو كما تشاء ، ويمر العمر ويفقد المجتمع مثل هذه المرأة وهذا الرجل وثمار زواجهما .

وأما الإسلام فقد عالج أمر الزواج الفاشل علاجا بحفظ كرامة الزوجة والزوج وييسر لهما طريق الحياة إما معا أو يبدأ كل منهما حياة زوجية جديدة . . لعل فيها العوض عما فقدا . . . فليس الطلاق بسبب كراهية لا دخل للمرأة فيها إذ يقول الله سبحانه وتعالى .

(وَعَاشِرُوهُن بِالمعروفِ فإنْ كَرِهتموهُنَّ فعسى أَنْ تَكرَهُوا شَيْئًا وَيَجعلَ اللهُ فِيهِ خيراً كثيراً) .

بل حتى المرأة إذا لم تطع زوجها أو انحرفت أو تمردت فإن الإسلام قرر علاجا لها بعيدا عن الطلاق إذ تقول الآيات الشريفة .

(الرِّجالُ قَوامُون عَلَى النِساءِ بِما فَضَّلَ اللهُ بَعضَهم عَلَى بعضٍ وَ بِمَا انفَقُوا مِن أَمَوالِهم فَالصَّالِحَاتُ قَانِتَاتٌ حَافِظَاتٌ لِلغَيبِ بِمَا حَفِظَ اللهُ واللاَّتِي تَخَافُونَ نُشُوزَهُنَّ فَعِظُوهُنَّ وَاهجُرُوهُنَّ فِي المَضَاجِعِ واضرِبُوهُنَّ فَإِنْ أَطَعنَكُم فَلاَ تَبغُوا عَلَيهِنَّ سَبِيلاً إنَّ الله كَانَ عَلِيًا كَبِيراً)

وحتى إذا ما تعذرت الحيـاة الزوجية بين الزوج وزوجته بسبب

الخلاف الشديد بينهما بحيث تفرقا وأصبح كل منهما شقا لوحده ويصعب عليهما بذلك أن يلتقيا كأن يكون أحدهما عقيما والثانى ولودا ، أو مريضاً مرضا يمنع قيامه بوظيفته والآخر سليما ، أو أخلاقه على عكس الآخر .. فحتى فى هذه الحال قد طالب القرآن الكريم بأن يجتمع نفر من أهل الزوج ونفرمن أهل الزوجة ويستعرضا حال الزوجية فقد يستطاع إصلاح ذات البين وذلك بنص الآيات الكريمة .

(وَإِنْ خِفْتُمْ شِقَاقَ بينِهِمَا فابعَثُوا حَكَمًا مِن أَهلِهِ وَحَكَمًا مِن أَهلِها إِن يُرِيدَا إِصلاَحاً يُوفِّقِ الله بَيْنَهُمَا إِنَّ اللهَ كَانَ عَليماً خَبِيراً)

وأما إذا تعذر ذلك وكان لا بد من الطلاق لأسباب أشد من هذه فإن القرآن الكريم محافظة على الزوجية إلى أقصى حد ممكن جعل الطلاق ثلاث مرات يجوز فى المرتين الأوليين منها الرجوع عنه وذلك بالنص الكريم .

(الطَّلاَقُ مَرَّتَانِ فَامسَاكٌ بِمَعرُوفٍ أَوتَسرِيحٌ باحسَانٍ)

وجعل عدة الطلاق ثلاث حيضات لغير الحامل ، وطيلة الحمل إن كانت حاملا وإلى أن تضع ، وذلك إفساحا للوقت لعل الزوج يراجع نفسه طواله

هذه المدة فيميل إليها إذا امتنع عنها ما يقرب من ثلاثة أشهر أو إذا أنجبت له ذرية ، وهكذا فى الطلقة الثانية . إلى الطالقه الثالثة ، وبهذا فإن الإسلام يهيىء من الأسباب ما يجعل الطلاق أمرا صعبا ووقت التروى فيه طويلا ، حتى يقلع الإنسان عنه ولا يستخدمه إلا فى الحالات التى يكون فيها الطلاق أمرا واجبا . . وحتما . .

وأما تعدد الزوجات فإن كان الإسلام قد أباحه بنص الآية الشريفة.

(وَإِنْ خِفْتُم ألا تُقسِطُوا فى اليَتَامى فَانكِحُوا مَا طَابَ لَكُمْ مِنَ النِّساء مَثْنَى وَثُلَاثَ وَرُبَاع)

فقد وضع له من القيود ما يجعل أمر التعدد متعذرا إذ تقول نفس الآية الشريفة .

(فَإِن خِفتُم أَلا تعدِلُوا فَوَاحِدَةً)

فهل يمكن للانسان أن يعدل ؟ . لا سيما وأن الآية هنا عامة . . ولم تحدد جهة العدل وهل هو العدل فى النفقة والمعاش أم فى المحبة والمعاملة .. وتقول الآيات بعد ذلك .

(وَلَن تَستَطيعُوا أَن تَعدِلُوا بَينَ النساءِ وَلَو حرصتُم فَلاَ تَميلُوا كُلَّ المَيلِ) ..

فكأن القرآن الكريم قد قرر استحالة عدل الإنسان بين النساء .. وعلى ذلك فمن خاف على نفسه ألا يكون عادلا فليتزوج بواحدة فقط وأما من اضطر اضطرار وتزوج بأكثر من واحدة فلن يكون عادلا . . . فليحاول قدر استطاعته ألا يميل ميلا كبيرا . . وبديهى أن الإنسان المسلم الذى حسن إسلامه . . . يخاف ألا يكون عادلا . . والحالات التى يضطر فيها الزوج إلى التعدد وأباحه له الإسلام هى الحالات الضرورية التى يكون وجود الزوجة الأولى فيها معه إنما هو من قبيل الواجب الإنسانى الذى لو لم يقم به يعاقبه الله بسببه يوم القيامه . . فالزوجة العقيم التى لا تلد . . وزوجها فى حالة من اليسر والاضطرار للولد . . وثبت أن الزوجة هى السبب . . فله أن يتزوج غيرها . . . ولكن إذا كانت الزوجة الأولى فقيرة الحال وليس لها من تعيش فى كنفه أليس الأكرم والأفضل أن تعيش مع زوجة ثانية فى ظل رجلها وتحيا حياة كريمة معه ؟ . وكذلك الزوجة المريضة مرضا يمنعها من القيام بواجباتها كزوجة . . أليس من الإنسانية -- أن تعيش مع زوجة أخرى وزوجها معها .. ليوفر لها أسباب الحياة والعلاج .؟ وهناك حالات يكون الزواج فيها بأكثر من واحدة هو الحل الوحيد لأزمات

تمر بالعالم . . نتيجة كوارث الطبيعة أو الحروب فمن المعروف أنه بعد الحروب يزيد عدد النساء على الرجال زيادة كبيرة . . ويكون الزواج بأكثر من واحدة هو الحل الوحيد الذى يمنع قيام مشاكل عدم وجود الأزواج الصالحين للنساء .. فمثلا فى آخر إحصاء صدر فى موسكو ظهر منه أن عدد النساء حتى منتصف هذا العام يزيد على عدد الرجال بنحو ٢٠ مايونا وذلك بسبب الحرب العالمية الثانية . . وقد تكون هذه النسبة موجودة فى غير روسيا ، لنفس السبب . . . وفى أمريكا حالياً يوجد ما يزيد على مليونين من المطلقات لم يجدن أزواجا . . كان من الممكن أن يظللن زوجات بمبدأ تعدد الزوجات . . وقد تتابعت توصيات البحاث والدارسين فى مختلف أنحاء العالم لنشر مبدأ التعدد فى معظم الدول الأخرى . .

وليس الإسلام بالدين الذى جاء بمبدأ التعدد ولم يكن قبله معروفا ، إذ نرى فى الكتب السماوية الأخرى النصوص الصريحة على أن مبدأ التعدد كان موجودا . .

فنجد فى سفر التكوين الإصحاح الرابع أن لامك وهو والد نوح عليه الصلاة والسلام اتخذ زوجتين بالنص الموجود فى النسخ المتداولة حاليا وهو (واتخذ لامك لنفسه إمرأتين . إسم الواحدة عادة وإسم الأخرى صلة) .

وأن سيدنا إبراهيم صلى الله عليه وسلم تزوج ساراى وهـاجر وقطورة بنص ماجاء فى سفر التكوين الاصحاح السادس عشر ونصه (فأخذت ساراى إمرأة ابراهيم هاجر المصرية جاريتها من بعد عشر سنين لإقامة إبرام فى أرض كنعان وأعطتها لإبرام رجلها زوجة له) وما جاء فى الاصحاح الخامس والعشرين فى نفس السفر ونصه (وعـاد إبراهيم فأخذ زوحة إسمها قطورة) . وفى سفر التثنية الاصحاح الحادى والعشرين نجد النص (إذا كان لرجل إمرأتان أحدهما محبوبة والأخرى مكروهة فولدتا له بنين المحبوبة والمكروهة . فإن كان الابن البكر للمكروهة . فيوم يقسم لبنيه ما كان له لا يحل له أن يقدم ابن المحبوبة بكرا على ابن المكروهة البكر) . . وبهذا فإن الإسلام لم يأت بأمر يعتبر بدعا فى الشرائع السماوية السابقة بل إنه وضع الأسس السليمة التى يستقيم معها أمر الزوجية بين الرجل والمرأة . بعد أن قرر للزوجة حقوقها التى تكفل لها الحياة الحرة الكريمة والتى بها يتأكد مشاركتها للرجل فى الحياة الزوجية .

وهكذا فإن القرآن الكريم قد قرر للمرأة حقوقها الأساسية فى الحياة وكذلك حقوقها الإجتماعية والسياسية .. وكرمها التكريم الكامل منذ ولادتها طفلة ، وأخذ بيدها من وهدتها حيث بدأت . . وناصرها حينما كانت بلا نصير . . ووضع لهـا من الحقوق فى مختلف مراحل حياتها ما يكفل لها السعادة والكرامة وما يجعلها على قدم المساواة مع

الرجل . . فأكرمها كزوجة وحافظ عليها كأرملة . وأوصى بها كأم في الآية الشريفة .

(وَوَصينَا الإنسانَ بِوالدِيهِ حَمَلَتْه أُمُهُ وَهناً عَلَى وَهَنٍ).

ووفر لها أسباب الاستقرار العائلي ، فالطلاق الذى لا يتم ولا يجب أن يتم إلا بتراضى من الطرفين ، ولأسباب تحول دون قيام المعاشرة بين الزوجين ، ووجود المورد الذى تعيش منه الزوجة ، والأسرة التى تعود إليها لتعيش بينها إنما يتم بإحسان وبعد عدة محاولات للتوفيق . . وتعدد الزوجات وإن كان القرآن الكريم قد جاء به فقد وضع له من القيود ما يجعل عدم استعمال رخصته هو الأصل . . ولا يتم التعدد إلا فى أضيق حد ولأسباب إنسانية وحتى فى ذلك يجب أن يتأكد الإنسان أنه قد جانب الصواب إذ أنه لم يعد عادلا . .

هذه هى حقوق المرأة كما جاء بها القرآن الكريم . . منذ أربعة عشر قرنا . أكمل ما يمكن أن يتقرر لها من حقوق وأفضل مما تحاوله أية تشريعات حالية . . وأسمى مما تطمع فيه المرأة فى أى عهد من عهودها . .

فهل أكرمت المرأة إلا منذ أن نزل القرآن الكريم . ؟

وهل هناك تشريعات تماثل فى رعايتها للمرأة وعنايتها بها تشريعات القرآن ؟ . .

التضامن الاجتماعي في الإسلام

إن أهم ما تتجه إليه توصيات المصلحين في عصرنا الحديث الدعوة إلى وحدة الشعب والتئام الصف ونبذ الخلاف الذى يعتبر أخطر ما يهدد كيان أى مجتمع فى أى زمان ، وفى أى دولة . وتعمد الدول حاليا إلى إزالة أسباب التفرقة بين أبنائها بكافة الوسائل ، بعد أن ثبت أن هذه التفرقة إنما هى سبيل التخلف والطريق إلى استضعاف الدولة . ولذا كانت التفرقة بين أبناء الوطن الواحد ، هى أهم ما يلجأ إليه المستعمر إذا أراد اغتصاب دولة ، أو أستعباد شعب . ولذلك نجد أن كبار القادة المصلحين إذا ما تولوا أمور بلادهم ، فان أول ما يتجهون إليه بالعمل ، هو محاولة تجميع أفراد المجتمع على إختلاف طبقاته ، فى وحدة لا يصل إليها أى دخيل أو مستعمر عن طريق التفرقة أيا كانت صورها . . عنصرية أو طائفية أو دينية أو طبقية ، أو حزبية . وما الأحزاب التى تعددت فى بعض الدول إلا صورا من التفرقة ، فرضها المستعمر على الشعب حتى يستطيع السيطرة على هذه الدول ، وقد نجح إلى حد ما . وإن كان كبيراً . . وإلى وقت ما وإن كان طويلا . .

ولذلك فان إلغاء الأحزاب والدعوة إلى عدم قيام التكتلات إنما هى سبيل وحدة الشعب . . هذه الوحدة التى تقوى بها الدولة فتصبح بعيدة عن أطماع أى مستعمر متفرغة لبناء مجتمعها والنهوض به .

وإذا كانت وحدة المجتمع هى الدعوة التى ينادى بها المصلحون فى

وقتنا الحالى والهدف الذى تسعى إليه كل الدول . . وإذا كانت هذه الدعوة تعتبر آخر صيحة فى الإصلاح أمكن للدرسات الحديثة الوصول إليها فإن القرآن الكريم قد دعا إلى هذه الوحدة دعوة صريحة وبألفاظ واضحة فأطلق على المسلمين لفظ أمة ليوجه النظر إلى وجوب إتحادهم وذلك فى مثل الآية الشريفة .

(كُنتُم خَيرَ أُمَةٍ أُخرِجَت لِلنَّاسِ)

والآية الكريمة .

(وَكَذَلِك جَعَلناكُم أُمَةً وَسَطاً) .

وحتى يؤكد القرآن الكريم اهتمامه بقيام هذه الأمة الواحدة ويدعو إليها فانه قرر بألفاظ قاطعة أن هذه الأمة هى أمة واحدة وذلك فى مثل الآية الشريفة .

(إِنَّ هَذِهِ أُمَّتُكُم أُمَّةً وَاحِدَةً وأَنَا رَبُّكُم فَاعبُدُونِ)

(وَإِنَّ هَذِهِ أُمَتُكُمْ أُمَةً وَاحِدَةً وَأَنَا رَبُّكُم فَاتقُونِ) .

واهتماما من القرآن الكريم بوحدة المجتمع الإسلامى وحفاظا عليها فانه حذر المسلمين من التنازع والفرقة بمثل الآيات الشريفة .

(وَاعْتَصِمُوا بِحَبْلِ اللهِ جَمِيعاً وَلاَ تَفَرَّقُوا) ، (وَلاَ تَكُونُوا كَالَّذِينَ تَفَرَّقُوا وَاخْتَلَفُوا مِن بَعْدِ مَا جَاءَهُمُ الْبَيِّنَاتُ) ، (وَأَطِيعُوا اللهَ وَرَسُولَهُ وَلاَ تَنَازَعُوا فَتَفْشَلُوا وَتَذْهَبَ رِيحُكُمْ)

والقرآن الكريم سبق كل الدعوات الإصلاحية التى تدعو إلى صيانة وحدة المجتمع عن طريق إبعاد التدخل الأجنبى ، وعدم إتصال أفراد المجتمع الاسلامى بالأعداء ، أو الاستجابة لما يظهره هؤلاء الأعداء من مودة زائفة أو حجة كاذبة ، إذ عن طريق موالاة بعض أفراد المجتمع للأعداء ، ينهار التضامن بين المجتمع ، وتتفكك وحدته ، ويصبح هدفا لكيد الكائدين ، وسهلا على المعتدين فشدد القرآن الكريم فى التحذير من موالاة الأعداء فى الآيات الكريمة .

(يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لاَ تَتَّخِذُوا عَدُوِّى وَعَدُوَّكُمْ أَوْلِيَاءَ تُلْقُونَ إِلَيْهِم بِالْمَوَدَّةِ وَقَدْ كَفَرُوا بِمَا جَاءَكُم مِّنَ الْحَقِّ) ،

(لَا يَتَّخِذِ الْمُؤْمِنُونَ الْكَافِرِينَ أَوْلِيَاءَ مِن دُونِ الْمُؤْمِنِينَ وَمَن يَفْعَلْ ذَٰلِكَ فَلَيْسَ مِنَ اللَّهِ فِي شَيْءٍ إِلَّا أَن تَتَّقُوا مِنْهُمْ تُقَاةً) ..

بل لن تصل أى دعوة لصيانة الوحدة إلى دعوة القرآن الكريم حينما طالب الإنسان بألا يتخذ أقاربه إذا ما كفروا . . أولياء ، حتى ولو كانت درجة القرابة تصل إلى الأب أو الأخ إذ بكفرهم قد خرجوا على إجماع المجتمع الإسلامى وأصبحوا بذلك خطراً على وحدته وذلك بمثل ما جاءت به الآية الشريفة .

(يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا تَتَّخِذُوا آبَاءَكُمْ وَإِخْوَانَكُمْ أَوْلِيَاءَ إِنِ اسْتَحَبُّوا الْكُفْرَ عَلَى الْإِيمَانِ وَمَن يَتَوَلَّهُم مِّنكُمْ فَأُولَٰئِكَ هُمُ الظَّالِمُونَ)

وإذا قامت الوحدة بين أفراد المجتمع الإسلامى إستجابة لأمر الله سبحانه تعالى وإمتثالا لما دعت إليه آيات القرآن الكريم وتأصلت هذه الوحدة التى تعتبر طابع المجتمع الإسلامى فإن القرآن الكريم يأمر بأن يكون طابع هذه العلاقة بين هؤلاء الأفراد جميعا الإحسان . . وحتى يمكن للانسان أن يعرف معنى الإحسان الذى هدف إليه الإسلام يكفى

أن يتدبر آية واحدة من الآيات الشريفة التي وضعت أساس هذه العلاقة بين أفراد المجتمع .. فمثلا تقول إحداها

(واعبُدُوا الله وَلاَ تُشركُوا بِهِ شَيئًا وَبالوَالدِينَ إحسَانًا وَبذِى القُربَى واليَتَامَى والمسَاكِينِ وَالجَارِ ذى القُربَى وَالجَارِ الجُنُبِ والصَّاحِبِ بِالجَنبِ وابن السَّبيلِ وَمَا مَلَكَتَ أيمَانُكُمْ)

فليس الإحسان هنا هو العطاء فقط وليس هو البر فقط وليس هو المعاملة الحسنة ولكن الإحسان المقصود فى هذه الآية يشمل العلاقات المثالية التى يجب أن تكون بين أفراد المجتمع الواحد مما لا يتسع لسردها أى مجال ولا يحتويها أى تشريع وكل ما وجد من التشريع .. فالإحسان إلى الوالدين إنما يكون باحترامهما وتوقيرهما والحدب عليهما والسهر على مصالحهما . والإحسان إلى ذى القربى يكون بصلته والسؤال عنه والإحسان إلى اليتيم إنما يكون بالعطف عليه ورعايته وبذل الحب — الذى فقده بيتمه — له ، والإحسان إلى المسكين إنما يكون ببره وعلاج سبب مسكنته والإحسان إلى الجار ذى القربى وهو الذى بينه وبين الإنسان قرابة إنما يكون برعاية حقوق القرابة ، والجار الجنب وهو الذى ليس له بالإنسان قرابة ، فيكون الإحسان إليه ، برعاية

حقوق الجوار ، وهى كثيرة ، إلى درجة تجعل منه كأنه فرداً من عائلته ، وأما الصاحب بالجنب ، فإن كان زوجة وإن كان رفيق السفر .. أو الجليس فى الحضر فإن الإحسان إليه يكون بدفع أى إساءة عنه ، وتوفير الصحبة الطيبة ، ومراعاة آداب الاجتماع ، وبذل المحبة له ، وأما الإحسان إلى ابن السبيل ، فهى رحمة غربته ، والعمل على هدايته ، وتوفير أسباب سفره وعودته .. وإذا كانت الآية الشريفة قد أمرت بالإحسان إلى كل هؤلاء .. أليس ذلك معناه أن تجتمع كل صور الإحسان الممكنة واللازمة لكل من عددتهم الآية الكريمة ؟ وأليس من هؤلاء يتكون المجتمع ؟ .. وأليس هؤلاء هم أفراد المجتمع ؟ .. الذى يعيش الإنسان معهم ؟ .. فهل تركت الآية أحدا .. أو أغفلت أمرا ؟ وألا يجب على المسلم بهذه الآية أن يجمع كل أنواع الإحسان الذى تشمله هذه الكلمة ، ويمنحه لكل فرد يعيش معه فى المجتمع أبا أو أما أو زوجة أو ولدا أو يتيما أو مسكينا .. مقيما أو مسافرا ..

والإنسان المسلم ... فى الإحسان الذى يبذله لأخيه فى المجتمع يجب أن يكون فى عطائه صادقا مخلصاً لا يداخله به غرور ولا يصيبه به الكبر إذ تقول الآية نفسها بعد الأمر بالإحسان ما نصه :

(إِنَّ اللهَ لاَ يُحِبُّ مَن كَانَ مُخْتَالاً فَخُوراً) ..

والإختيال والفخر إنما طريق قيام التعالى والتكبر التى تهدم وحدة المجتمع وتحاب أفراده ..

ومن أهم ما دعا إليه القرآن الكريم فى التضامن الاجتماعى وسبق به كل الدعوات الإصلاحية للمجتمع حتى الآن ولن تصل أى دعوة إليه . . . التواصى بالحق والصبر والمرحمة . . فى مثل الآيات الكريمة

(ثُمَّ كَانَ مِنَ الَّذِينَ آمَنُوا وَتَواصَوا بِالصَّبرِ وَتَوصَوا بالمرحَمَة) ، (وَالعَصر . إنَّ الإنسَانَ لَفِى خُسرٍ . إلاَّ الَّذِينَ آمَنُوا وَعَمِلوا الصَّالِحَاتِ وَتَوَاصَوا بِالحَّقِ وتَواصَوا بِالصَّبرِ)

والتواصى أرفع صور التضامن الإجتماعى إذ يوصى المسلمون بعضهم بعضا بضرورة التزام ما تأمر به الآيات الشريفة فيكون المسلم دائماً ولا خوف عليه من النسيان أو الإنحراف وبالتواصى يتأكد التضامن إذ من يوصى فهو كالشاهد أو الحارس على ضرورة تنفيذ ما يوصى به فيصبح أفراد المجتمع جميعاً متضامنين فى التنفيذ وما أروع ما تأمر به الآيات الشريفة فيما يجب التضامن فيه .. الحق .. والصبر .. والمرحمة .. فإذا ضمن المجتمع متضامنا حقوق أفراده وحافظ على الحق أينما كان . . وفى أى ميدان ، كان ذلك هو المجتمع المتحاب المتآخى الآمن من هزات الإنفلاب أو ثورات الغضب ، فليس أشد إثارة للنفس من حق مسلوب والمجتمع وكأنه لا يعنيه أمر أفراده . . وأما الصبر فإن كل فرد لا بد أن يتعرض لنازلة يوماً ، وقد يفزع وقد يجزع وقد يضل بسببها وما من

علاج سريع وفعال إلا أن يجد الإنسان وقد اجتمع حوله من يشدون أزره ويهونون عليه مصابه ، ويبذلون له ما يثبت فيه الجلد ويبعثه على التحمل ، فتضامن المجتمع فى الدعوة إلى الصبر إنما هى أمر يقى المجتمع شر ضلال أفراده ، وتخاذلهم ويأسهم .. وأما التواصى بالمرحمة فما أوسع ما تهدف إليه هذه الدعوة . . فالرحمة إنما تحمل معانى العطاء والبذل والجود والسخاء بالمال والكساء والعلاج والفعل والقول .. وتضامن المجتمع فى الرحمة بالمحتاج أيا كان هـذا المحتاج يتيما أو مسكيناً امرأة أو رجلا وأيا كانت صورة الرحمة المطلوبة فإن هـذه هى أشمل صور التضامن الاجتماعى للبر بالمحتاجين .

وإذا كانت الدول فى نهضاتها الإجتماعية الحديثة قد أولت اليتامى مزيداً من الرعاية بما أقامته لهم من دور ترعاهم فإن القرآن الكريم قد اهتم بهم اهتماما لا يمكن أن تصل إليه أى دعوة غيره . . فقد وضع التشريع لهم فى أكثر من سورة وطالب أن يتكفل المجتمع برعاية أمورهم والمحافظة على أموالهم فقد أمر القرآن الكريم بالمحافظة الكاملة التامة على أموال اليتامى كما ونوعا ، فلا يأخذ أى إنسان من مال اليتيم إلى ماله ، ولا يبدل خبيث ماله بطيب مال اليتيم ، ولا يشترك بمال اليتيم مع ماله فيما ينتفع به أو يفوز بما يتسبب عنه هذا الجمع بين المالين ، وذلك بالنص الشريف :

(وَآتُوا اليَتَامَى أَمَوالَهُم وَلاَ تَتَبَدَّلُوا الخَبِيثَ بالطَّيبِ وَلاَ تَأكُلوا أَموالَهُم إلى أَموالِكم إنّه كَانَ حُوباً كَبِيراً) .

كما نهى القرآن الكريم عن الإسراف والتبذير فى أموال اليتامى وطالب بأن يكون الإنسان أمينا على ما فى عنقه من أموال اليتامى فإذا ما وجب الإنفاق لشأن من شئون اليتيم فليكن الإنفاق بالقدر الواجب فقط بلا إسراف أو تبذير كما يجب على الإنسان ألا يعمد إلى الإسراف فى أموال اليتامى خوفا من زيادة ثروة اليتيم فيكبر ويخشى من منافسته له وإذا كان المتولى لشئون اليتيم غنيا فليستعفف عن أخذ المقابل أو الأجر وأما إذا كان فقيراً منقطعاً للاشراف على اليتيم فليأخذ أجره بالمعروف أى ما يستحق فقط بلا زيادة أو طمع وذلك بالنص الشريف:

(وَابتَلُوا اليَتَامَى حَتىَ إذَا بَلَغُوا النِكَاحَ فَإِن أَنستُم مِنهُم رُشداً فادفَعُوا إلَيهم أَموَالَهُم وَلاَ تأكُلُوهـا إسرَافاً وَبداراً أن يكبرُوا وَمَن كـانَ غَنِياً فَليَستَعفِف وَمن كَانَ فَقِيراً فليأكل بِالمَعرُوفِ) .

وتوعد القرآن الكريم من يعتدى على أموال اليتيم بالعذاب الشديد بالنص الكريم :

(إِنَّ الَّذِينَ يأكُلون أَموالَ اليَتَامَى ظُلماً إِنَّمَا يأكُلونَ فِي بُطُونِهِم ناراً وَسَيَصلَونَ سَعيراً) .

وأما اليتامى الفقراء فإن القرآن الكريم قد أوصى بهم فى أكثر من خمسة عشر آية من آياته الشريفة وطالب بإكرامهم وإحسان القول لهم وذلك فى مثل الآيات :

(فَأَمَّـا اليَتِيـم فَلاَ تَقهـر) ، (أرأيتَ الَذى يُكَذِبُ بِالدِينِ فَذَلِكَ الَّذِى يَدُعُ اليَتيم) ، (كَلاَّ بَل لاَ تـكرِمُونَ اليَتِيمَ) ..

وكذلك طالب بالإنفاق عليهم فى مثل الآية الكريمة :

(قُل مَا انفَقتم مِن خَيرٍ فَللوالدينِ والأَقربينَ واليَتَامَى والمَساكِين وَابنِ السَّبِيلِ) ..

بل جعل لهم نصيبا من الغنائم وذلك بنص الآية الكريمة :

(وَاعلَمُوا أَنَّمَا غَنِمتُم مِن شيء فَأَنَّ لله خُمُسَهُ وَلِلرسَولِ وَلِذِى القُربَى واليَتَامَى والمسَاكِينِ وابنِ السَّبِيلِ)

والقرآن الكريم أول دعوة لرعاية المساكين وهم العجزة والمرضى ومن أصابتهم الشيخوخة بالمسكنة وبلغ من اهتمام القرآن الكريم بهم أنه أوصى بهم فى أكثر من عشرين آية شريفة مثل :

(وَلاَ يأتلِ أُولُوا الفَضلِ منكُمُ والسَّعَةِ أَن يُؤتُوا أُولِى القُربَى والمسَاكِينَ والمُهَاجرِينَ فى سَبِيلِ الله) ..

بل جعل عطاء المسكين حقا واجب الأداء فى مثل الآية الكريمة :

(وَآتِ ذَا القُربَى حَقَّهُ والمِسكينَ وابنَ السَّبِيلِ ولاَ تُبذِر تَبذِيراً) ..

وخصص لهم سهما من الزكاة بالنص الشريف :

(إنَّمَا الصَّدَقَاتُ لِلفُقَراء والمسَاكِينَ والعَامِلِينَ عَلَيهَا والمؤَلَفَةِ قُلُوبُهم وَفِى الرقَابِ والغَارِمِينَ وَفِى سَبِيلِ الله وَابنِ السَّبِيلِ فَرِيضَةً مِنَ الله)

وكذلك نصيباً من الغنائم بالنص الكريم .

(مَا أَفَاءَ اللهُ عَلَى رَسُولِهِ مِنَ أَهلِ القُرى فَلِلَّهِ وَلِلرسُولِ وَلِذِي القُربَى واليَتَامى والمسَاكِينِ وَابنِ السَّبِيلِ) .

وحتى يحقق القرآن الكريم الهدف الذى دعا إليه من البر بالمساكين وتوفير كل ما يحتاجون إليه من رعاية جعل إطعامهم كفارة لبعض الأخطاء مثل :

(لاَ يُؤَاخِذُكُمُ اللهُ بِاللَّغوِ فِي أَيمَانِكُم وَلَكِن يُؤَاخِذُكُم بِمَا عَقَّدتُم الأَيمَانَ فَكَفَّارَتُهُ إِطعَامُ عَشرَةِ مَسَاكِينَ مِن أَوسَطِ مَا تُطعِمُونَ أَهلِيكُم أَو كِسوَتُهُم) .

وهكذا فإن القرآن الكريم قد فرض على المجتمع الإسلامى رعاية المساكين عن طريق دعوة الأفراد إلى برهم ومن طريق ما تخصصه الدولة من ماليتها لهم .

ودعا القرآن الكريم إلى رعاية الطفولة والعناية بالأطفال فحرم ما كان شائعاً من قتلهم أو الإساءة لهم ظنا أنهم يكلفون الآباء نفقتهم إذ قرر القرآن الكريم أن الله سبحانه وتعالى إنما رزقهم ورزق آبائهم بالنص الشريف .

(وَلَا تَقْتُلُوا أَوْلَادَكُمْ خَشْيَةَ إِمْلَاقٍ نَحْنُ نَرْزُقُهُمْ وَإِيَّاكُمْ إِنَّ قَتْلَهُمْ كَانَ خِطْأً كَبِيرًا)

وأمر أن تتم رضاعة الأطفال من الأمهات لما فى ذلك من فوائد طبية ونفسية للطفل والأم على السواء وذلك بالنص الشريف .

(وَالْوَالِدَاتُ يُرْضِعْنَ أَوْلَادَهُنَّ حَوْلَيْنِ كَامِلَيْنِ لِمَنْ أَرَادَ أَنْ يُتِمَّ الرَّضَاعَةَ)

ودعا إلى رعاية الأمهات الوالدات وتوفير النفقة والكساء لهن حتى يكن فى حالة نفسية مطمئنة أثناء الرضاعة مما يعود على الطفل والأم بالخير والصحة وذلك فى مثل الآية الكريمة .

(وَعَلَى الْمَوْلُودِ لَهُ رِزْقُهُنَّ وَكِسْوَتُهُنَّ بِالْمَعْرُوفِ)

ونهى أن تضار أى أم بسبب ولادتها بالنص الشريف .

(لَا تُضَارَّ وَالِدَةٌ بِوَلَدِهَا)

فالأم التى لا تجد الغذاء المناسب ولا الرعاية الملائمة ولا الطمأنينة الكافية تضار قطعا إذا ما أرضعت طفلها وهى فى حالتها هذه فهذه الآية

إنما تدعو المجتمع إلى رعاية الأمهات رعاية كاملة وتامة .

وبعد أن قرر القرآن الكريم وجوب تضافر أفراد المجتمع الإسلامي في سبيل رعاية من يحتاجون إلى الرعاية والعناية كالآباء والزوجات والأمهات واليتامى والعجزة والمرضى والمساكين ليصبح المجتمع في مأمن من شر أي حقد يتولد عندما تشعر أي طائفة من هذه الطوائف بانصراف المجتمع عنها ويعيش كافة أفراد المجتمع يتبادلون المحبة والأخوة والصفاء فإنه دعا إلى حسن المعاشرة والرفق وطالب بأن يكون العمل الحسن والكلمة الحسنة هي طابع العلاقة بين أفراد المجتمع وذلك تنفيذا للأمر الكريم بالنص الشريف .

(وَأَحسِنُوا واللهُ يُحِبُّ المُحْسِنِينَ) ، (وَقُولُوا لِلنَّاسِ حُسناً) ، (وَقُل لِعبادِي يَقولوا الَّتِي هِيَ أَحسَنُ) .

وبثاً لروح التسامح ومحافظة على المحبة بين الناس وتجنبا لكل أسباب الكراهية وابتعادا عن سبل الشحناء طالب القرآن الكريم بدفع السيئة بالحسنة حتى تتغلب المحبة على أي عداوة قد تقوم بسبب سيئة قام بها إنسان وذلك بالنص الكريم .

(وَلاَ تَستَوِي الحَسَنَةُ ولا السَّيِّئَةُ ادفَع بِالتِي هِيَ أَحسَن .

فَاذَا الَّذِى بَيْنَكَ وَبَيْنَهُ عَدَاوَةٌ كَأَنَّهُ وَلِىٌّ حَمِيمٌ) .

كما أمر باجتناب كل ما من شأنه إثارة العداوة والبغضاء بين الناس، أو تعكير صفو السلام بينهم كالسخرية والتنابذ بالألقاب والغمز واللمز وإساءة الظن والتجسس والغيبة والنميمة وذلك بالنص الشريف .

(يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا يَسْخَرْ قَوْمٌ مِنْ قَوْمٍ عَسَى أَنْ يَكُونُوا خَيْراً مِنْهُمْ وَلَا نِسَاءٌ مِنْ نِسَاءٍ عَسَى أَنْ يَكُنَّ خَيْراً مِنْهُنَّ وَلَا تَلْمِزُوا أَنْفُسَكُمْ وَلَا تَنَابَزُوا بِالْأَلْقَابِ) ، (يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا اجْتَنِبُوا كَثِيراً مِنَ الظَّنِّ إِنَّ بَعْضَ الظَّنِّ إِثْمٌ وَلَا تَجَسَّسُوا وَلَا يَغْتَبْ بَعْضُكُمْ بَعْضاً) .

وبديهى أن وسائل التربية الحديثة والدراسات الاجتماعية قد أثبتت أن كل هذه المنهيات هى سبب كل خلاف يحدث بين أفراد المجتمع ويثير النفوس و يولد الكراهية .

ولما كان الظلم أكثر ما يثير الإنسان ، وأكثر إثارة منه أن يحس أن المجتمع الذى يعيش فيه لم يحاول دفع الظلم عنه فقد حرص القرآن الكريم على الدعوة إلى العدل وطالب به فى معظم سوره الشريفة ولا

يمكن لاى دعوة فى أى زمن أيا كانت الدعوة ومتى كان هذا الزمن، أن تصل إلى دعوة القرآن الكريم إذ لم تقتصر دعوته على العدل فى الحكم ولا العدل فى العمل فقط ولكن القرآن دعا إلى العدل حتى ولو كان الحق مع الاعداء فى مثل الآية الشريفة .

(وَلاَ يَجرِمَنكُمُ شَنَئَانُ قَومٍ عَلَى أَلاَ تَعدِلُوا اعدِلُوا هُوَ اقربُ للتَقوى)

وأمر بالعدل حتى فى القول ولو كان هذا القول فى جانب غير ذى القربى وذلك بالنص الشريف .

(وَإِذَا قُلتم فَاعِدلُوا وَلَو كَاَن ذَا قُربَى).

وحتى يلتزم المجتمع بالتضامن لدفع الظلم عن أى انسان وقع عليه من أخيه خطأ — فالقرآن يحرم الظلم أصلا فلو وقع ظلم من إنسان لأخيه فلابد أن يكون من قبيل الخطأ — فقد أجاز القرآن الكريم للمظلوم أن يرفع صوته ويجاهر بالسوء حتى يلفت إليه النظر فيتضامن معه من يرفع عنه الظلم وذلك بالنص الشريف .

(لاَ يُحبُّ الله الجَهرَ بِالسُّوءِ مِنَ القَولِ إلاَّ مَن ظُلِم) .

وطالما أن المجتمع يتضامن أفراده على إقامة العدالة فيما بينهم فى الحكم والعمل والقول ودفع الظلم عن أى فرد وقع عليه مبر خط فلا سبيل إذن لقيام أى شبهة من حقد أو كراهية بين أفراد المجتمع .. وحماية للحاكم فقد أمر القرآن الكريم بألا يلجأ أفراد المجتمع الإسلامى إلى دفع الأموال أو الهدايا أو أى وجه من أوجه العطاء إلى الحكام ليحكموا بغير الحق وذلك بالنص الكريم .

(وَلاَ تأْكلُوا أموَالكُمْ بَينَكُمْ بِالبَاطِلِ وَتُدلوُا بِها إلى الحُكَّامِ لتأكُلوُا فَرِيقاً مِن أَمَوالِ النَّاسِ بالإِثم وَأنتم تَعلَمُونَ) .

وبذلك فإن القرآن الكريم كما طالب الحاكم بالعدل ، طالب المحكوم بألا يحاول أن يؤثر فى الحاكم ، أى أنه دعا المجتمع الاسلامى لأن يتضامن أفراده حكاما ومحكومين . . قضاة ومتقاضين فى سبيل إقامة العدالة المطلقة بين أفراده .

ووقاية للمجتمع الإسلامى مما قد يصيبه بتخلف بعض أفراده عن المشاركة الجماعية فى الخدمة العامة وحماية له من الجمود الإجتماعى الذى يعتبر أخطر ما تتعرض له المجتمعات إذ لا يستجيب الفرد إلى أى دعوة للاصلاح ، ولا يشارك فى أى نهضة مهما كانت حتى ولو كانت تمس حياته وكيانه مباشرة فنجد طاقات المجتمع معطلة تعطيلا تاماً بعد أن

اعتمد المجتمع بجموده الاجتماعى إعتمادا كاملا على الدولة حتى فيما يجب أن يقوم به ، وحتى ما تقوم به الدولة نيابة عنه لا ينال منه العناية والرعاية والصيانه، فإن القرآن الكريم دعا كافة أفراد المجتمع إلى الأمر بالمعروف والنهى عن المنكر وما ذلك إلا ليغرس فى نفوسهم بطريق إيجابى المشاركة الفعلية فى العمل ويمنع بطريق مباشر أكيد أى احتمال لانتشار الجمود الاجتماعى . والأمر بالمعروف والنهى عن المنكر إنما ينضوى تحته كافة الدعوات الإصلاحية التى تشمل كافة قطاعات الحياة فى المجتمع . . فكل من رأى من أخيه فى المجتمع أى تصرف يسىء إلى دينه أو عرضه أو نفسه أو عائلته أو أخيه أو للمجتمع وجب عليه أن يبين له ما فى تصرفه هذا من خطأ ويقنعه بالإقلاع عنه . . . وكل من عمد إلى صلح بين متخاصمين أو ازالة سوء تفاهم وقع بين اثنين أو تقريب وجهات النظر بين فريقين ، فهذا أمر بالمعروف يجب على الإنسان القيام به ، وكل من دعا إلى الإحسان على من يجب الإحسان عليه ، وكل من ساعد فى إيصال حق إلى صاحبه وكل من أمر باشاعة المحبة وإفشاء الأخوة فهذا أمر بالمعروف . ولا يمكن حصر ما تهدف إليه الآيات التى طالبت بالأمر بالمعروف والنهى عن المنكر من خير للفرد وللجماعة.

والقرآن الكريم حرص فى الدعوة إلى الأمر بالمعروف والنهى عن المنكر على أن يخاطب المجتمع الأكبر وهو الأمة الإسلامية بالنص الشريف .

(وَلْتَكُن مِنكُمْ أُمَّةٌ يَدعُونَ إلى الخَيرِ وَيأمُرونَ بالمَعروفِ وَيَنهونَ عَنِ المُنكرِ)

وحتى يبين القرآن الكريم مدى اهتمامه بهذه الدعوة فإنه حرص على هذه الدعوة فى أكثر من سورة بل جعل الأمر بالمعروف والنهى عن المنكر من علامات إيمان الرجل والمرأة على حد سواء وذلك بنص الآية الشريفة .

(والمُؤمِنُونَ وَالمُؤمِنَاتُ بَعضُهمُ أولياءُ بعضٍ يَأمرُونَ بالمَعروفِ وَيَنهَونَ عَنِ المُنكَرِ)

وحتى يؤكد وحدة الجماعة ويمنع انصراف أفرادها عن التضامن الإجتماعى فإنه يقرر أن أى عذاب عقاباً لظلم وقع من بعض أفراد المجتمع لا يصيب الظالمين فقط وبذلك فإن المجتمع إنما يتحمل متضامنا مسئولية ما قد يقع من بعض أفراده من مظالم وذلك بالنص الشريف .

(وَاتَّقُوا فتِنَةً لاَتُصِيبَنَّ الَّذِينَ ظَلَمُوا مِنكم خَاصَّةً) .

فاستغلال حاجة الناس وحبس ما يلزمهم عن التداول حتى يزيد الطلب ويقل العرض ويرتفع السعر منكر ، يجب أن يتضافر المجتمع بكافة أفراده على منعه والنهى عنه ويأمرون كل فى نطاقه ، وكل على

حسب اختصاصه ، بأن يكون التعامل بالمعروف فلا يستغل البائع حاجة المشترك فيزيد من السعر أو ينقص من الكيل أو يخلط الجيد بالردىء أو يغش حتى في القول أو يخون في النصح ولخطورة هذا الاستغلال وسوء أثره في المجتمع فإن القرآن الكريم قد حرم هذا الاستغلال والغش تحريما صريحا وتوعد من يقومون بالاستغلال بأشد العذاب وذلك بالنص الشريف .

(وَيلٌ للمُطَفِّفِينَ . الَّذينَ إذَا اكْتالوا عَلَى النَّاسِ يستَوفُونَ . وَإذا كَالوهُم أَو وَزَنُوهُم يُخسِرُونَ) . .

وهذا هو الغش في الشراء والغش في البيع ، والخسارة إنما تتضمن الغش في الميزان أو السعر أو الصنف أو بأى صورة من صور الاستغلال . وهكذا أوجب القرآن الكريم تضامن أفراد المجتمع في توفير كل حاجيات أفراده بلا استغلال أو غش أو تقصير أو خيانة .

ويقرر القرآن الكريم أن الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر كان أول ماأوصى به لقمان ابنه في النص الشريف .

(يَا بُنَيَّ أقِمِ الصَّلاَةَ وَأمُر بِالمَعرُوف وَانْهَ عَنِ المُنكَرِ) . .

والمعروف أن سيدنا لقمان قد وهبه الله الحكمة فكل ما صدر منه فله أهميته إذ تقول عنه آيات القرآن الكريم .

(وَلَقَد آتَينَا لُقمانَ الحِكمَةَ)

وإذا كانت وسائل التربية الحـــديثة فى أروع صورها..ودعوات الإصلاح فى قمة صيحاتها قد قررت أن السلبية التى تصيب بعض الأفراد لا يقتصر ضررها على ما تصيبهم بهـا بل يتعدى ذلك إلى الدولة نفسها وأن أول مظهر من مظاهر السلبية هو عدم مبالاة الفرد بما يفعله فإن أخطأ تمادى فى خطئه دون أن يعترف بهـذا الخطأ وبذلك لا يحاول إصلاحه وهو يعتقد فى قرارة نفسه أنه حر فى أن يفعـل ما يشاء وبذلك يصبح المجتمع مكوناً من أفراد قد كثر خطؤهم ..وإذا كانت الأبحاث والدراسات قد وصلت إلى أن ممارسة النقد الذاتى هو السبيل الوحيد لرد أخطاء الفرد وعلاج سلبيته وأن إعتراف الإنسان بخطئه وإعلانه وإظهاره إنما يجنبه عواقب التمادى فيه .. فإن القرآن الـكريم يكون قد سبق هذه الدعوات بعشـرات من مئات السنين حينما دعا إلى ممارسة النقـد الذاتى فى آيات كثيرة تدعو إلى الإستغفار وما الإستغفار إلا إعـتراف بالذنب وندم على فعله وعهد على عدم العودة إليه.٠ودعا إلى ممارسة النقد الذاتى صراحة فى مثل الآية الـكريمة ٠

« لُعِنَ الَّذِينَ كَفَرُوا مِن بَنِي إِسْرَائِيلَ عَلَى لِسَانِ دَاوُدَ وَعِيسَى ابنِ مَرْيَمَ ذَلِكَ بِمَا عَصَوا وَكَانُوا يَعْتَدُونَ .

كَانُوا لاَ يَتَنَاهَوْنَ عَنْ مُنْكَرٍ فَعَلُوهُ لَبِئْسَ مَا كَانُوا يَفْعَلُونَ » .

ترى هل بلغت أى دعوة إلى التضامن الإجتماعى قدر ما حققه القرآن الكريم بآياته الشريفة التى أقامت بطريق إيجابى التضامن الإجتماعى فى أحسن صورة وأشمل معانيه ؟

النظام العام للدولة الإسلامية

لم تنص تشريعات القرآن الكريم صراحة على تفاصيل نظام الحكم في الدولة الإسلامية لأن القرآن الكريم وهو مصدر التشريع للمسلمين على اختلاف أجيالهم لو حدد شكل هذا النظام تحديداً كاملا لارتبطت به الدولة الإسلامية دائماً وأبدا وألزمت به إلزاما تاماً لذلك فقد ترك أمر هذا التحديد للمسلمين أنفسهم بما يتفق وصالح دولتهم ، ولكنه أكد قيام الدولة وأقر نظام السلطان وذلك بمثل نص الآية الكريمة .

« وَعَدَ اللهُ الَّذِينَ آمَنُوا مِنْكُمْ وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ لَيَسْتَخْلِفَنَّهُمْ فِي الأَرْضِ كَمَا اسْتَخْلَفَ الَّذِينَ مِنْ قَبْلِهِمْ وَلَيُمَكِّنَنَّ لَهُمْ دِينَهُمُ الَّذِي ارْتَضَى لَهُمْ »

والإستخلاف إنما يتم بقيام الدولة والسلطان

وكذلك الآية الشريفة :

« الَّذِينَ إِنْ مَكَّنَّاهُمْ فِي الأَرْضِ أَقَامُوا الصَّلَاةَ وَآتَوُا الزَّكَاةَ وَأَمَرُوا بِالمَعْرُوفِ وَنَهَوْا عَنِ المُنْكَرِ وَلِلَّهِ عَاقِبَةُ الأُمُورِ »

والتمكين فى الأرض إنما يعنى قيام الدولة .

وإذا كان القرآن الكريم قد نص فى آياته المختلفة على أن المسلمين أمة واحدة وذلك بمثل الآية الشريفة .

« إِنَّ هَذِهِ أُمَّتُكُمْ أُمَّةً وَاحِدَةً وَأَنَا رَبُّكُمْ فَاعْبُدُونِ »

فإنه لم ينص صراحة على ضرورة إقامة دولة واحدة للمسلمين بل إن من الآيات الشريفة ما يشير إلى قيام حكومات ودول إسلامية متعددة وذلك بدليل نص الآية الشريفة .

« وَإِن طَائِفَتَانِ مِنَ الْمُؤْمِنِينَ اقْتَتَلُوا فَأَصْلِحُوا بَيْنَهُمَا فَإِنْ بَغَتْ إِحْدَاهُمَا عَلَى الأُخْرَى فَقَاتِلُوا الَّتِي تَبْغِي حَتَّى تَفِيءَ إِلَى أَمْرِ اللهِ » .

وهى تؤكد أنه سيكون للمسلمين أكثر من دولة ، وأن هناك احتمالات لقيام خلافات بين دولتين من هذه الدول ، وكل دولة تمثل طائفة . . ويكون التطبيق الواقعى لهذه الآيات إنما يؤكد مطالبة القرآن الكريم بأن تجتمع الدول الإسلامية ذات الحكومات المختلفة ... فى الأمة الإسلامية الواحدة . ويكون النظام العام السياسى للمسلمين هو قيام دول متعددة بحكومات محلية تجمعها كلها وحدة كبرى شاملة ذات هدف واحد .

أما شكل الحكم فى الدولة الإسلامية فإن القرآن الكريم وإن لم يحدده تحديداً قاطعاً حرصاً على ماقد يحتاجه الأمر لتحقيق صالح الدولة ، فإن فيما تم فى عهد سيدنا رسول الله صلى الله عليه وسلم وبعده . . هو السبيل إلى معرفة شكل الحكم والوقوف على ما يدعو إليه الإسلام . فالرسول صلى الله عليه وسلم جمع إلى جانب النبوة والرسالة رآسة الدولة الإسلامية بعد أن تكونت هذه الدولة . ولنا كان لنا فى رسول الله الأسوة الحسنة والقـــدوة الواجبة لذلك فإن فكرة الحكم المثالى فى الدولة الإسلاميـة هى ما كانت مشابهة لتلك التى تمت فى عهد سيدنا رسول الله وصحابته من بعده . فالرسول عندما ولى أمور الدولة الإسلامية الأولى تمت مبايعته من كل الطوائف والقبائل التى دخلت الإسلام واستمر صلى الله عليه وسلم رئيساً للدولة طول حياته ولم تكن الخلافة بعده فى ورثته أو فى عائلته كما أنه صلى الله عليه وسلم لم يعين من يخلفه وذلك على الرغم من أنه بعد أن تم نزول القرآن الكريم بالآية الشريفة

« الْيَوْمَ أَكْمَلْتُ لَكُمْ دِينَكُمْ وَأَتْمَمْتُ عَلَيْكُمْ نِعْمَتِي وَرَضِيتُ لَكُمُ الإِسْلاَمَ دِيناً »

عرف أن أيامه فى الدنيا أصبحت قليلة وأنه يستعد للقاء ربه وصرح بذلك فى خطبه الوداع إذا بدأها صلى الله عليه وسلم بعد حمد الله والثناء

عليه بما نصه (أيها الناس اسمعوا منى أبين لكم فإنى لا أدرى لعلى لا ألقاكم بعدعامى هذا بهذا الموقف أبداً). وحتى بعد أن اشتد به المرض الذى انتهى بموته كان فى كل صحوة يوصى المسلمين بما يصلح حالهم ويجمع أمرهم فأوصاهم بالنساء خيراً وأوصاهم بالصلاة والتمسك بكتاب الله ثم أوصاهم بالسلام تبلغه الأجيال إلى الأجيال على كل من دخل الإسلام إلى يوم الدين . ولكنه صلى الله عليه وسلم لم يعين إطلاقاً من يخلفه . . بل ترك أمر اختيار رئيس الدولة للمسلمين أنفسهم .. وكان سيدنا أبو بكر أول رئيس للدولة الإسلامية بعد سيدنا رسول الله صلى الله عليه وسلم الذى كان رسولا ورئيساً . . وقد اختار صحابة سيدنا رسول الله أبا بكر وبايعوه واستمر رئيساً طوال حياته. ثم كانت بيعة المسلمين للخليفة الثانى لرسول الله صلى الله عليه وسلم سيدنا عمر بن الخطاب.. فلما حضرته الوفاة أوصى باختيار واحد من ستة من كبار الصحابة تتم البيعة له فبويع عثمان ولما استشهد تمت البيعة على رئاسة الدولة . . لعلى بن أبى طالب .

ويكون بذلك أقرب النظم الحالية لما كان عليه النظام فى أيام سيدنا رسول الله صلى الله عليه وسلم وصحابته هو النظام الجمهورى الذى يتم الاستفتاء فيه على شخص الرئيس . أما شكل الحكم وسلطات الحاكم فإن القرآن الكريم قد أوضحها بما منح لسيدنا رسول الله صلى الله عليه وسلم من سلطات وذلك بنص مثل الآيات الشريفة .

« يَا أَيُّهَا النَّبِيُّ حَرِّضِ الْمُؤْمِنِينَ عَلَى الْقِتَالِ » ، « وَإِذْ غَدَوْتَ مِنْ أَهْلِكَ تُبَوِّئُ الْمُؤْمِنِينَ مَقَاعِدَ لِلْقِتَالِ وَاللَّهُ سَمِيعٌ عَلِيمٌ » .

والتى تقرر بأنه القائد الأعلى للجيش ولكافة القوات وهو الذى يأمر بالقتال ويعد عدته ويختار أمكنته .

والآيات الشريفة .

« وَإِنْ جَنَحُوا لِلسَّلْمِ فَاجْنَحْ لَهَا وَتَوَكَّلْ عَلَى اللَّهِ » ، « الَّذِينَ عَاهَدْتَ مِنْهُمْ ثُمَّ يَنْقُضُونَ عَهْدَهُمْ فِي كُلِّ مَرَّةٍ وَهُمْ لَا يَتَّقُونَ » .

تقرر أنه صلى الله عليه وسلم هو الذى يعقد الصلح ويبرم المعاهدات.

كما أن كافة المقررات المالية إنما كانت تجبى باسمه صلى الله عليه وسلم ويتسلمها عن طريق العاملين الذين يعينهم لذلك ويأمر بتوزيعها على الجهات المحددة لها النفقة وذلك بنص الآيات الشريفة .

« خُذْ مِنْ أَمْوَالِهِمْ صَدَقَةً تُطَهِّرُهُمْ وَتُزَكِّيهِمْ بِهَا » ، « إِنَّمَا الصَّدَقَاتُ لِلْفُقَرَاءِ وَالْمَسَاكِينِ وَالْعَامِلِينَ عَلَيْهَا

وَالْمُؤَلَّفَةِ قُلُوبُهُمْ وَفِي الرِّقَابِ وَالْغَارِمِينَ وَفِي سَبِيلِ اللَّهِ وَابْنِ السَّبِيلِ فَرِيضَةً مِنَ اللَّهِ وَاللَّهُ عَلِيمٌ حَكِيمٌ » .

والأحكام إنما تصدر عنه صلى الله عليه وسلم وذلك بنص الآيات الكريمة .

« فَإِنْ جَاءُوكَ فَاحْكُمْ بَيْنَهُمْ أَوْ أَعْرِضْ عَنْهُمْ وَإِنْ تُعْرِضْ عَنْهُمْ فَلَنْ يَضُرُّوكَ شَيْئًا وَإِنْ حَكَمْتَ فَاحْكُمْ بَيْنَهُمْ بِالْقِسْطِ إِنَّ اللَّهَ يُحِبُّ الْمُقْسِطِينَ »، « وَأَنِ احْكُمْ بَيْنَهُمْ بِمَا أَنْزَلَ اللَّهُ وَلَا تَتَّبِعْ أَهْوَاءَهُمْ وَاحْذَرْهُمْ أَنْ يَفْتِنُوكَ عَنْ بَعْضِ مَا أَنْزَلَ اللَّهُ إِلَيْكَ » .

هذه هى بعض الحقوق التى منحها القرآن الكريم لأولى الأمر ممن تسند إليهم رئاسة الدولة الإسلامية إذ تنص الآيات الشريفة على إبقاء الأوضاع التى كانت فى عهد سيدنا رسول الله صلى الله عليه وسلم كما هى وذلك بمثل نص الآية الكريمة .

« وَمَا مُحَمَّدٌ إِلَّا رَسُولٌ قَدْ خَلَتْ مِنْ قَبْلِهِ الرُّسُلُ أَفَإِنْ

مَاتَ أَوْ قُتِلَ انقَلَبْتُم عَلَى أَعْقَابِكُمْ وَمَن يَنْقَلِبْ عَلَى عَقِبَيْهِ فَلَنْ يَضُرَّ اللَّهَ شَيْئًا » .

كما تستمر إقامة الأحكام وذلك بنص مثل الآية الشريفة .

« إِنَّ اللَّهَ يَأْمُرُكُم أَن تُؤَدُّوا الأَمَانَاتِ إِلَى أَهْلِهَا وَإِذَا حَكَمْتُمْ بَيْنَ النَّاسِ أَنْ تَحْكُمُوا بِالْعَدلِ » .

وكذلك كافة شئون القتال بنص الآية الكريمة .

« وَقَاتِلُوا فِي سَبِيلِ اللَّهِ الَّذِينَ يُقَاتِلُونَكُمْ وَلاَ تَعْتَدُوا » .

والخطاب فى هذه الآيات والآيات المماثلة لجماعة المسلمين .. الأمر الذى يؤكد استمرار هذه السلطات لرؤساء الدول الإسلامية . وكذلك ما تنص عليه الآية الشريفة .

« لَقَدْ كَانَ لَكُمْ فِي رَسُولِ اللَّهِ أُسْوَةٌ حَسَنَةٌ لِمَنْ كَانَ يَرْجُوا اللَّهَ وَالْيَوْمَ الأَخِرَ وَذَكَرَ اللَّهَ كَثِيراً » .

وأما علاقة الرئيس بالأفراد فى الدولة الإسلامية فإن القرآن الكريم قد حدد معالمها تحديداً تاماً وبين خطوطها تبيانا كاملا . . فقد فرض القرآن الكريم على المسلمين طاعة رئيس دولتهم طاعة تامة وذلك بنص الآية الكريمة .

« يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا أَطِيعُوا اللَّهَ وَأَطِيعُوا الرَّسُولَ وَأُولِي الأَمْرِ مِنْكُمْ » .

كما أمر ألا يتعدى الفرد منهم حدوده فيعتدى على حق رئيس الدولة أو ينفرد بعمل ليس من اختصاصه بل يجب رد كل ما يتعرض له الفرد فى حياته من أمور يختص بها رئيس الدولة إليه مهما كانت الدوافع خيراً أو شرا فإن رئيس الدولة هو خير من يتصرف فى أمور الدولة لوقوفه على كافة الظروف والملابسات التى تجعله يحسن التصرف فيما لايستطيعه غيره وذلك بنص الآية الشريفة .

«وَإِذَا جَاءَهُمْ أَمْرٌ مِنَ الأَمْنِ أَوِ الْخَوْفِ أَذَاعُوا بِهِ وَلَوْ رَدُّوهُ إِلَى الرَّسُولِ وَإِلَى أُولِي الأَمْرِ مِنْهُمْ لَعَلِمَهُ الَّذِينَ يَسْتَنْبِطُونَهُ مِنْهُمْ » .

وأوجب كذلك على المسلمين ضرورة التروى فيما يصل إليهم من أنباء مثيرة وعدم نشرها إلا بعد التبين والتحقق. وبديهى أن التبين والتحقق إنما يتم بالرجوع إلى أولى الأمر من الرؤساء الذين من واجبات وظائفهم وصميم عملهم إظهار الحق فيما يقال وكشف الباطل فيما يشاع . . . وذلك لما فى إذاعة الأنباء المختلقة أو الكاذبة من خطورة على المجتمع بل

على الدولة بإصابة فريق منها ولو عن غير قصد ، ومن الآيات الواردة فى هذا الشأن النص الشريف .

« يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا إِنْ جَاءَكُمْ فَاسِقٌ بِنَبَأٍ فَتَبَيَّنُوا أَنْ تُصِيبُوا قَوْمًا بِجَهَالَةٍ فَتُصْبِحُوا عَلَى مَا فَعَلْتُمْ نَادِمِينَ »

وإذا كانت الخيانة هى أخطر ما تتعرض له الدولة . . فإن خيانة الرئيس كذلك هى أفظع ما يمكن أن يرتكبه فرد وطالما أن طاعة أولى الأمر إنما هى أمانة . . والاستجابة إلى ما يدعو إليه أمانة . فإن فى مخالفته وعدم طاعته خيانة وقد أمر القرآن الكريم بعدم خيانة الدين أو الدولة أو رئيس الدولة ولو كان فى الخيانة وقاية لأموال المسلم أو أولاده . . فالمسلم مطالب بنص القرآن الكريم أن يضحى بمصلحته الشخصية فى سبيل المصلحة العامة لو تعارضت المصلحتان . وألا يتخذ من المحافظة على أمواله أو أولاده ذريعة لخيانة الرئيس أو الدولة . . مهما كانت الأسباب وذلك بنص الآيات الكريمة .

« يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا تَخُونُوا اللَّهَ وَالرَّسُولَ وَتَخُونُوا أَمَانَاتِكُمْ وَأَنْتُمْ تَعْلَمُونَ . وَاعْلَمُوا أَنَّمَا أَمْوَالُكُمْ وَأَوْلَادُكُمْ فِتْنَةٌ وَأَنَّ اللَّهَ عِنْدَهُ أَجْرٌ عَظِيمٌ » .

وكذلك أوجب القرآن الكريم على المسلمين محاربة المستعمر إذا

بما ولى أمرهم لسبب أو غيره أو بطريق ما ، وإن أول وسائل حرب هذا المستعمر عدم طاعته إطلاقاً.. فإن الآيات الكريمة التى طالبت بطاعة أولى الأمر نصت على أن يكون هذا الولى من المسلمين . وعلى ذلك يجب على كل دولة إسلامية يلى المستعمر أمرها أن تجاهده وتحاربه ولا تطيعه حتى يعود أمرها إليها ويلى حكمها ابن من أبنائها .

وأما بالنسبة لشخص الرئيس فإن القرآن الكريم طلب منه علاوة على إسلامه ، أن يكون رحيما بالمسلمين . لا تعرف عنه فظاظة ولا غلظ فى القلب ، يهتم بأمور المسلمين اهتماما شديدا ، حريصاً على مافيه صالحهم . وهو بهم رؤوف رحيم . وذلك بنص الآيات الكريمة .

« فَبِمَا رَحْمَةٍ مِنَ اللهِ لِنْتَ لَهُمْ وَلَوْ كُنْتَ فَظًّا غَلِيظَ الْقَلْبِ لاَنْفَضُّوا مِنْ حَوْلِكَ » ، « لَقَدْ جَاءَكُمْ رَسُولٌ مِنْ أَنْفُسِكُمْ عَزِيزٌ عَلَيْهِ مَا عَنِتُّمْ حَرِيصٌ عَلَيْكُمْ بِالْمُؤْمِنِينَ رَؤُوفٌ رَحِيمٌ » .

وإن كانت هذه الآيات خاصة بسيدنا رسول الله صلى الله عليه وسلم فإنها تظهر صفات من يجب تولى رئاسة الدولة الإسلامية فإن هـــذه الصفات هى التى جعلت المسلمين يلتفون فى دولتهم حول رسول الله . والأمر يجب كذلك بعده صلى الله عليه وسلم إذ يجب أن يلتف المسلمون

حول رئيسهم حتى تتوحد قواهم ويقوى شأنهم . . والرسول كذلك جمع مع النبوة والرسالة الرئاسة فوجب على من يتولى الرئاسة أن يحذو حذوه صلى الله عليه وسلم فيما كان فيه من شئون الدنيا وأمور المسلمين .

وأما شكل الحكم فى الدولة الإسلامية فإن القرآن الكريم بعد أن قرر أن رئيس الدولة — والذى كان أول رئيس هو سيدنا رسول الله — قد باشر اختصاصاته عن طريق من يعينهم لذلك فإن الشكل العام للحكم هو الشورى وقد جاء الأمر بذلك الشكل من الحكم صراحة فى القرآن الكريم . . والشورى هى اللفظ الوحيد الذى يجمع محاسن كل ما يمكن أن يوضع للحكم من أنظمة . . فالشورى إنما تعنى الحرية فى الرأى وكذلك تعنى المشاركة العامة فى الحكم . . وكذلك هى عنوان حكم الشعب لنفسه . . والشورى كما وردت فى القرآن الكريم إنما تدعو طوائف الشعب كله لا فئة منه . . أو جماعة خاصة لتولى أمور الشورى ولم تفرض الشورى على الرجال فقط . . ولم تلزم بها الصحابة فحسب بل أن آيات القرآن الكريم التى أوجبت الشورى قد خاطبت أفراد الدولة جميعاً وذلك فى مثل الآيات الشريفة .

« وَالَّذِينَ اسْتَجَابُوا لِرَبِّهِمْ وَأَقَامُوا الصَّلَاةَ وَأَمْرُهُمْ شُورَى بَيْنَهُمْ » ، « فَاعْفُ عَنْهُم وَاسْتَغْفِرْ لَهُمْ وَشَاوِرْهُمْ فِي الأَمْرِ » .

والشورى إذن إنما تجب فى كل أمور الحكم فيما عدا ما كان خاصاً بحكم من أحكام الله . . فقد عرف أن سيدنا رسول الله صلى الله عليه وسلم كان إذا عرض لأمر من أمور القتال أو الإنفاق أو مثل ذلك سألته الصحابة أهو الوحى أم الرأى فإن كان الوحى فطاعة تامة بلا شورى وإن كان هو الرأى . . اشتركوا فى البحث وأدلوا بآرائهم . . ولذلك فإن تكوين المجالس والهيئات المتعددة المراحل والتى تتم ويتم اختيار أعضائها كلها بالانتخاب المباشر الذى تتولاه كافة الطوائف . ومختلف الأفراد إنما هو أقرب الأنظمة إلى الشورى التى يطالب بهـا القرآن الكريم إن لم يكن هو .

ومن أبرز صفات الحكم فى الدولة الإسلامية كما أوردها القرآن الكريم أن تكون الدولة تعاونية إذ تقول آياته الشريفة .

« وَتَعَاوَنُوا عَلَى الْبِرِّ وَالتَّقْوَى وَلاَ تَعَاوَنُوا عَلَى الإِثْمِ وَالْعُدْوَانِ وَاتَّقُوا اللهَ إِنَّ اللهَ شَدِيدُ الْعِقَابِ » .

وعممت الآية الشريفة الدعوة إلى التعاون فى كل النواحى الإنسانية من اقتصادية وثقافية وعمرانية وعملية وانتاجية وإستهلاكية وغيرها من نواحى البر وتنهى عن المشاركة فى أى إثم أو عدوان . وتنفيذا للأمر الإلهى الشريف قامت حركة تعاونية فى الدولة الاسلامية فى عهد سيدنا

رسول الله صلى الله عليه وسلم هى قمة فى التعاون لن تصل إليها حركة تعاونية مهما كانت... فقد حقق سيدنا رسول الله بطريق عملى ووسيلة إيجابية التعاون فى أروع صورة وعلى أوسع مدى يمكن أن يعرفه البشر فآخى بين الأنصار والمهاجرين بتعاون شمل كافة نواحى الحياة وبه تنازل الفرد من الأنصار إلى أخيه المهاجر عن نصف كل ما يمتلك بمختلف صور التملك طواعية واختيارا لصاحبه بل كان يميزه بأن يجعله يختار مايشاء من النصفين دون أن يربطه به سوى رابطة الإسلام والإستجابة لدعوة القرآن الكريم للتعاون . . والدولة التى يكون الاتجاه فيها تعاونياً بحيث يشمل كافة مرافقها إنما هى الدولة التى تحرص على العودة إلى النظام الإسلامى فى الحكم .

والقرآن الكريم اهتم بالعمل اهتماما يتضح مداه فى أنه أوصى به وطالب بأدائه فى أكثر من ثلاثمائه وثمان وخمسين آية من آياته الشريفة وذلك فى مثل الآية الكريمة.

«وَقُلِ اعْمَلُوا فَسَيَرَى اللهُ عَمَلَكُمْ وَرَسُولُهُ وَالْمُؤْمِنُونَ »

وقرر أيضاً أن الأنبياء وهم الصفوة المختارة من الناس لأشرف مهمة كانوا يعملون وهذا تشريف للعمل وتوجيه للناس إلى العمل ففى بنى الله داود يقول القرآن الكريم .

« وَعَلَّمْنَاهُ صَنْعَةَ لَبُوسٍ لَكُمْ لِتُحْصِنَكُمْ مِن بَأْسِكُمْ فَهَلْ أَنْتُمْ شَاكِرُونَ » ، « وَلَقَدْ آتَيْنَا دَاودَ مِنَّا فَضْلاً يَا جِبَالُ أَوِّبِي مَعَهُ وَالطَيْرَ وَأَلَنَّا لَهُ الحَدِيدَ . أَنِ اعْمَل سَابِغَاتٍ وَقَدِّرْ فِي السَّرْدِ وَاعْمَلُوا صَالِحًا إِنِّى بِمَا تَعْمَلُونَ بَصِيرٌ » .

وفى نبي الله نوح تقول الآية الشريفة .

« وَاصْنَعِ الفُلْكَ بِأَعْيُنِنَا وَوَحْيِنَا وَلاَ تُخَاطِبْنِي فِي الَّذِينَ ظَلَمُوا إِنَّهُمْ مُغْرَقُونَ » .

ومن أنواع العمل ذكر القرآن الكريم غير الصناعة.. التجارة إذ ورد حدودها فى الآية الشريفة .

« إِلاَّ أَن تَكُونَ تِجَارَةً حَاضِرَةً تُدِيرُونَهَا بَيْنَكُمْ فَلَيْسَ عَلَيْكُمْ جُنَاحٌ أَلاَ تَكْتُبُوهَا وَاشْهِدُوا إِذَا تَبَايَعْتُم » .

ونص القرآن الكريم على أن الله سبحانه وتعالى أحل البيع بالنص الكريم .

« ذَلِكَ بِأَنَّهُمْ قَالُوا إِنَّمَا الْبَيْعُ مِثْلُ الرِّبَا وَأَحَلَّ اللَّهُ الْبَيْعَ وَحَرَّمَ الرِّبَا » .

وكرم القرآن الكريم الزراعة بمثل الآية الكريمة .

« وَهُوَ الَّذِي أَنْشَأَ جَنَّاتٍ مَعْرُوشَاتٍ وَغَيْرَ مَعْرُوشَاتٍ وَالنَّخْلَ وَالزَّرْعَ مُخْتَلِفًا أُكُلُهُ » .

وهذا تشريف لمهنة الفلاحة والعمل فيها . . وقرر القرآن الكريم أن الله سبحانه وتعالى جعل النهار سبيلا إلى سعى الإنسان على رزقه والعمل ابتغاء فضل الله وذلك بنص الآيات الكريمة .

« وَجَعَلْنَا اللَّيْلَ وَالنَّهَارَ آيَتَيْنِ فَمَحَوْنَا آيَةَ اللَّيْلِ وَجَعَلْنَا آيَةَ النَّهَارِ مُبْصِرَةً لِتَبْتَغُوا فَضْلًا مِنْ رَبِّكُمْ »

« وَجَعَلْنَا اللَّيْلَ لِبَاسًا . وَجَعَلْنَا النَّهَارَ مَعَاشًا . »

وليس أدل على اهتمام القرآن الكريم بالعمل من أنه عندما دعا الإنسان

إلى أن يترك عمله إذا ما وجبت الصلاة في يوم الجمعة فإنه طالبه بأن ينتشر في الأرض ليسعى على رزقه إذا ما انتهت الصلاة وذلك بنص الآية الكريمة

« يَا أَيُّهَا الذِينَ آمَنُوا إِذَا نُودِيَ لِلصَّلَاةِ مِنْ يَوْمِ الْجُمعَة فَاسعَوا إِلى ذِكْرِ اللهِ وَذَرُوا البَيعَ ذَلِكُمْ خَيرٌ لَكُمْ إِنَّ كُنْتُم تَعلَمُونَ . فَإِذَا قُضِيتِ الصَّلَاةُ فَانتَشِرُوا فِي الأَرْضِ وَابتَغُوا مِنْ فَضْلِ اللهِ وَاذْكُروا اللهَ كَثِيراً لَعَلَكُمْ تُفْلِحُونَ » .

وليس هناك دعوة للاحسان فى العمل واتقانه تقرب من الدعوة فى الآية الكريمة .

« وَسَيَرَى اللهُ عَمَلَكُمْ وَرَسُولُهُ » ...

فإذا كان القرآن الكريم قد دعا المسلمين إلى العمل فى كافة قطاعاته وطالبهم بالإخلاص فيه وإتقانه فإن توفير العمل للمسلمين أمر واجب على الحاكم ... يقوم به بمعاونة الأجهزة الخاصة به.. حتى يمكن بذلك الاستفادة الكاملة من القوى الطبيعية التى سخرها الله سبحانه وتعالى ليعمر بها هذا الكون وذلك بنص الآية الكريمة .

« اللهُ الَّذِى سَخَّرَ لَكُمُ البَحْرَ لِتَجرِى الفُلكُ فِيهِ بِأَمرِهِ وَلِتَبتَغُوا مِنْ فَضْلِهِ وَلَعَلَّكُمْ تَشْكُرُونَ . وَسَخَّرَ لَكُمْ مَا فِي السَّمَاوَاتِ وَمَا فِي الأَرْضِ جَمِيعاً مِنهُ إِنَّ فِي ذٰلِكَ لآيَاتٍ لِقَوْمٍ يَتَفَكَّرُونَ » . .

والقرآن الكريم طالب الدولة بأن تتيح لكل أفرادها فرصا متساوية فى العمل وأن يتكافأ الناس جميعا فى هذه الفرص بحيث لا يميز واحد عن غيره بسبب القرابة أو الغنى أو البعد أو الفقر وذلك بنص الآية الكريمة .

« يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا كُونُوا قَوَّامِينَ بِالْقِسْطِ شُهَدَاءَ لِلَّهِ وَلَو عَلَى أَنْفُسِكُمْ أَوْ الوَالِدَيْنِ وَالأَقْرَبِينَ إِنْ يَكُنْ غَنِيًّا أَو فَقِيراً فَاللهُ أَولَى بِهِمَا فَلاَ تَتَّبِعُوا الهَوَى أَن تَعدِلُوا وَإِنْ تَلوُوا أَوْ تُعرِضُوا فَإِنَّ اللهَ كَانَ بِمَا تَعْمَلُونَ خَبِيراً » .

فتوفير العمل للناس وتكافؤ فرصهم فيه هو استجابة لداعى القرآن الكريم وهو من أهم واجبات الدولة الإسلامية .. ووجب على العاملين

أيضاً الإخلاص فى عملهم وإتقانه وأدائه على أحسن وجه وأكمل أداء.

ووضع القرآن الكريم للدولة الإسلامية نظاما اقتصاديا يحقق كل مزايا غيره من النظم المالية دون أن يكون له مساوئه إذ من المعروف أن التطبيق الواقعى للنظم الاقتصادية المختلفة التى لجأ إليها الإنسان لتوفير الإستقرار الاقتصادى له ، قد أوضح أن لكل نظام مزايا يحققها لطائفة من أفراد المجتمع على حساب غيرها من الطوائف الأخرى . فالنظام الرأسمالى إنما يحقق الفائدة كل الفائدة لطبقة أصحاب رؤوس الأموال إذ تتضاعف ثراواتهم بسرعة مذهلة ولمرات متعددة ولكن ذلك على حساب الطبقة العاملة التى تبذل أقصى الجهد وعليها يقع أكبر العبء وبالرغم من ذلك فإنها لا تجد نصيباً من الأرباح المتضخمة ولا الأموال المتدفقة يقيم حياتها عند الشيخوخه أو العجز بل ما تأمن به غوائل الدهر ونكبات الأيام وإن كانت بسبب العمل . وبديهى أن المجتمع ليس كله أو أغلبه أصحاب رؤوس أموال ولكنهم دائماً هم القلة وأما الكثرة فهى الطبقة العاملة . . فكأن النظام الرأسمالى إنما يحقق الخير لقلة ضئيلة على حساب الأغلبيـــة الساحقة وإن الآلات التى تدور فى النظام الرأسمالى إنما وكأنها تعصر حياة العاملين عليها لتستخرج منها مزيداً من الأرباح تذهب إلى من لا يعملون شيئاً أو لا يعملون كثيراً ولا فضل لهم إلا أنهم ولدوا هكذا أغنياء . . وأما النظام الشيوعى الذى لا يؤمن برأس المال الفردى كأساس لاقتصاده فهو يحارب الملكية

الفردية بكل صورها ويذيب الجهود الفردية فى عمل الجماعة . وهـــذا النظام يمنع التنافس بين الأفراد فلا توجد الأسباب التى تدعو الأفراد إلى بذل مزيد من الجهد طالما أن العامل لا يحس بثمرة هـذا الزائد من الجهد فى صورة ربح تناله يداه...والجهد الذى يبذله العامل فى هذا النظام إنما يبذل خوفا من بطش القوانين الموضوعة لذلك... وبديهى أن عين القانون لا تلاحق دواما العامل فى عمله ..

وأما النظام الاقتصادى الإسلامى فقد رسم القرآن الكريم خطوطه وحدد معالمه وأوضح أهدافه فاذا به يحقق لكل فرد فى المجتمع الإسلامى فرصة الحياة الكريمة التى لا يحس فيها بفقر أو عوز أو مرض وتجعله يشارك مشاركة فعلية فى خيرات بلاده بقدر جهده فى تنمية هذه الخيرات والعمل من أجلها دون إسراف فى العطاء ودون تقتير فى الجزاء .. والنظام الإسلامى يقر الملكية الفردية ويشجع قيامها على أن تشمل أكبر عدد من أفراد مجتمعه فلا تكون الملكية قاصرة على فئة قليلة سرعان ما تتضاعف وحداتها فتشكل على المجتمع خطر النظام الرأسمالى - فالملكيات إذن يجب أن تكون متناسبة بما يكفل توزيعها على أكبر عدد من أفراد الدولة ... كما يهـــدف النظام الاقتصادى الإسلامى إلى الوقاية من طغيان رأس المال وكذلك توفير الحياة الكريمة للطبقات الفقيرة بحيث تكون حقاً لهم بلا إذلال أو سؤال أو استجداء .ويحقق النظام الاقتصادى الإسلامى إذابة الفوارق المادية بين الطبقات باعتبار

أن قيام الطبقات على أساس المال إنما هو سبيل قيام أخطر تفرقة بين أفراد المجتمع يصعب مواجهتها أو الحد من خطرها .

ولتحقيق هذه الأهداف فإن النظام الاقتصادى الإسلامى قد لجأ إلى عدة تشريعات تذيب ما كان موجوداً من فوارق طبقية مالية قبل الإسلام وتمنع قيامها مستقبلا وتحرر الإنسان من طغيان رأس المال وسيطرته على صاحبه . . وعمد الى تفتيت الثروات المتضخمة وتوزيعها بما يحقق وجود ملكيات فردية غير مبالغ فى حدودها وتخصيص جانب من الثروة للفقراء والعجزة والمرضى .

فالزكاة وهى ضريبة يفرضها النظام الإسلامى على الأغنياء لصالح الفقراء وعلى القادرين لغيرهم وتختلف نسبتها باختلاف الجهد الذى بذل فى تحصيل أرباح الفرد وهى تستحق على كل ما يملكه الإنسان من مال فى أى صورة ذهبا أو فضة أو نقدا ورقيا أو معدنيا وعلى البضائع التجارية وعلى الحاصلات الزراعية الناتجة من الأرض وعلى الإبل والبقر والغنم والمعادن والكنوز التى يعثر عليها فى باطن الأرض . هذه الزكاة إنما تتميز بأنها تستحق فى العام مرة وفى المحصول عند نضجه فلا جهد يبذل لمعرفة النصيب الواجب الامرة واحدة فى السنة . . ولا تتأخر عن ذلك فتصبح الإستفادة منها غير كاملة كما أنها مفروضة على كافة أفراد الدولة الإسلامية طالما أصبح

الفرد يملك نصابها .. وهو قليل .. حتى يساهم جميع الأفراد فى بناء مجتمعهم مساهمة فعالة وحتى يشترك الجميع فى الأخذ بيد الفقير والمحتاج ..
والزكاة وان كانت ضريبة محددة فقد ترك الإسلام لصاحبها أن يخرجها حتى يتحرر بتقديمها طواعية واختيارا من سيطرة المال على نفسه وأما اذا امتنع المسلم عن إخراجها وجب على الدولة جبايتها منه بكافة طرق الدفع فإن تحديد سهم من الزكاة للعاملين عليها وهم جباتها مما يؤكد هذا الرأى وكذلك الأمر الألهى لسيدنا رسول الله صلى الله عليه وسلم باعتباره رئيسا للدولة بأخذ الزكاة من المسلمين بالنص الشريف .

« خُذْ مِنْ أَمْوَالِهِم صَدَقَةً تُطَهِّرهُمْ وَتُزَكِّيهِمْ بِهَا » .

فالزكاة وان سميت فى القرآن صدقه فليست إحساناً كما قد يتبادر الى الذهن بل هى ضريبة إجبارية تأخذها الدولة الإسلامية على أنها حق واجب الأداء يؤدى الى طبقات وطوائف عينتهم آية مصارف الزكاة بالنص الشريف .

« إِنَّمَا الصَّدَقَاتُ لِلفُقَرَاءِ وَالمَسَاكِينِ وَالعَامِلِينَ عَلَيْهَا وَالمُؤَلَّفَةِ قُلُوبُهُم وَفِي الرِّقَابِ وَالغَارِمِينَ وَفِي سَبِيلِ اللهِ وَابنِ السَّبِيلِ فَرِيضَةً مِنَ اللهِ وَاللهُ عَلِيمٌ حَكِيمٌ » ...

وبديهى أن كل هذه الطوائف انما هى الفئات التى تحتاج فعلا الى العون والمساعدة وفى حاجة ماسة الى المال الذى يجب أن يتكاتف أفراد المجتمع جميعاً فى البذل به لهم الأمر الذى يمنع قيام أى شبهة للكراهية قد تتولد بين هؤلاء الفقراء والمحتاجين وبين المجتمع الذى يضمهم مع غيرهم من الأغنياء . . والزكاة تدفع صاحبها إلى إستثمار ماله فى عمل حتى لا يتعطل المال فتستحق عليه الزكاة عاما بعد آخر بنسبته المحددة . وهكذا يضاف فى كل يوم جديد لأهداف الزكاة التى لا يمكن أن تقع تحت حصر .

وتحريراً للانسان من سيطرة المال على نفسه فقد دعا القرآن الكريم الى الصدقة وحبب فيها فى مثل الآية الشريفة .

« وَأَنْ تَصَدَّقُوا خَيْرٌ لَكُمْ إِنْ كُنْتُمْ تَعلَمُونَ » .

وجعلها فدية تعدل الصيام وذلك بنص الآية الكريمة :

« وَلاَ تَحلِقُوا رُؤُوسَكُمْ حَتَى يَبْلُغَ الهَدىُ مَحِلَّهُ فَمَنْ كَانَ مِنكُمْ مَرِيضًا أَوْ بِهِ أَذىً مِنْ رَأْسِهِ فَفِدْيَةٌ مِنْ صِيَامٍ أَوْ صَدَقَةٍ أَوْ نُسُكٍ » . .

كما طالب بالإنفاق فى آيات كثيرة وليس أدل على اهتمام القرآن الكريم بالإنفاق من الآية الشريفة .

« لَنْ تَنَالُوا البِرَّ حَتَّى تُنْفِقُوا مِمَا تُحِبُّونَ وَمَا تُنفِقُوا مِنْ شَيْءٍ فَإِنَّ اللَّهَ بِهِ عَلِيمٌ » .

ووضع القرآن الكريم الخطة التي تمنع قيام ثروات كبيرة للأفراد أو الجماعات تشكل خطراً على الحياة بقيام طبقة من الأغنياء يسيطر عليها حب المال ويجعل تداول المال قاصراً عليها فطالب بتوزيع الثروات حتى تلك التي ينالها الرسول الكريم توزيعاً شاملا واسع المدى يمنع قيام طبقة الأغنياء وفى الوقت نفسه يقارب بين الطبقات وذلك بنص الآية الشريفة

« مَا أَفَاءَ اللَّهُ عَلَى رَسُولِهِ مِنْ أَهْلِ القُرَى فَلِلَّهِ وَلِلرسُولِ وَلِذِي القُرْبَى وَاليَتَامَى وَالمَسَاكِينِ وَابْنِ السَّبِيل كَي لاَ يَكُونَ دُولَةً بَيْنَ الأَغْنِيَاءِ مِنكُمْ » .

ولتحقيق نفس الهدف حرم القرآن الكريم الربا حتى لا تتضاعف الثروات وتتكدس الأموال على حساب استغلال حاجة المسكين وظروف المحتاج وذلك بالنص الكريم .

« وَأَحَلَّ اللَّهُ البيعَ وَحَرَّمَ الرِّبا » .

ونظام التوريث الذى قرره القرآن الكريم يساعد على توزيع الثروة على أكبر عدد ممكن من المستحقين فقد قسم الإسلام الوارثين إلى درجتين ... الأولى وهم الأولاد والآباء والأزواج ... والثانية الإخوة والأخوات .. والدرجة الأولى هم الوارثون المباشرون والثانية هم الوارثون إذا انعدمت أفراد الدرجة الأولى كلهم أو بعضهم وقد تتفرع كل درجة إلى أن تحل الأحفاد وأبناؤهم محل الأبناء .. والجدود محل الآباء .. والأعمام والعمات وأولاد الأخوة محل الدرجة الثانية وما يهدف ذلك إلا لتوسيع عدد الملاك وتقليل رقعة الملك . .

وحتى يتداول المال فى أكثر من يد وينتج عن ذلك الربح لأكثر من فرد فإن الإسلام حرم كنز الأموال دفعا به إلى استخدامه فى الإنتاج على أى صورة كان استغلاله تجارياً أو صناعياً أو زراعياً وذلك بنص مثل الآية الشريفة .

« يَوْمَ يُحْمَى عَلَيْهَا فِي نَارِ جَهَنَّمَ فَتُكْوَى بِهَا جِبَاهُهُمْ وَجُنُوبُهُمْ وَظُهُورُهُمْ هَٰذَا مَا كَنَزْتُمْ لِأَنْفُسِكُمْ فَذُوقُوا مَا كُنْتُمْ تَكْنِزُونَ » . .

والقرآن الكريم قد كرر توجيه نظر الإنسان إلى أن كل ما فى

الوجود إنما هو ملك لله وحده حتى لا يغتر بما يعتقده أنه ملك له وبعد قليل لا محالة مفارقه وذلك بنص الآية الشريفة .

« وَلِلَّهِ مُلْكُ السَّمَاوَاتِ والأَرضِ وَمَا بَيْنَهُمَا وَإِلَيْهِ المَصِيرُ » . .

وإذا كان القرآن الكريم قد قرر أن الله سبحانه وتعالى لم يساو بين الناس فى الرزق مساواة تامة وذلك بنص الآية الشريفة .

« وَاللَّهُ فَضَّلَ بَعضَكُمْ عَلَى بَعْضٍ فِي الرِّزْقِ » .

فإن المال ليس هو وسيلة رفع البعض على البعض . . بل إن التفاوت بين الناس أمر محتوم وذلك بالنص الشريف .

« وَهُوَ الذى جَعَلَكُمْ خَلاَئِفَ الأرضِ وَرَفَعَ بَعْضَكُمْ فَوْقَ بَعضٍ دَرَجَاتٍ لِيَبلُوكُمْ فِي مَا أَتَاكُمْ » .

ولكن ليست هذه الدرجات فى الغنى أو المال أو الثراء فإن هذه إنما هى متاع الغرور وليست وسيلة الرفعة وإنما الدرجات تكون بالتقوى وبالعلم وذلك بنص مثل الآية الكريمة .

« يَرْفَعِ اللهُ الذين آمَنُوا مِنْكم والَّذِينَ أُوتوا الْعِلْمَ دَرَجاتٍ » .

وكذلك تكون بالعمل وذلك بنص مثل الآية الشريفة .

« وَلِكُلٍ درجاتٌ مِما عَمِلُوا وَلِيَوفيهم أَعْمَالهم وَهُم لاَ يُظلَمُونَ » .

هذا هو النظام الإقتصادى فى الدولة الإسلامية وهذه هى خطوطه الواضحة الصريحة والذى يهدف بها إلى تمليك أكبر عدد من أفراد الدولة ملكيات مناسبة وإذابة الفوارق المالية بين الطبقات وتحرير الإنسان من سيطرة حب المال على نفسه ودعوة المجتمع كله للعمل والعلم ومحاربة الاستغلال فى أى صورة وتوفير الحياة الكريمة لكل المواطنين لا سيما الفقراء والمحتاجين الذين يجب أن يشعروا أن الحياة الكريمة إنما هى حق لهم وأن ما يوفر لهم ليس منحة بل هى واجب الإسلام والدولة لهم .

والقرآن الكريم حينما يدعو المسلمين إلى العلم فإنه يحرص على أن يكون هذا العلم على أكبر مستوى وإلى أعلا قمة يمكن أن يصل إليها

الباحث والمتعلم إذ أن الإستجابة إلى الآيات الشريفة التى وردت فيها الدعوة إلى العلم لاتتم إلا عن طريق التخصص الذى لايصل إليه الإنسان إلا بعد استكمال الدراسات العاديه ثم مواصلة البحث « الأكاديمى » فى أرفع صوره إلى أن يصل إلى تحقيق ما تدعو إليه الآيات الكريمة فالآية الشريفة .

« قُل انظُروا مَاذَا فِى السَّماَواتِ وَالأرضِ » .

تأمر المسلمين بدراسة ما فى السماوات والأرض ولا يمكن للانسان أن يدرس مافى السماء من نجوم وكواكب وشهب وأفلاك إلا عن طريق المراصد وباستخدام آلات الرصـــد والمجاهر والمناظير المقربة والبالونات التى تطلق فى الفضاء وأجهزة تسجيل الحرارة والرطوبة والرياح واتجاهاتها وسرعاتها وقوتها ولا يتأتى دلك إلا بأمرين لا بد أن يتما معاً . . الأول هو أن يتعلم الإنسان فى مختلف مراحل التعليم إلى أن يصل إلى المرحلة التى يصبح فيها قادراً على استيعاب هذه الأبحاث والقيام بمثل تلك الدراسات التخصصية ، والثانى هو توافر المراصد وأجهزة الدراسة المختلفة وهذا مالا يستطيعه الإنسان وحده بل لا بد أن تقوم به الدولة .

والآية الشريفة .

« فَلْيَنظُرِ الإِنسَانُ مِمَّ خُلِقَ . خُلِقَ مِن مَاءٍ دَافِقٍ . يَخْرُجُ مِن بَيْنِ الصُّلْبِ وَالتَّرَائِبِ » .

والآيات الكريمة :

« وَلَقَدْ خَلَقْنَا الإِنسَانَ مِن سُلَالَةٍ مِن طِينٍ . ثُمَّ جَعَلْنَاهُ نُطْفَةً فِي قَرَارٍ مَكِينٍ . ثُمَّ خَلَقْنَا النُّطْفَةَ عَلَقَةً فَخَلَقْنَا الْعَلَقَةَ مُضْغَةً فَخَلَقْنَا الْمُضْغَةَ عِظَامًا فَكَسَوْنَا الْعِظَامَ لَحْمًا ثُمَّ أَنْشَأْنَاهُ خَلْقًا آخَرَ فَتَبَارَكَ اللَّهُ أَحْسَنُ الْخَالِقِينَ » .

هل يمكن للانسان أن يحيط بما تتضمنها من حقائق علمية إلا بالتشريح والدراسة العملية ، وبديهى أن توفير وسائل هذه الدراسة لا يكون إلا عن طريق الدولة التى تعد أماكن التشريح وما سيتم تشريحه وكذلك الأجهزة والأدوات والمواد المختلفة التى تتم بها الدراسة .

والآية الشريفة

« وَهُوَ الَّذِى أَنزَلَ مِنَ السَّمَاءِ مَاءً فَأَخْرَجْنَا بِهِ نَبَاتَ

كُلِّ شَيْءٍ فَأَخْرَجْنَا مِنْهُ خَضِراً نُخْرِجُ مِنْهُ حَبّاً مُتَرَاكِباً وَمِنَ النَّخْلِ مِن طَلْعِهَا قِنْوَانٌ دَانِيَةٌ وَجَنَّاتٍ مِنْ أَعْنَابٍ وَالزَّيْتُونَ وَالرُّمَّانَ مُشْتَبِهاً وَغَيْرَ مُتَشَابِهٍ أُنْظُرُوا إِلَى ثَمَرِهِ إِذَا أَثْمَرَ وَيَنْعِهِ إِنَّ فِي ذَلِكُمْ لَآيَاتٍ لِقَوْمٍ يُؤْمِنُونَ » .

وهى تأمرنا بدراسة الثمار فى أطوار نموها المختلفة وفى نضجها وكذلك تشريحها ومراقبة خروجها من الأرض وتغير أشكالها وألوانها وهل يمكن أن يتم ذلك إلا باستخدام وسائل البحث العملية من آلات وأجهزة وإجراء التجارب الزراعية وهذا مايقع تحت واجبات الدولة

والآيات المماثلة التى تأمر بالدراسات العلمية التخصصية العالية كثيرة وفى كافة قطاعات العلوم وبذلك فإن من أهم ما يجب أن تكون عليه الأنظمة فى الدولة الإسلامية هو ما يحقق الإستجابة إلى مثل هذه الآيات الشريفة وذلك بتوفير وسائل العلم وكل ما يلزم لمسايرة التطورات العلمية ومواجهة التقدم فى التحصيل علمى فى كل قطاعاته . ولما كان العلم لا يتحصل إلا عن طريق الدراسات الأولية التى تتدرج فى مختلف مراحل التعليم إلى أن يصل الإنسان إلى الدراسات التخصصية فإن واجب الدولة الإسلامية هو رعاية المسلمين رعاية علمية منذ أن يستطع الطفل أن يتعلم إلى أن يتم مراحله المختلفة . وهذه الرعاية يجب أن

تكون رعاية عامة بحيث تشمل كافة المسلمين ولا يقف أمامها فقر أى طفل أو عدم قدرته المادية وعلى قدر النسبة التى تشملها الدولة الاسلامية برعايتها العلمية من أطفالها يكون قدر استجابتها لداعى القرآن الكريم . فإلزام الدولة أطفالها بالتعليم فى سن معين بدون مقابل ثم رعايتهم الرعاية العلمية المجانية فى مختلف مراحل التعليم كل على حسب قدرته التحصيلية وتوفير وسائل التعليم التخصصى العالى إنما هو عودة بالدولة إلى النظام الإسلامى ولها أن تتخذ كافة الإجراءات الكفيلة بتوفير ما يحقق لها هذا الهدف محافظة على وجه من أوجه نظم الدولة الإسلامية .

والقرآن الكريم حينما دعا إلى السلام والمحبة وحينما كرر الأمر بالعفو والتسامح فقد حرص على ألا يكون ذلك مدعاة لطمع الخصوم والأعداء فى بلاد المسلمين وألا يكون ذلك سبيلا إلى ضعف الدولة الإسلامية واستكانة أفرادها بل طالب بأن يكون سلام الدولة الإسلامية إنما هو سلام القوى الذى يأمر به ويفرضه لا عن ضعف أو خوف ولكن عن إيمان بأن السلام إنما هو دعوة الإسلام وأن التسامح والعفو إنما هو من قبيل الرأفة والرحمة لا عن ضعف أو عدم قدرة . ولهذا فإن القرآن الكريم طالب بأن تكون الدولة الإسلامية على أهبة الاستعداد الدائم لأى قتال قد يضطرها إليه أى اعتداء يقع عليها وذلك استجابة لنص الآية الشريفة .

« وَقَاتِلُوا فِي سَبِيلِ اللهِ الَّذِينَ يُقَاتِلُونَكُمْ وَلاَ تَعتَدُوا إِنَّ اللهَ لاَ يُحِبُّ المعتَدِينَ » .

أو اعتداء على أى أرض إسلامية بأى لون من لاعتداء ولأى سبب كان هذا العدوان كحرب الدين أو إخراج أهل البلد منه أو إثارة الفتن فيه وغير ذلك مما يدخل فى نص الآيات الكريمة .

« يَسْأَلُونَكَ عَنِ الشَّهرِ الحَرَامِ قِتَالٍ فِيهِ قُل قِتَالٌ فيهِ كَبِيرٌ وَصَدٌّ عَن سَبِيلِ اللهِ وَكُفرٌ بِهِ وَالمَسْجِدِ الْحَرامِ وإِخْرَاجُ أَهْلِهِ مِنهُ أَكبَرُ عِندَ اللهِ والْفِتْنَةُ أَكْبرُ مِنَ الْقَتْلِ وَلاَ يَزَالُونَ يُقَاتِلُونَكُم حَتَّى يَرُدُّوكُمْ عَنْ دِينِكُم إِنِ اسْتَطَاعُوا » .

« الَّذِينَ أُخرِجُوا مِن دِيَارِهِم بِغَيْرِ حَقٍّ إِلاَّ أَن يَقُولُوا رَبُّنَا اللهُ وَلَوْلاَ دَفْعُ اللهِ النَّاسَ بَعْضَهُم بِبَعضٍ لَهُدِمَتْ صَوَامِعُ وَبِيَعٌ وَصَلَوَاتٌ وَمَسَاجِدُ يُذكَر فيها اسمُ الله

كَثِيراً وَلَيَنْصُرَنَّ اللَّهُ مَن يَنْصُرُهُ إِنَّ اللَّهَ لَقَوِيٌّ عَزِيزٌ » .

ولم يفرض القتال فى القرآن الكريم إلا لرد إعتداء أو فى سبيل الله وما فرض أى قتال طمعا فى مكاسب مادية أو عنائم وقتية أو أعراض دنيوية وذلك بنص مثل الآية الكريمة .

« إِنَّ اللَّهَ اشْتَرَى مِنَ الْمُؤْمِنِينَ أَنفُسَهُم وَأَمْوَالَهُم بِأَنَّ لَهُم الْجَنَّةَ يُقَاتِلُونَ فِي سَبِيلِ اللَّهِ فَيَقْتُلُونَ وَيُقْتَلُونَ » .

فإذا وقع ما لا بد بسببه من القتال وجب على المسلمين جميعاً القيام به فهذا أمر فرضه القرآن الكريم فرضاً وذلك بنص الآية الكريمة .

« كُتِبَ عَلَيْكُمُ الْقِتَالُ وَهُوَ كُرْهٌ لَكُم وَعَسَى أَن تَكْرَهُوا شَيْئاً وَهُو خَيْرٌ لَكُمْ وَعَسَى أَن تُحِبُّوا شَيْئاً وَهُوَ شَرٌّ لَكُمْ وَاللَّهُ يَعْلَمُ وَأَنتُم لاَ تَعلَمُونَ » .

ولا يعفى من هذا الفرض إلا من تعجزه حالته عن أداء هذا التكليف وذلك بالنص الكريم .

« لَيْسَ عَلَى الضُّعَفَاءِ وَلاَ عَلَى الْمَرضَى وَلاَ عَلَى الَّذِينَ

لاَ يَجِدُونَ مَا يُنفِقُونَ حَرَجٌ إِذَا نَصَحُوا لِلَّهِ وَرَسُولِهِ مَا عَلَى الْمُحْسِنِينَ مِن سَبِيلٍ وَاللَّهُ غَفُورٌ رَحِيمٌ . وَلاَ عَلَى الَّذِينَ إِذَا مَا أَتَوْكَ لِتَحْمِلَهُمْ قُلْتَ لاَ أَجِدُ مَا أَحْمِلُكُمْ عَلَيْهِ تَوَلَّوا وَأَعْيُنُهُمْ تَفِيضُ مِنَ الدَّمْعِ حَزَنًا أَلاَّ يَجِدُوا مَا يُنْفِقُونَ » .

وفرض القرآن الكريم على المسلم المحارب أن يقاتل قتال الراغب فى الشهادة إعتقادا منه بأن الإستشهاد فى سبيل الله هو خير ما يجب أن يحرص عليه الإنسان لما فيه من أحسن الجزاء وأرفع الدرجات وذلك بنص الايات الكريمة .

« وَلاَ تَقُولُوا لِمَنْ يُقْتَلُ فِي سَبِيلِ اللهِ أَمْوَاتٌ بَلْ أَحْيَاءٌ وَلَكِنْ لاَ تَشْعُرُونَ » ، « وَلاَ تَحْسَبَنَّ الَّذِينَ قُتِلُوا فِي سَبِيلِ اللهِ أَمْوَاتًا بَلْ أَحْيَاءٌ عِنْدَ رَبِّهِمْ يُرْزَقُونَ . فَرِحِينَ بِمَا أَتَاهُمُ اللهُ مِنْ فَضْلِهِ وَيَسْتَبْشِرُونَ بِالَّذِينَ لَمْ يَلْحَقُوا بِهِمْ مِنْ خَلْفِهِمْ أَلاَ خَوْفٌ عَلَيْهِمْ وَلاَ هُمْ يَحْزَنُونَ » .

وأن يكون ثابتا فى قتاله غير مضطرب أو مشرد بالنص الكريم

« يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا إِذَا لَقِيتُمْ فِئَةً فَاثْبُتُوا وَاذْكُرُوا اللَّهَ كَثِيراً لَعَلَّكُمْ تُفْلِحُونَ » .

وليس كذكر الله وسيلة لرفع الروح المعنوية فى القتال بعد أن يتأكد المقاتل أن الله سبحانه وتعالى يدافع عنه بالنص الكريم .

« إِنَّ اللَّهَ يُدَافِعُ عَنِ الَّذِينَ آمَنُوا » .

وأن يكون مع إخوانه وحدة واحدة وصفا واحدا كأنهم البنيان المرصوص يشد بعضه بعضاً ويمسك الجزء منه غيره وذلك بالنص الكريم .

« إِنَّ اللَّهَ يُحِبُّ الَّذِينَ يُقَاتِلُونَ فِي سَبِيلِهِ صَفّاً كَأَنَّهُمْ بُنْيَانٌ مَرْصُوصٌ » .

فإذا ما ثاب المعتدى إلى رشده وعاد إليه صوابه وطلب السلام فإن القرآن الكريم وهو دعوة السلام طالب بالإستجابه له فورا وذلك بالنص الكريم .

« وَإِن جَنَحُوا لِلسَّلْمِ فَاجْنَحْ لَهَا وَتَوَكَّلْ عَلَى اللهِ إِنَّهُ هُوَ السَّمِيعُ الْعَلِيمُ » . .

والقرآن الكريم فى دعوته للاستعداد للقتال والقيام به لم يرد الاعتداد أو الزود عن الدول الإسلامية طالب المسلمين جميعا بهذا الواجب وفرض عليهم أن يكون الإستعداد والبذل شاملا لكافة النواحى التى يستلزمها أمر القتال من مال وعتاد ودماء ومشورة وغير ذلك بنص ما جاء فى الآيات الشريفة .

« انفِرُوا خِفَافًا وَثِقَالاً وَجَاهِدُوا بِأَمْوَالِكُمْ وَأَنفُسِكُم فِي سَبِيلِ اللهِ ذَلِكُمْ خَيْرٌ لَكُم إِنْ كُنتُمْ تَعْلَمُونَ »

« إِنَّ الَّذِينَ آمَنُوا وَهَاجَرُوا وَجَاهَدُوا بِأَمْوَالِهِمْ وَأَنفُسِهِم فِي سَبِيلِ اللهِ وَالَّذِينَ آوَوا وَنَصَرُوا أُولَئِكَ بَعْضُهُمْ أَوْلِيَاءُ بَعْضٍ » .

والجهاد هو البذل فى أقصى حالاته وأقوى طاقاته وأوسع درجاته . . فإن الدولة وهى الأمينة على سلامة شعبها وشعوب غيرها من الدول الإسلامية هى الكفيلة بتحقيق ما أمرت به آيات القرآن والرقيبة على تنفيذ ما تأمر به جماعات المسلمين . . وذلك علاوة على أن إعلان القتال

وعقد الصلح إنما هى من الأمور التى اختص بها الإسلام رئيس الدولة الإسلامية . فوجب بذلك على الدولة الإسلامية أن تتخذ كافة الإجراءات التى تحقق الإستجابة لهذه الآيات وذلك عن طريق تكوين الجيش القوى الكامل العدة والتام الاستعداد والقادر على رد أى اعتداء يقع عليها أو على غيرها من الدول الإسلامية وألا يقتصر فى تمويل إعداد الجيش وتسليحه على ما يخصص له من ميزانية الدولة فقط بل عليها أن تدعو كافة المسلمين للبذل والجود فى أى صورة لتكوين الجيش الذى يعرف بقوته وشدته وبطشه على الأعداء ورحمته وشفقته ورعايته للمسلمين وذلك بالنص الشريف .

« مُحَمَّدٌ رَسُولُ اللهِ وَالَّذِينَ مَعَهُ أَشِدَّاءُ عَلَى الْكُفَّارِ رُحَمَاءُ بَيْنَهُمْ » .

فإنه علاوة على تخصيص سهم من الزكاة فى سبيل الله فقد أمر القرآن الكريم كافة المسلمين بالبذل لذلك أيضاً .

وعلى ذلك فإن الدولة التى تعنى بجيشها عناية كاملة وتهتم بأمره اهتماما تاماً وتجعله دائما على أهبة الإستعداد وتزوده دائما بأحدث معدات القتال وأخطرها ويكون فى هذا الإستعداد وما يعرف عنه سبيل خوف الأعداء منه لهى الدولة الإسلامية حقا إذ أنها قد استجابت للأمر الكريم فى النص الشريف .

« وَأَعِدُّوا لَهُمْ مَا اسْتَطَعْتُمْ مِنْ قُوَّةٍ وَمِنْ رِبَاطِ الْخَيْلِ تُرْهِبُونَ بِهِ عَدُوَّ اللهِ وَعَدُوَّكُم وَآخَرِينَ مِنْ دُونِهِمْ لاَ تَعلَمُونَهُمُ اللهُ يَعلَمُهُم وَمَا تُنفِقُوا مِنْ شَيْءٍ فِي سَبِيلِ اللهِ يُوَفَّ إِلَيْكُمْ وَأَنتُم لاَ تُظلَمُونَ » .

والإستطاعة إنما هى أعلى درجات الإمكانية ، والقوة إنما تشمل العدد والعدة وأما رباط الخيل فإنما يعنى مختلف الأسلحة غير أفراد الجيش وهذا الجيش وهذه هى صفته لا يرهب فقط أعداء الله الذين يدبرون الإعتداء لحرب الله ولكنه يرهب أيضاً أعداء الدولة نفسها غير هؤلاء وكذلك يرهب آخرين لاهم من وهؤلاء ولا هؤلاء وإنما قد يكونون أعداء مستترين يتربصون بالدولة الأمر للخيانة . .

فكأن القرآن الكريم قد طالب الدولة الإسلامية بأن يكون طابعها السلام . . السلام داخلها وخارجها وأن يفرض هذا السلام بالقوة إذا لم يكن هناك بد من استعمالها ولرئيس الدولة مطلق الحق فى اتخاذ كل ما يراه محققا لهذا الهدف وأن يتعاون المسلمون فى تحقيق هذا الهدف ببذل المال والنفس .

وهكذا يضع القرآن الكريم من الأنظمة للدولة الإسلامية ما

يحقق لها القوة والعزة والمجد ويجعل كل فرد يشارك في حكم بلده ويتحمل من المسئولية ما يجعله قادراً على البناء راضيا مطمئنا مستعدا دائما للبذل والفداء .

وبعد فهذه هى ملامح المجتمع الإسلامى كما رسم خطوطه القرآن الكريم . .

أليس ذلك هو المجتمع الذى تتوق الدول على إختلافها لإقامته ؟ إذ أنه يحقق العدالة المطلقة لأفراده ، والسعادة والطمأنينة لمختلف قطاعاته والإستقرار لحكامه بما يكفل لهم فرصة العمل لمواجهة الحاجات العاجلة والطويلة الأجل . . وأنه المجتمع الذى يحقق للعالم الرخاء بما ينشره من محبة ويدعو إليه من سلام .

وإذا كان القرآن الكريم قد رسم هذه الملامح منذ أربعة عشر قرنا أفلا يكون ذلك وجها من إعجازه . . ودليلا على صدق من دعا بآياته وصدق الله العظيم الذى يقول عنه .

« وَإِنَّكَ لَتُلَقَّى الْقُرْآنَ مِنْ لَدُنْ حَكِيمٍ عَلِيمٍ »

« صدق الله العظيم »

النـــاشر
مكتبة الأنجلو المصرية
١٦٥ شارع محمد فريد ـ القاهرة

طبع الغلاف بدار الهنـا للطباعة ـ ت : ٧١٣٢٧